



الأمانة العامة
أمانة للجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 94/03 (09/14) 07 - د (372)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية (94)

اللجنة الاقتصادية

البند الحادي عشر:

تقارير المجالس الوزارية واللجان

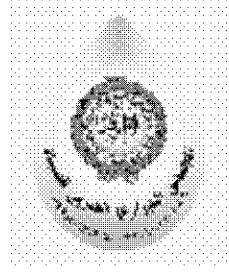
(وثيقة مستقلة)

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
<u>أولاً/المجالس الوزارية:</u>	
- المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته (5) (قطر : 2014/5/27)	-5-
- مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته الاستثنائية (الجونة-جمهورية مصر العربية : 2014/6/15)	-39-
<u>ثانياً/تقارير اللجان:</u>	
-تقرير وقرارات اللجنة العربية الدائمة للأرصاء الجوية في دورتها (30) (الكويت - دولة الكويت: 2014 /3/13-10)	-57-
-تقرير وتوصيات الاجتماع (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (تونس: 2014/6/23-15)	-87-

أولاً/تقارير وقرارات المجالس الوزارية:

- المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته (5) (قطر: 2014/5/27)
- مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته الاستثنائية (الجولة - جمهورية مصر العربية: 2014/6/15)



القطاع الاقتصادي

إدارة البيئة والإسكان

والموارد المائية والتنمية المستدامة

الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه

ج 06/17 (05/14) / 2 - ق (0339)

الدورة السادسة للمجلس الوزاري العربي للمياه

التقرير والقرارات

(الدوحة - دولة قطر: 27 مايو/أيار 2014)

تقرير وقرارات
الدورة السادسة
للمجلس الوزاري العربي للمياه
(الدوحة-دولة قطر : 27 مايو/أيار 2014)

أولاً: التقرير:

- 1- تنفيذاً لقرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة والتي عقدت بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يوم 2013/6/6 رقم (ق85- د.ع 5) م.و.ع.م- 2013/6/6، وبدعوة من الأمانة العامة للجامعة (إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة - الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه)، عقدت الدورة السادسة للمجلس الوزاري العربي للمياه في الدوحة - دولة قطر يوم 27 مايو/أيار 2014 برئاسة معالي الدكتور/ محمد بن صالح السادة - وزير الطاقة والصناعة بدولة قطر وبمشاركة أصحاب المعالي والسعادة رؤساء وأعضاء وفود الدول العربية، كما شارك ممثلي المنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني.
- 2- ألقى معالي الدكتور/ محمد بن صالح السادة - وزير الطاقة والصناعة بدولة قطر، كلمة رحب فيها بالوفود المشاركة مؤكداً على قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بوضع الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة وكذلك العمل على الخروج بقرارات من شأنها تطوير وتحسين الأداء لقطاع الموارد المائية بالدول العربية.
- 3- كما ألقى سعادة المهندس/ توفيق الحباشنة، أمين عام سلطة المياه بوزارة المياه والري بالمملكة الأردنية الهاشمية حث فيها على تعزيز الحاكمية الرشيدة وإتباع أسس الإدارة المتكاملة لموارد المياه وزيادة الاستثمار في مشاريع البنى التحتية لمشاريع المياه والطاقة.
- 4- ألقى السيدة/ شرفات أفيلال اليدري، الوزيرة المنتدبة المكلفة بالماء بوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة بالمملكة المغربية، والتي أكدت فيها على إقرار الإستراتيجية العربية للأمن المائي العربي تشكل اللجنة الأولى لإرساء أسس تعاون عربي في مجال الماء.
- 5- كما دعا السيدة/ بروري مالمية في كلمته التي ألقاها نيابة عن معالي السيد حسين نسيب وزير الموارد المائية بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الدول العربية الإسهام في خدمة الأهداف النبيلة للمجلس الوزاري العربي للمياه قصد بناء رؤية مستقبلية يتحقق بها وضع

- وطننا على طريق ما نبغيه له من تجدد وتقدم قائمين على العمل المتواصل والمستمر .
- 6- وألقى أيضا معالي الدكتور/ شداد العتيلى رئيس سلطة المياه الفلسطينية، كلمة شفها تحدث فيها عن الأحوال في غزة في قطاع المياه، وما يعانيه الشعب الفلسطيني من كارثة مائية.
- 7- وألقى سعادة المستشار/محمد ظاري جاسم الشبلي كلمة نيابة عن معالي المهندس/مهند السعدي، وزير الموارد المائية بجمهورية العراق سلط فيها الضوء على واقع الموارد المائية في العراق وجهود الوزارة إلى تذليل الصعوبات والتحديات التي تجابه استدامة توفر الموارد المائية بما يتلائم مع الحاجات الوطنية والتنمية.
- 8- كما ألقى الدكتور/جمال الدين جاب الله - مدير إدارة البيئة والاسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة كلمة وجه فيها الشكر والتقدير لدولة قطر على استضافتها الكريمة لفعاليات الاجتماعات الوزارية وكذلك المؤتمر العربي الثاني للمياه كما نوه بالدور الذي يضطلع به المجلس الوزاري العربي للمياه للارتقاء بقضايا المياه في المنطقة العربية.
- 9- سبق عقد الدورة السادسة للمجلس، الاجتماع الإجرائي التنظيمي للمكتب التنفيذي للمجلس يوم 26 مايو/أيار 2014، وسبقه عقد الاجتماع العاشر للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس على مستوى كبار المسؤولين خلال الفترة 24-26 مايو/أيار 2014 بالدوحة - دولة قطر، شارك فيها ممثلي الدول العربية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني وناقش المكتب التنفيذي بنود جدول أعماله ورفع بشأنها توصيات إلى المجلس الوزاري العربي للمياه.
- 10- أقر المجلس الوزاري العربي للمياه بنود جدول أعماله على النحو التالي:-

البند	الموضوعات
البند الأول	متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية للتنمية: الاقتصادية والاجتماعية
البند الثاني	متابعة تنفيذ أهداف الألفية فيما يخص إمدادات المياه والإصحاح
البند الثالث	الإعداد والتحضير العربي للمنتدى العالمي السابع للمياه (كوريا: 12-15 ابريل 2015)
البند الرابع	التعاون العربي في استغلال الموارد المائية المشتركة
البند الخامس	عرض التجارب وقصص النجاح والمشروعات الرائدة في الدول العربية في مجال

الموضوعات	البند
الموارد المائية	
تعزيز القدرات التفاوضية للدول العربية بشأن الموارد المائية المشتركة مع دول غير عربية	البند السادس
التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات التمويل العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني (برنامج عمل المجلس للعامين 2014-2015)	البند السابع
المؤتمر العربي للمياه	البند الثامن
التعاون العربي مع الدول والتجمعات الإقليمية	البند التاسع
جائزة المجلس الوزاري العربي للمياه	البند العاشر
عضوية هيئة تحكيم جائزة المجلس الوزاري العربي للمياه	البند الحادي عشر
محور أعمال دورات المجلس الوزاري العربي للمياه	البند الثاني عشر
اليوم العربي للمياه	البند الثالث عشر
ممارسات سلطة الاحتلال الإسرائيلية في سرقة المياه العربية في الجولان السوري المحتل والجنوب اللبناني والأراضي الفلسطينية المحتلة	البند الرابع عشر
الحساب الخاص للمجلس الوزاري العربي للمياه	البند الخامس عشر
تطوير قطاع المياه في فلسطين	البند السادس عشر
تسمية نقاط اتصال وطنية للمجلس الوزاري العربي للمياه	البند السابع عشر
المبادرة الإقليمية للترابط بين قطاعات الطاقة والمياه والغذاء في الدول العربية وأنشطتها	البند الثامن عشر
موعد ومكان عقد الاجتماعات الوزارية والفنية عام 2015	البند التاسع عشر

11- ناقش المجلس الوزاري العربي للمياه بنود جدول الأعمال واتخذ بشأنها القرارات التالية:

ثانياً: القرارات:

البند الأول: متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق68 - د.ع5) م.و.ع.م - (2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق68 - إ.م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب كلا من وزارة البيئة والمياه بدولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الموارد المائية بجمهورية العراق، ووزارة الموارد المائية بجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بشأن ملاحظاتهم حول مسودة الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي العربي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة،
 - خطاب كلاً من المملكة الأردنية الهاشمية - دولة الكويت - سلطنة عمان - المملكة المغربية بشأن عدم وجود ملاحظات لديهم حول مسودة الخطة التنفيذية للإستراتيجية،
 - خطاب من الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بشأن المواضيع المطروحة من قبل المملكة التي يمكن دراستها لتنفيذها ضمن إطار مشروع "المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير المناخ على الموارد المائية وقابلية تأثير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية"،
 - خطاب من وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه بسلطنة عمان بشأن طلب النظر في إمكانية أن تكون اللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس الوزاري العربي للمياه مجلس تنفيذي استشاري لمركز المعرفة المزمع إنشاؤه في إطار المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير تغير المناخ على الموارد المائية وقابلية تأثير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية،
 - خطاب الأمانة الفنية الموجهة إلى الجهات المعنية بالمياه في الدول العربية لتوفير البيانات الهيدرولوجية للمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) خاصة للأحواض التي يرغبون اختبار تأثيرات التغيرات المناخية على مواردها المائية، وخطاب المملكة الأردنية الهاشمية بترحيب وزارة المياه والري بتعاونها مع المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة لاختيار منطقة رائدة في الأردن بهدف دراسة تأثيرات التغيرات المناخية عليها وتوفير البيانات الهيدرولوجية اللازمة لها،

- الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة بالصيغة النهائية،
 - وإذ أحيط علماً بالعروض المقدمة من كل من:
 - المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة حول التقدم المحرز في تنفيذ مشاريع الإدارة المتكاملة للموارد المائية،
 - الوكالة الألمانية للتعاون الفني GIZ حول التقدم المحرز في تنفيذ مشروع "التكيف مع التغيرات المناخية في قطاع المياه في المنطقة العربية"،
 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا) حول التقدم المحرز في مشروع "المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير تغير المناخ على الموارد المائية وقابلية تأثر القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية"،
- وفى ضوء المناقشات،

يقرر

- أولاً: بشأن الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة:
1. تقديم الشكر إلى المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) على إتمام إعداد الخطة التنفيذية لاستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية بالتنسيق مع أعضاء اللجنة المشكلة لهذا الهدف وعلى إدماج ملاحظات الدول العربية والمنظمات في النسخة النهائية منها.
 2. الموافقة على الخطة التنفيذية لاستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة بالصيغة المرفقة ورفعها إلى القمة العربية من خلال الآليات المتبعة بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
 3. دعوة المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) إلى التنسيق مع المنظمات المساهمة في إعداد الخطة التنفيذية والمنظمات الراغبة للانضمام لتنفيذ أي نشاط من نشاطات الخطة.

ثانياً: بشأن مشاريع الإدارة المتكاملة للموارد المائية:

1. شكر المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) على البدء في تنفيذ مشاريع الإدارة المتكاملة للموارد المائية في عدة دول عربية.
2. تكليف المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) القيام بزيارات

لعقد جلسات عمل تشاورية مع مؤسسات التمويل العربية والإقليمية (البنك الإسلامي للتنمية - الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي - صندوق ابوظبي للتنمية - الصندوق السعودي للتنمية) والتي أبدت استعدادها لتمويل بعض مشاريع الإدارة المتكاملة للموارد المائية من أجل الاتفاق على الخطوات الواجب تنفيذها في المرحلة المقبلة.

ثالثاً: بشأن المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير التغيرات المناخية على الموارد المائية وقابلية تأثير تغير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية:

1. تقديم الشكر إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا) لتقديمها تقرير حول التقدم المحرز في مشروع "المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير تغير المناخ على الموارد المائية وقابلية تأثير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية" والطلب إليها تقديم تقرير حول التقدم المحرز إلى اللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس الوزاري العربي للمياه في اجتماعها القادم يناير 2015.

2. الطلب إلى الدول العربية التي لم تسم بعد نقاط اتصال وطنية للتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في مجال النمذجة الهيدرولوجية في إطار مشروع التكيف مع التغيرات المناخية في قطاع المياه على الموارد المائية وقابلية تأثير تغير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية".

3. الطلب من الدول العربية تعيين نقط ارتكاز وطنية تدعم المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة على مستوى المحاور والمواضيع وكذلك على مستوى تحت إقليمي وموافاة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على البريد الإلكتروني chouchanicherane@un.org.

4. الطلب إلى الدول العربية إفادة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) على البريد الإلكتروني chouchanicherane@un.org بأي مقترحات دراسات يرغبون تنفيذها في إطار مشروع الـ "المبادرة الإقليمية لتقييم تأثير تغير المناخ على الموارد المائية وقابلية تأثير القطاعات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية".

5. دعوة الدول العربية إلى توفير البيانات الهيدرولوجية للمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) على البريد الإلكتروني wael.seif@gmail.com خاصة للأحواض التي يرغبون اختبار تأثيرات التغيرات المناخية على مواردها المائية.

6. الموافقة على أن ممثلي الدول العربية في اللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس الوزاري العربي للمياه هم الممثلون في مجلس إدارة مركز المعرفة الإقليمي للمناخ

والمياه.

7. تشكيل أمانة تنسيقية لمركز المعرفة الإقليمي للمناخ تضم في عضويتها كل من المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا).

8. الطلب إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بتقديم مخرجات الاجتماع التحضيري لإنشاء المنتدى العربي للمناخ المعتمد من طرف اللجنة الدائمة للأرصاء الجوية بهدف تحديد علاقته بمركز المعرفة الإقليمي للمناخ والمياه.

رابعاً: بشأن مشروع التكيف مع التغيرات المناخية في قطاع المياه بالمنطقة العربية:

1. تقديم الشكر إلى الوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) لتقديمها تقرير حول التقدم المحرز في تنفيذ مشروع "التكيف مع التغيرات المناخية في قطاع المياه بالمنطقة العربية" والطلب إليها تقديم تقرير حول التقدم المحرز إلى اللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس الوزاري العربي للمياه في اجتماعها القادم يناير 2015.

2. دعوة الوكالة الألمانية للتعاون الدولي لدعم المركز المعرفي الإقليمي للمناخ والمياه فنياً ومالياً بالتعاون مع الاسكوا واكساد.

خامساً: بشأن مشروع حماية الحقوق المائية العربية:

دعوة مركز الدراسات المائية والامن المائي العربي لعقد اجتماع تشاوري للدول العربية من اجل وضع المخطط التنفيذي للاستراتيجية بشأن مشروع "حماية الحقوق المائية العربية".

(ق86 - د.ع(6) م. و. ع. م - 2014/5/27)

ثانياً: دعوة الجمعية العربية لمرافق المياه (أكوا) البدء في إعداد التقرير العربي الأول حول التقدم المحرز في تنفيذ أهداف الألفية فيما يخص إمدادات المياه والإصحاح وفقاً لآلية المتابعة المعتمدة من قبل المجلس الوزاري العربي للمياه.

ثالثاً: التأكيد على المجموعة التفاوضية العربية بشأن أهداف التنمية المستدامة العمل على إدراج موضوع المياه ضمن أهداف التنمية المستدامة.

رابعاً: دعوة أصحاب المعالي الوزراء المعنيين بشؤون المياه في الدول العربية الإشراف المباشر على اللجنة الوطنية المعنية بمتابعة أهداف الألفية فيما يخص إمدادات المياه والإصحاح وتمكين نقطة الاتصال الوطنية من الحصول على البيانات والمعلومات التي يتطلبها إعداد التقرير العربي الأول التي ستقوم الجمعية العربية لمرافق المياه (أكوا) بإعداده.

خامساً: دعوة الجهات المعنية بالمياه في الدول العربية التالية (فلسطين - السودان - موريتانيا - اليمن) لمساعدة الشبكة العربية للبيئة والتنمية (رائد) في تنفيذ المسوحات اللازمة لتوفير المعلومات التي يتطلبها التقرير العربي الأول.

(ق87 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند الثالث: التحضير العربي للمنتدى العالمي السابع للمياه (كوريا: 12-15 ابريل 2015):

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق70-د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق70-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب معالي وزير البيئة والمياه بدولة الإمارات العربية المتحدة الموجه إلى رئيس المجلس العالمي للمياه بصفته رئيس الدورة الخامسة للمجلس الوزاري العربي للمياه حول مشاركة الدول العربية في المنتدى العالمي السابع للمياه ومعاملة المنطقة العربية كمجموعة جغرافية واحدة،
 - تقرير رئيسة مركز الدراسات المائية والأمن المائي العربي وخبير الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه حول الاجتماع التحضيري الثاني للمنتدى العالمي السابع للمياه الذي عقد في كوريا في فبراير 2014،
 - تقرير الاجتماع الأول للجنة العربية التحضيرية للمنتدى العالمي السابع للمياه لوضع تصور للتحضير العربي للمنتدى والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يوم 2014/4/27،
- وإذ أحيط علماً بالعرض المقدم من كل من: المجلس العربي للمياه وخبير الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه حول التحضيرات الجارية لعقد المنتدى العالمي السابع للمياه، وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

أولاً: بشأن المسار السياسي:

1. دعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالفقرات التي تريد تضمينها في البيان السياسي للمنتدى العالمي السابع للمياه.
 2. تكليف الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه بمخاطبة البرلمان العربي واتحاد البرلمانين العرب ودعوتهم للتحضير والمشاركة في المنتدى العالمي السابع للمياه وفق الآلية التي حددتها اللجنة التنظيمية للمنتدى العالمي السابع للمياه.
- ثانياً: بشأن المسار الإقليمي:

1. أن يكون مساهمة المجلس الوزاري العربي للمياه من خلال عقد الجلسات التالية:

- أ. الإدارة المتكاملة للموارد المائية يتابع تنفيذها المجلس العربي للمياه
 - ب. الماء والغذاء يتابع تنفيذها المجلس العربي للمياه
 - ج. الماء والمدن / الماء والطاقة يتابع تنفيذها المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة بالتعاون مع الجهات المعنية في دول الخليج العربي
 - د. التعاون من أجل الحد من النزاعات ودعم إدارة الموارد المائية المشتركة ينفذها مركز الدراسات المائية والأمن المائي العربي بالتعاون مع الدول العربية المعنية
2. تكليف اللجنة العربية التحضيرية بعقد اجتماعات لتحديد الجهات والمهام والمسؤوليات الخاصة بجهة المتابعة للإعداد والتحضير لجلسات الإقليم العربي في كوريا الجنوبية.
 3. دعوة الجهات المعنية بالمياه في الدول العربية إلى المشاركة بفاعلية في المنتدى العربي الثالث للمياه المقرر عقده خلال الفترة 9-11 ديسمبر 2014 بالقاهرة - جمهورية مصر العربية بوصفه جزءاً أساسياً للتحضير العربي للمنتدى العالمي السابع للمياه.
- ثالثاً: بشأن المسار الموضوعي:

1. دعوة الدول العربية إلى المشاركة في جلسات المسار الموضوعي وفقاً لما تراه مناسباً.
2. تكليف الشبكة العربية للبيئة والتنمية (رائد) مجدداً متابعة التواصل مع الجهات الكورية المنظمة للمنتدى العالمي السابع للمياه لمعرفة الإجراءات والتدابير الخاصة (المساحات والأسعار) بالمعرض الذي سيقام على هامش المنتدى العالمي السابع للمياه تمهيداً لإقامة جناح عربي في المعرض، ودعوة المنظمات العربية والإقليمية والمجتمع المدني لمن ترغب بالتعاون مع الشبكة في هذا الموضوع وإفادة الأمانة الفنية للمجلس بما يتم في هذا الخصوص.

(ق88 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند الرابع: التعاون العربي في استغلال الموارد المائية المشتركة:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق71-د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق71-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - ملاحظات المملكة الأردنية الهاشمية - المملكة العربية السعودية - دولة الكويت - جمهورية العراق - المملكة المغربية - الجمهورية اللبنانية على مشروع الاتفاقية الخاصة بالموارد المائية المشتركة،
 - كما تلقت الأمانة الفنية للمجلس خطاب من سلطة المياه الفلسطينية بموافقة السلطة على مشروع الاتفاقية الخاصة بالموارد المائية المشتركة وخطاب من المندوبية الدائمة لدولة الكويت يفيد بأنها ليس لديها أية ملاحظات على مشروع الاتفاقية،
 - تقرير وتوصيات الاجتماع الحكومي التشاوري الرابع حول مناقشة الملاحظات الفنية والقانونية التي وردت من الدول العربية حول مشروع الاتفاقية بشأن الموارد المائية المشتركة بين الدول العربية،
- وإذ أحيط علماً بالعرض المقدم من مركز الدراسات المائية والامن المائي العربي بشأن المستجدات حول مشروع الاتفاقية الخاصة بالموارد المائية المشتركة في المنطقة العربية، وفي ضوء المناقشات،

يقرر

التزيت على الموافقة على الاتفاقية الإطارية الخاصة بالموارد المائية المشتركة بين الدول العربية وتكليف الأمانة الفنية للمجلس بتعميم الاتفاقية الإطارية المذكورة أعلاه على الدول العربية تمهيداً لمناقشتها واتخاذ القرار النهائي بشأنها خلال انعقاد الاجتماع القادم للمكتب التنفيذي للمجلس المقرر عقده خلال شهر يناير 2015.

(ق89 - د.ع(6) م.و.ع.م - 2014/5/27)

البند الخامس: عرض التجارب وقصص النجاح والمشاريع الرائدة في الدول العربية في مجال

الموارد المائية

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق72-د.ع5) م.و.ع.م - (2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق72-إ9م ت م - (2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب المركز الدولي للزراعة الملحية بشأن رغبة المركز في عرض قصة نجاح المركز فيما يتعلق بإستراتيجيه المياه العربية، وطلب المركز بتقديم عرض حول هذه التجربة أثناء انعقاد الدورة السادسة للمجلس الوزاري العربي للمياه،
 - خطاب وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه بسلطنة عمان بشأن رغبتها في عرض تجربتها حول "الحصاد المائي - تجميع مياه الضباب" على الدورة القادمة للمجلس الوزاري العربي للمياه،
 - خطاب سفارة المملكة المغربية بشأن رغبة المملكة في عرض تجربتها على الدورات القادمة للمجلس الوزاري العربي للمياه،
 - خطاب من دولة قطر بالتجارب وقصص النجاح التي ترغب دولة قطر عرضها على الدورات القادمة للمجلس،
- وإذ استمع إلى العرض المقدم من دولة قطر حول تجربتها في "تقليل الفاقد في شبكة مياه الشرب"، وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- أولاً: شكر دولة قطر حول العرض المقدم بشأن تجربتها في "تقليل الفاقد في شبكة مياه الشرب"، وتكليف الأمانة الفنية للمجلس بتعميمها على الدول العربية للاستفادة منها.
- ثانياً: الترحيب بعرض التجربة الليبية حول "مشروع التوثيق الإلكتروني وقواعد البيانات" أثناء انعقاد الدورة السابعة للمجلس ودعوة ليبيا إلى تقديم عرض حول ذلك.
- ثالثاً: الترحيب بعرض تجربة جمهورية مصر العربية حول الإدارة المتكاملة للموارد المائية وتطوير الري أثناء انعقاد الدورة السابعة للمجلس ودعوة جمهورية مصر العربية إلى تقديم عرض حول ذلك.

رابعاً: الترحيب بعرض سلطة المياه الفلسطينية تجربتها بعنوان "التحديات التي واجهت سلطة المياه الفلسطينية في إنشاء محطة معالجة مياه الصرف الصحي شمال مدينة غزة والرؤية المؤسساتية لإدارة إعادة استخدام مياه الصرف الصحي للأغراض الزراعية" على الدورة الثامنة للمجلس.

خامساً: الترحيب بعرض المملكة الأردنية الهاشمية لمشروعها الرائد حول برنامج القياس عن بعد لشبكة الموارد المائية (التلمتري) على الدورة الثامنة للمجلس.

سادساً: الترحيب بعرض تجربة سلطنة عمان في "الحصاد المائي - تجميع مياه الضباب" على الدورة التاسعة للمجلس الوزاري العربي للمياه.

سابعاً: الترحيب بعرض تجربة المملكة المغربية في "برنامج المحافظة على الموارد المائية الجوفية في إطار عقد الفرشات (الخرانات) المائية الجوفية" أثناء انعقاد الدورة التاسعة للمجلس الوزاري العربي للمياه.

ثامناً: الترحيب بعرض تجربة دولة قطر في "تغذية الحوض الجوفي عن طريق عملية حفر الآبار لزيادة معدلات التغذية" أثناء انعقاد الدورة العاشرة للمجلس الوزاري العربي للمياه.

تاسعاً: الترحيب برغبة الجمهورية اليمنية في عرض تجربتها أثناء انعقاد الدورة العاشرة للمجلس الوزاري العربي للمياه.

عاشراً: دعوة الدول العربية الراغبة في عرض تجاربها وقصص النجاح والمشروعات الرائدة في مجال الموارد المائية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك.

(ق 9 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

2. دعوة مركز الدراسات المائية والامن المائي العربي والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة للتعاون مع الجهات العربية والدولية من اجل وضع التقرير العربي الموحد حول الموارد المائية في الوطن العربي مع التركيز على الموارد المائية المشتركة.
3. دعوة الدول العربية لتزويد المركز بالبيانات والمعلومات الحديثة حول المياه في الأراضي العربية المحتلة والمياه المشتركة مع دول الجوار.

ثالثاً: بشأن الاتفاقيات الدولية:

1. دعوة الدول العربية للمشاركة في ورشة العمل التي ينظمها مركز الدراسات المائية والأمن المائي العربي بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا وعدد من الجهات المعنية لدراسة "اتفاقية حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية" لعام 1992 والتي ستعقد في تونس باستضافة كريمة من وزارة الفلاحة التونسية يومي 11-12/6/2014.
 2. دعوة مركز الدراسات المائية والامن المائي العربي لتقديم نتائج ورشة العمل إلى جلسات المجلس القادمة.
 3. الترحيب ببدء دولة فلسطين باتخاذ الإجراءات اللازمة للانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون المجاري المائية الدولية للاستخدامات غير الملاحية لعام 1997.
- (ق 91 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند السابع: التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات التمويل العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني (برنامج عمل المجلس للعامين

(2014-2015)

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق74-د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق74-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - تقرير الشبكة العربية للبيئة والتنمية "رائد" حول جهود الشبكة في مجال حماية الموارد المائية العربية للعامين 2013-2014،
 - خطاب الهيئة العربية للطاقة الذرية بشأن تنظيم الهيئة دورات تدريبية وورش عمل في مجال استخدامات تطبيقات النظائر في تحسين إدارة الموارد المائية، وخطاب الهيئة خطاب حول ما تم بشأن ورشة العمل التي تنظمها الهيئة بالتعاون مع هيئة الطاقة الذرية المصرية حول سبل التعاون مع المركز،
 - خطاب سلطة المياه الفلسطينية بتأكيد السلطة على دعم جهود الجمعية العربية لمرافق المياه (أكوا) لإيجاد التمويل اللازم لتنفيذ مشروع حول المواصفات الموحدة لمرافق المياه العربية والذي تم إعلانه في الجزائر،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية يرحب فيه بأوجه التعاون الواردة في برنامج عمل المجلس الوزاري العربي للمياه للعامين 2013 - 2014،
 - خطاب الاتحاد العربي للشباب والبيئة بشأن رغبة الاتحاد في عرض تقرير نشاطه في مجال الموارد المائية والذي نفذ خلال الفترة 2013 و2014 والأنشطة القادمة على الدورة القادمة للمجلس،
- وإذ أحيط علما بعرض لأنشطة وبرامج عمل بعض المنظمات العربية المتخصصة شركاء المجلس الوزاري العربي للمياه لعام 2013 من كل من: الهيئة العربية للطاقة الذرية، المجلس العربي للمياه، الجمعية العربية لمرافق المياه، الشبكة العربية للبيئة والتنمية (رائد) والاتحاد العربي للشباب والبيئة،

البند الثامن: المؤتمر العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق75- د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق75- إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة المغربية يفيد باستعداد المملكة للاستضافة أعمال المؤتمر الثالث للمياه لعام 2016،
 - خطاب سلطة المياه الفلسطينية بشأن إعلان السلطة عن المؤتمر العربي الثاني للمياه لجميع ذوي الاختصاص في دولة فلسطين لتقديم أوراق العمل ذات العلاقة،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية بشأن عدم إمكانية المملكة لاستضافة المؤتمر العربي الثالث للمياه للعام 2016،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ رة

أولاً: توجيه الشكر إلى دولة قطر ووزارة الطاقة والصناعة والمؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء) على المجهودات التي بذلتها في الإعداد والتنظيم للمؤتمر العربي الثاني للمياه وموضوعه "تحو إدارة رشيدة لقطاع المياه في الدول العربية حلول خلاقة ومستدامة لمواجهة التحديات".

ثانياً: الطلب إلى دولة قطر موافاة الأمانة الفنية للمجلس بأوراق العمل ونتائج المؤتمر العربي الثاني للمياه ليتم تعميمها على الجهات المعنية بالمياه في الدول العربية والمنظمات العربية والإقليمية ومؤسسات المجتمع المدني للاستفادة منها.

ثالثاً: الترحيب باستضافة المملكة المغربية للمؤتمر العربي الثالث للمياه والمقرر عقده عام 2016 والاجتماعات المصاحبة له ودعوتها لموافاة الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه بموضوع المؤتمر العربي الثالث للمياه.

رابعاً: الترحيب باستضافة دولة الكويت المؤتمر العربي الرابع للمياه والمقرر عقده عام 2018 والاجتماعات المصاحبة له وموافاة الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه بموضوع المؤتمر العربي الرابع للمياه.

خامساً: الترحيب باستضافة جمهورية العراق المؤتمر العربي الخامس للمياه والمقرر عقده عام 2020 والاجتماعات المصاحبة له وموافاة الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه بموضوع المؤتمر العربي الخامس للمياه.

(ق93 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند التاسع : التعاون العربي مع الدول والتجمعات الإقليمية:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق76- د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق76- إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب بعثة جامعة الدول العربية في أنقره بشأن ورش العمل المبرمج عقدها خلال العام الحالي في إطار مبادرة الرباط من أجل شراكة عربية - تركية شاملة ومستدامة،
 - خطاب الأمانة الفنية للمجلس إلى الجهة المعنية في المملكة العربية السعودية على الخطوات المطلوبة لعقد "ندوة تحلية المياه والتقنيات المستقبلية" خلال الأسبوع الأول من شهر ديسمبر 2014،
 - خطاب الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بالموعد المقترح لعقد اجتماع خبراء الدول العربية وأمريكا الجنوبية حول موضوع "تحلية المياه والتقنيات المستقبلية" وذلك خلال شهر ديسمبر من عام 2015 ،
 - خطاب الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية يفيد بأوجه التعاون التي ترغب وزارة الكهرباء والماء بالمملكة العربية السعودية مع التجمعات الإقليمية والدولية،
 - خطاب وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه بسلطنة عمان بشأن بعض المجالات والجوانب التي تقترحها السلطنة للتعاون مع الدول الأخرى،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية يفيد باستعداد المملكة للتعاون مع كافة التجمعات الإقليمية والدولية التي تعنى بقطاع المياه،
 - وإذ أحيط علماً باتصال رئيسة مركز الدراسات المائية والامن المائي العربي بمؤسسة المياه الروسية لتحديد موعد ومكان توقيع مذكرة التعاون، وبعد التشاور تم الاتفاق على توقيع المذكرة خلال المؤتمر الدولي الروسي للمياه والذي سيعقد خلال شهر أكتوبر 2014 بموسكو،
- وفي ضوء المناقشات،

$$\text{رر} \text{ --- } \text{رة}^*$$

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس إحاطة المجلس الوزاري العربي للمياه ولجنته الفنية العلمية الاستشارية بالمستجدات بشأن التعاون مع الدول والتجمعات الإقليمية.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه ومركز الدراسات المائية والأمن المائي العربي باتخاذ الإجراءات اللازمة لتوقيع مذكرة التعاون بين جامعة الدول العربية ومؤسسة المياه الروسية.

ثالثاً: الترحيب باستعداد المملكة العربية السعودية لعقد اجتماع خبراء الدول العربية وأمريكا الجنوبية حول موضوع "تحلية المياه والتقنيات المستقبلية" وذلك خلال شهر ديسمبر من عام 2015 بالمملكة العربية السعودية، والطلب من الأمانة الفنية للمجلس دعوة الجانبين لعقد اجتماع تشاوري لبحث الإجراءات اللازمة لعقد هذه الورشة.

رابعاً: دعوة دولة قطر التنسيق مع الجانب التركي بشأن الاتفاق على عنوان ورشة العمل ومحاورها المراد عقدها بدولة قطر خلال عام 2015 وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بما يتم في هذا الشأن ليتسنى لها إحاطة الدول العربية بالمستجدات.

خامساً: 1. دعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بأوجه التعاون التي ترغب فيها مع التجمعات الإقليمية والدولية.

2. تكليف الأمانة الفنية للمجلس بإحالة مقترحات الدول حول أوجه التعاون مع التجمعات الإقليمية والدول على الإدارة المختصة بجامعة الدول العربية ليتيم مناقشتها في الاجتماعات التمهيدية لهذه المنتديات.

(ق 94 - د.ع (6) م. و.ع . م - 2014/5/27)

البند الحادي عشر: عضوية هيئة تحكيم جائزة المجلس الوزاري العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
- قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق78-د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق78-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
- وفي ضوء المناقشات،

رق

توجيه الشكر لأعضاء هيئة التحكيم جائزة المجلس الوزاري العربي للمياه للعامين 2013-2014 ودعوة معالي رئيس الدورة بتوجيه خطابات شكر لأعضاء الهيئة على المجهودات التي بذلوها في تحكيم الترشيحات.

(ق 96 - د.ع (6) م.و.ع.م - 2014/5/27)

البند الثاني عشر: محور أعمال دورات المجلس الوزاري العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق79- د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق79- إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية يفيد بتأييدها للمقترحات المدرجة على جدول الأعمال وتوجيه الشكر إلى المجلس واللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس على الجهود المبذولة في هذا المجال،
 - مقترحات كل من المنظمة العربية للتنمية الزراعية والجمعية العربية لمرافق المياه بشأن محور أعمال الدورات المجلس،
 - وإذ استمع إلى العرض المقدم من المجلس العربي للمياه حول محور أعمال الدورة السادسة وموضوعه "ترشيد استخدامات المياه والتكيف مع التغيرات المناخية والتخفيف من آثارها السلبية في الوطن العربي"،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

أولاً: توجيه الشكر إلى المجلس العربي للمياه على العرض الذي قدمه حول محور أعمال الدورة السادسة وموضوعه "ترشيد استخدامات المياه والتكيف مع التغيرات المناخية والتخفيف من آثارها السلبية في الوطن العربي" وتكليف الأمانة الفنية للمجلس بتعميم العرض على الجهات العربية المعنية للمياه للاستفادة منه.

ثانياً: دعوة جمهورية العراق إلى إعداد عرض خاص حول محور أعمال الدورة السابعة للمجلس وموضوعه "الإدارة المشتركة للمجاري المائية الدولية / تطبيقاتها وفعاليتها".

رابعاً: دعوة الجمهورية التونسية إلى إعداد عرض خاص حول محور أعمال الدورة الثامنة للمجلس وموضوعه "التغذية الاصطناعية للطبقات المائية الجوفية بالوطن العربي".

خامساً: الترحيب بمقترح الجمعية العربية لمرافق المياه (أكوا) ودعوتها إلى إعداد عرض خاص حول محور أعمال الدورة التاسعة للمجلس الوزاري العربي للمياه وموضوعه "توحيد مواصفات التشغيل والصيانة في مجال المياه في المنطقة العربية".

(ق 97 - د.ع (6) م.و.ع م - 2014/5/27)

البند الثالث عشر: اليوم العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق80-د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6 وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق80-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - الفعاليات التي نظمتها سلطنة عمان وسلطة المياه الفلسطينية ومركز الدراسات المائية والامن المائي العربي بمناسبة اليوم العربي للمياه لعام 2014 وموضوعه "الماء حياتنا ومستقبل أجيالنا فلنعمل على استدامه"،
 - مقترحات لشعار اليوم العربي للمياه من كل من: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - سلطنة عمان - دولة فلسطين - المملكة المغربية - المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة - المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين،
 - وإذ يشكر اللجنة المصغرة لدراسة المقترحات المقدمة لشعار اليوم العربي للمياه (جمهورية العراق - الجمهورية الإسلامية الموريتانية - الجمهورية اليمنية - الجمهورية التونسية - المملكة العربية السعودية - سلطنة عمان - الشبكة العربية للبيئة والتنمية)،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

أولاً: توجيه الشكر إلى الدول العربية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني على ما قامت به من جهد للاحتفال باليوم العربي للمياه لعام 2014.

ثانياً: أن يكون شعار اليوم العربي للمياه للعامين 2015-2016 "فلنتصد في الماء لتحقيق التنمية المستدامة"

ثالثاً: دعوة الدول العربية الى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمقترحات ملصق شعار اليوم العربي للمياه للعامين 2015 – 2016 وموضوعه "فلنقتصد في الماء لتحقيق التنمية المستدامة"

على أن لا يتعدى ذلك اقتراحاً واحداً من كل دولة في موعد أقصاه 2014/11/30 ليتم اختيار الملصق المناسب أثناء الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس

الوزاري العربي للمياه.

(ق 98 - د.ع (6) م.و.ع م - 2014/5/27)

البند الرابع عشر: ممارسات سلطة الاحتلال الإسرائيلية في سرقة المياه العربية في الجولان السوري المحتل والجنوب اللبناني والأراضي الفلسطينية المحتلة

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
- قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق81-د.ع5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق81-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

أولاً: تكليف الامانة الفنية للمجلس بتوجيه الدعوة لعقد اجتماع بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يحدد بالاتفاق بين سلطة المياه الفلسطينية والأمانة الفنية للمجلس.

ثانياً: دعوة الأمانة الفنية للمجلس التنسيق مع سلطة المياه الفلسطينية لتحديد موعد عقد المؤتمر الدولي "المياه العربية تحت الاحتلال".

ثالثاً: دعوة المنظمات العربية والإقليمية والدولية ومؤسسات المجتمع المدني المساهمة بفاعلية في فعاليات المؤتمر من خلال العمل على جذب المؤسسات الأجنبية للمشاركة في المؤتمر.

(ق 99 - د.ع (6) م. و. ع. م - 2014/5/27)

البند الخامس عشر : الحساب الخاص للمجلس الوزاري العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق82- د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق82- إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - التقرير الدوري للأمين العام المساعد حول الإيرادات وأوجه الصرف في الدورة السادسة للمجلس،
 - وإذ أحيط علماً بقرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم (ق: رقم 7765 - د.ع (141) - ج3 - 2014/3/9) في دورته العادية رقم 141 بشأن الحسابات الخاصة بالمجالس الوزارية العربية المتخصصة والتي عقدت خلال شهر مارس/آذار 2014 بمقر الأمانة العامة للجامعة،
- وفي ضوء المناقشات،

[illegible]

أولاً: توجيهه الشكر الى المملكة العربية السعودية على مساهمتها للأعوام من 2009 إلى 2013 وتوجيهه الشكر إلى المملكة المغربية على مساهمتها لعامي 2012 و 2013 وتوجيهه الشكر إلى كل من المملكة الأردنية الهاشمية، جمهورية العراق، سلطنة عمان، دولة قطر وجمهورية مصر العربية على سداد مساهمتها الطوعية لعام 2013.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بإحاطة الدول العربية برقم الحساب الموحد للمجالس الوزارية المتخصصة لدى الأمانة العامة للجامعة الذي سيتم فتحه لتودع فيه مساهمات الدول الأعضاء كاتبرعات ومساهمات طوعية.

رابعاً: دعوة الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية إلى تقديم التقرير الدوري حول الإيرادات وأوجه الصرف في الدورة السابعة للمجلس.

(ق100 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند السادس عشر: تطوير قطاع المياه في فلسطين:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق83-د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق83-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - خطاب المندوبية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية باستعداد وزارة المياه بالمملكة للمشاركة في مؤتمر المانحين حول دعم مشروع التحلية في قطاع غزة والمساهمة في دعم الجهود المبذولة لهذه الغاية،
 - خطاب سلطة المياه الفلسطينية بشأن تقديم شكرها لجامعة الدول العربية على تأكيدها قرارها بدعوة الدول العربية إلى تقديم الدعم إلى دولة فلسطين والمشاركة في مؤتمر المانحين حول دعم مشروع التحلية في قطاع غزة،
 - قرار مجلس الجامعة بشأن قطاع غزة رقم (7753-دع (141)-ج 3-2014/3/9)،
 - وإذ استمع بمداخلة معالي رئيس سلطة المياه الفلسطينية في هذا الخصوص،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ رة

أولاً: الترحيب باستعداد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتدريب الكوادر الفلسطينية في مجال تحلية المياه.

ثانياً: دعوة الدول العربية إلى تقديم الدعم إلى دولة فلسطين والمشاركة في مؤتمر المانحين حول دعم مشروع التحليه في قطاع غزة.

(ق 101 - د.ع (6) م. و. ع. م - 2014/5/27)

البند السابع عشر : تسمية نقاط اتصال وطنية للمجلس الوزاري العربي للمياه:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق84- إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - وإذ أحيط علماً بتعيين نقطة الاتصال الوطنية الخاصة بالدول التالية: المملكة الأردنية الهاشمية - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - المملكة العربية السعودية - جمهورية العراق - سلطنة عمان - دولة فلسطين - دولة قطر - الجمهورية اللبنانية - ليبيا - المملكة المغربية - الجمهورية اليمنية،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

دعوة الدول العربية التي لم تسم نقطة اتصال وطنية للتنسيق والمتابعة مع الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه إلى سرعة موافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك.

(ق 102 - د.ع (6) م. و. ع. م - 2014/5/27)

البند الثامن عشر : المبادرة الإقليمية للترباط بين قطاعات الطاقة والمياه والغذاء في الدول العربية وأنشطتها:

- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
- مذكرة خبير الأمانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه حول المبادرة الإقليمية، وفي ضوء المناقشات،

رر—————رة*

اعتماد الأنشطة ودعوة الامانة الفنية للمجلس الوزاري العربي للمياه والوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا) من اجل استقطاب التمويل لتنفيذ الأنشطة والدراسات الخاصة بالمبادرة الإقليمية حول الترابط بين الطاقة والمياه والغذاء.

(ق103 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)

البند التاسع عشر : موعد ومكان عقد الاجتماعات الوزارية والفنية عام 2015:

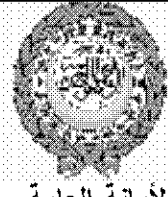
- إن المجلس الوزاري العربي للمياه وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،
 - قرار المجلس الوزاري العربي للمياه في دورته الخامسة رقم (ق85-د.ع(5) م.و.ع.م - 2013/6/6) وقرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه التاسع رقم (ق85-إ9م ت م - 2014/1/29) في هذا الشأن،
 - النظام الأساسي للمجلس الوزاري العربي للمياه،
- وفي ضوء المناقشات،

رر _____ ية

أولاً: يعقد الاجتماع العاشر للمكتب التنفيذي للمجلس بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي 28-29 يناير/كانون ثان 2015 الموافق 8-9 ربيع الثاني 1436 ويسبقه الاجتماع (11) اللجنة الفنية العلمية الاستشارية على مستوى كبار المسؤولين خلال الفترة 25-27 يناير/كانون ثان 2015 الموافق 5-7 ربيع الثاني 1436.

ثانياً: تعقد الدورة السابعة للمجلس الوزاري العربي للمياه بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي 27-28 مايو/آيار 2015 الموافق 9-10 شعبان 1436 ويسبقها الاجتماع (11) اللجنة الفنية العلمية الاستشارية على مستوى كبار المسؤولين خلال الفترة 24-26 مايو/آيار 2015 والموافق 6-8 شعبان 1436 بمقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية.

(ق104 - د.ع(6) م. و.ع. م - 2014/5/27)



الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاقتصادية
إدارة دارة البيئة والاسكان والموارد
المائية والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب
المسؤولين عن شؤون البيئة

ج13/س (06/14) /02 - ق (0336)

مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة
في دورته الاستثنائية
(الجونة/الغردقة/جمهورية مصر العربية: 2014/6/15)

التقرير والقرارات

تقرير وقرارات
مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة
في دورته الاستثنائية
(الجونة/الغردقة/جمهورية مصر العربية: 2014/6/15)

البند	الموضوعات
البند الأول	التحضير العربي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في الجزء الخاص بالتنمية المستدامة
البند الثاني	الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة
البند الثالث	التحضير العربي للاجتماع الأول للجمعية العامة البيئية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
البند الرابع	عرض نتائج اجتماع مناقشة المخطط التنفيذي للإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث وصياغة موقف عربي لإطار عمل هيوغو ما بعد 2015
البند الخامس	المذكرة الشارحة حول الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية: نحو رؤية إستراتيجية واستثمارية مشتركة والمقترحة من الجمهورية التونسية
البند السادس	عقد اجتماع 28 للجنة العلمية للحيوان لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) في إسرائيل في مايو/ 2015

تقرير وقرارات
مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة
في دورتها الاستثنائية
(الجونة/الغردقة/جمهورية مصر العربية: 2014/6/15)

أولاً : التقرير

تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته 25 رقم (ق436- د.ع25 - 7/11/2013)، وبدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي/ إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة / الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة)، وباستضافة كريمة من جمهورية مصر العربية عقد مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة دورته الاستثنائية بمدينة الغردقة/الجونة في جمهورية مصر العربية برئاسة معالي الشيخ/ محمد بن سالم بن سعيد التوبي - وزير البيئة والشؤون المناخية بسلطنة عمان- ورئيس الدورة (25) لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة، شارك في هذه الدورة أصحاب المعالي والسعادة رؤساء وأعضاء وفود الدول العربية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية المعنية ومؤسسات المجتمع المدني .

- سبق أعمال الدورة الاستثنائية للمجلس الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء يوم 2014/6/14،

- 1- استهلّت الجلسة الافتتاحية للمجلس بكلمة من معالي الشيخ / محمد بن سالم بن سعيد التوبي - وزير البيئة والشؤون المناخية بسلطنة عمان رئيس الدورة الاستثنائية، أشار فيها إلى ضرورة لاستكمال بناء مستمر في مسيرة العمل البيئي العربي، كذلك أهمية تعزيز دور الدول العربية في وضع حاجاتها وأولوياتها في منظومة العمل البيئي العالمي
- 2- ألقى الدكتور/ ليلي راشد اسكندر - وزيرة الدولة لشؤون البيئة بجمهورية مصر العربية (الدولة المضيفة) كلمة ترحيبية وأكدت في كلمتها على أن أولويات العمل تركز بالأساس على قضايا الأمن المائي والحد من تدهور الأراضي ومكافحة التصحر وتهديدات التغيرات المناخية وتعظيم الموارد الطبيعية وحمايتها من برامج تحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدام في إطار عمل متكامل يهدف إلى تحقيق الاقتصاد الأخضر
- 3- ألقى الدكتور/ جمال الدين جاب الله مدير إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة كلمة نيابة عن معالي الأمين العام للجامعة العربية، والذي أكد فيها على أهمية عقد الدورة الاستثنائية للمجلس، وذلك للبت في عدد من المسائل التي لاحتتمل التأجيل لوقت انعقاد الدورة العادية للمجلس في موعدها الطبيعي (ديسمبر/2014).
- 4- هنئ سعادة السفير/ ندير العرباوي سفير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمندوب الدائم لدى الجامعة العربية بتولي فخامة الرئيس/ عبد الفتاح السيسي منصب رئيساً لجمهورية مصر العربية.
- 5- كما هنئ معالي الدكتور/ حسن عبد القادر هلال وزير البيئة والغابات والتنمية العمرانية

بجمهورية السودان بتولي فخامة الرئيس/ عبد الفتاح السيسي منصب رئيساً لجمهورية مصر العربية.

6- ألقى معالي الرئيس العام للأرصاد وحماية البيئة بالمملكة العربية السعودية كلمة أشار فيها على أهمية التحضير العربي لعقد الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

7- وهنأت معالي المهندسة/ عدالة الأثير - رئيس سلطة جودة البيئة بدولة فلسطين بتولي فخامة الرئيس/ عبد الفتاح السيسي منصب رئيساً لجمهورية مصر العربية.

8- ألقى رئيس الوفد بجمهورية العراق، أعرب فيها عن شكره للدول العربية لدعمهم لترشيح العراق لرئاسة الجمعية البيئية العامة UNEA.

9- ألقى معالي الدكتور/ طاهر الشخشير وزير البيئة بالمملكة الأردنية الهاشمية. وبعد استعراض الوثائق المطروحة على الدورة الاستثنائية للمجلس، أقر مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة جدول أعماله على النحو التالي:-

البند الأول	التحضير العربي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في الجزء الخاص بالتنمية المستدامة
البند الثاني	الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة
البند الثالث	التحضير العربي للاجتماع الأول للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
البند الرابع	عرض نتائج اجتماع مناقشة المخطط التنفيذي للإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث وصياغة موقف عربي لإطار عمل هيوغو ما بعد 2015
البند الخامس	عرض نتائج اجتماع مناقشة المخطط التنفيذي للإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث وصياغة موقف عربي لإطار عمل هيوغو ما بعد 2015
البند السادس	عقد اجتماع 28 للجنة العلمية للحيوان لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) في إسرائيل في مايو/ 2015

ثانياً : القرارات

البند الأول : التحضير العربي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في الجزء الخاص بالتنمية المستدامة

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق 411 - د.ع 25-11/7/2013) في هذا الشأن،
 - تقرير الاجتماع التشاوري العربي حول أهداف التنمية المستدامة (تونس: 18 و 19/11/2013)،
 - نتائج المنتدى العربي رفيع المستوى حول التنمية المستدامة (عمان: 2-4/4/2014) وأهداف التنمية المستدامة المنظور العربي، والذي قدمته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،
 - عرض حول مسودة الإطار الاستراتيجي العربي للتنمية المستدامة (2015-2025) في صورته النهائية والذي قدمه الدكتور/ ابراهيم عبد الجليل الخبير المكلف بصياغة الإطار الاستراتيجي ،
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 2014/6/14) في هذا الخصوص،
- وفي ضوء المناقشات ،

يقرر

1. أ. الموافقة على وثيقة أهداف التنمية المستدامة - المنظور العربي، واعتبارها أهداف ذات أولوية للمنطقة العربية.
- ب. تكليف الأمانة الفنية للمجلس رفع وثيقة أهداف التنمية المستدامة ذات الأولوية للمنطقة العربية إلى القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية.
2. أ. الموافقة على الإطار الإستراتيجي العربي للتنمية المستدامة (2015-2025) بالصيغة المرفقة .
- ب. تكليف الأمانة الفنية للمجلس رفع الإطار الإستراتيجي العربي للتنمية المستدامة (2015-2025) إلى القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية المقرر عقدها في يناير 2015 بالجمهورية التونسية لاعتمادها.
3. أ. دعوة الدول العربية للمشاركة في المنتدى السياسي العالمي رفيع المستوى للتنمية المستدامة المقرر عقده في نيويورك خلال الفترة 2014/7/8-6/30.

4. ب. حث الدول العربية على المشاركة بفعالية في الحدث الجانبي الذي تنظمه جامعة الدول العربية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب الدول العربية، على هامش فعاليات المنتدى السياسي العالمي رفيع المستوى في نيويورك يوم 2014/7/1 وموضوعه "التكامل العربي... تغيير تحولي من أجل التنمية المستدامة".

ج.الطلب من الأمانة الفنية للمجلس تعميم تفاصيل هذا الحدث الجانبي للدول العربية في أسرع وقت لتأكيد المشاركة الفاعلة للدول العربية.

د. الطلب من الأمانة الفنية للمجلس موافاة البعثة الدائمة لجامعة الدول العربية بنيويورك بتفاصيل الحدث الجانبي العربي: التكامل العربي... تغيير تحولي من أجل التنمية المستدامة، والطلب إليها تعميمه على مندوبيات الدول العربية بنيويورك لتكثيف المشاركة العربية فيه.

(ق1- د غ .ع- 2014/6/15)

البند الثاني : الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق 411 - د.ع 25-11/7/2013) في هذا الشأن،
 - قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 290/67 في 2013/7/9 بشأن تشكيل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وجوانبه التنظيمية ،
 - مذكرة الشبكة العربية للبيئة والتنمية بشأن رؤيتها بتطوير اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في الوطن العربي ،
 - الاقتراح المقدم من الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة ، وذلك تماشياً مع النهج الدولي للتنمية المستدامة ،
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 2014/6/14) في هذا الخصوص،
- وفي ضوء المناقشات ،

يقـرر

1. رفع مقترح للقمّة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية المقرر عقدها في الجمهورية التونسية خلال شهر يناير 2015 بتعديل مسماها ليصبح "القمّة العربية التنموية: الاقتصادية والبيئية والاجتماعية".
2. دعوة الأمانة الفنية للمجلس باتخاذ الإجراءات المناسبة لإحاطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمقترحات التالية:
 - أ. إضافة فقرة للنظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي "تعرض قضايا التنمية المستدامة على المجلس الاقتصادي والاجتماعي".
 - ب. تعديل مسمى اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في الوطن العربي لتصبح "لجنة البيئة والتنمية المستدامة".
3. يتولى مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة بحث ومتابعة قضايا البيئة والتنمية المستدامة ويرفع بشأنها التقارير والقرارات للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الجامعة على مستوى القمة.
4. دعوة الدول العربية إلى إنشاء إطار مؤسسي على المستوى الوطني ليتولى قضايا التنمية المستدامة.

5. أ. عقد المنتدى العربي رفيع المستوى للتنمية المستدامة سنوياً قصد إعداد التقرير العربي حول التقدم المحرز في التنمية المستدامة في المنطقة العربية تمهيداً لعرضه على المنتدى السنوي العالمي رفيع المستوى للتنمية المستدامة بنيويورك بعد اعتماده من قبل مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة.

ب. تقديم الشكر إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/مكتب غرب آسيا لمساهمتهما في عقد المنتدى العربي الأول رفيع المستوى للتنمية المستدامة بعمان/المملكة الأردنية الهاشمية في ابريل 2014، والطلب إليهما حشد الموارد اللازمة لعقد المنتدى سنوياً.

(ق2- د غ .ع - 2014/6/15)

البند الثالث: التحضير العربي للاجتماع الأول للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة

للبيئة. UNAE. (نيروبي 23-27/6/2014)

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق415-د.ع25 - 7/11/2013) في هذا الشأن،
 - نتائج الاجتماع التحضيري للدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (مملكة البحرين : 16 و17/3/2014)،
 - نتائج اجتماعات اللجنة مفتوحة العضوية للممثلين الدائمين (نيروبي: 24 و25/3/2014)،
 - التقرير الذي أعده وفد الأمانة العامة للجامعة للمشاركة حول اجتماع اللجنة مفتوحة العضوية للممثلين الدائمين بنيروبي خلال الفترة 24-28/مارس- آذار/2014،
 - التقرير الذي أعدته بعثة جامعة الدول العربية بنيروبي حول اجتماع لجنة المندوبين الدائمين مفتوحة العضوية 24-28/مارس/2014 ،
 - ورقة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تفاصيل الاجتماع الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة للبيئة وتنظيم أعمالها في محاورها المختلفة ،
 - مشروعات القرارات المنقحة للاجتماع الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة للبيئة بنيروبي،
 - العرض الذي قدمه ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ مكتب غرب آسيا بشأن سير أعمال الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والوثائق التي أرسلت إلى الدول العربية.
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 2014/6/14) في هذا الخصوص،
- وإذ أحيط علماً بمداخلة جمهورية مصر العربية حول مشروع القرار الخاص بالكيماويات والنفايات،
- وفي ضوء المناقشات ،

يقــــــــــــــــرر

1. الطلب إلى الدول العربية الاطلاع على مشاريع القرارات المقدمة من لجنة المندوبين الدائمين مفتوحة العضوية والمزمع تقديمها إلى الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتخاذ موقف عربي موحد بشأنها.

2. أ. الطلب إلى الأمانة الفنية للمجلس بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ مكتب غرب آسيا، التنسيق لعقد اجتماعات تشاورية عربية يومية على هامش أعمال الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (نيروبي: 23-2014/6/27).

ب. الطلب إلى الدول العربية الحرص على المشاركة في الاجتماعات التنسيقية العربية المزمع عقدها على هامش أعمال الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (نيروبي: 23-2014/6/27)، وكذلك الاجتماعات التحضيرية للمجموعات يومي 21 و2014/6/22.

3. أ. دعم ترشح جمهورية العراق لرئاسة الجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الأولى.

ب. أن تتبنى المجموعة العربية: أن تكون رئاسة الجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمدة عامين.

4. حث الدول العربية على المشاركة في الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاستفادة من وثيقة الاجتماع التحضيري العربي الذي عقد بالمنامة خلال شهر مارس آذار 2014، وكذلك تقرير الأمانة العامة للجامعة حول مشاركتها في اجتماع اللجنة المفتوحة العضوية للممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء انعقاد الدورة الأولى للجمعية العامة للبيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الموضوعات المطروحة على جدول أعمالها.

5. حث الدول العربية على المشاركة في الندوة الخاصة بتمويل الاقتصاد الأخضر التي ستقام على هامش الجمعية العامة للبيئة يوم 2014/6/25 والاستفادة من نتائجها.

(ق3- د غ. ع- 2014/6/15)

البند الرابع: عرض نتائج اجتماع مناقشة المخطط التنفيذي للإستراتيجية العربية للحد من

مخاطر الكوارث وصياغة موقف عربي لإطار عمل هيوغو ما بعد 2015

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق416- د.ع25 - 7/ 11/ 2013) في هذا الشأن،
 - نتائج ورشة العمل الإقليمية " الحد من مخاطر الكوارث في الوطن العربي : تنفيذ الإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث وتطوير الموقف العربي للإطار العالمي للحد من مخاطر الكوارث ما بعد عام 2015 " (مقر الأمانة العامة للجامعة: 24 و 25/ 11/ 2013) ،
 - الخطة الإطارية لتنفيذ الإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث 2020 ،
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 14/ 6/ 2014) في هذا الخصوص،
 - وإذ أحيط علماً بعقد المنتدى العربي الإقليمي الثاني للحد من مخاطر الكوارث في مدينة شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية في سبتمبر/ 2014 لمناقشة المخطط التنفيذي للإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث ،
- وفى ضوء المناقشات ،

يقــــرر

1. الموافقة على الخطة الإطارية لتنفيذ الإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث 2020 بالصيغة المرفقة .
2. الطلب إلى الأمانة الفنية للمجلس بالتعاون مع الإستراتيجية الدولية للحد من مخاطر الكوارث - مكتب الدول العربية، وضع برنامج عمل سنوي للخطة الإطارية يشتمل على الأنشطة والفعاليات والأطر الزمنية، والعمل على تعبئة الموارد لتنفيذ هذه الأنشطة والبرامج بالتعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات الصلة وإفادة المجلس بما تم في هذا الشأن.
3. الإحاطة علماً بالتقدم الحاصل في قرب بدء تشغيل المركز العربي للوقاية من إخطار الزلازل والكوارث الطبيعية والذي يتخذ من الجزائر العاصمة مقراً له وفقاً لقرار القمة العربية التي عقدت بسرت دولة ليبيا 2010.

(ق4- د.ع.غ- ع- 15/ 6/ 2014)

البند الخامس: المذكرة الشارحة حول الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية: نحو رؤية

إستراتيجية واستثمارية مشتركة والمقترحة من الجمهورية التونسية

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق422- د.ع25 - 7/11/2013) في هذا الشأن،
 - ملاحظات دولة فلسطين بشأن المذكرة الشارحة حول الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية المقدمة من الجمهورية التونسية ،
 - ملاحظات وزارة تهيئة الإقليم والبيئة الجزائرية بشأن الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية بشأن المذكرة الشارحة حول الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية المقدمة من الجمهورية التونسية ،
 - رأي وزارة البيئة اللبنانية بشأن الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية ،
 - ملاحظات وزارة البيئة العراقية بشأن الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية ،
 - مذكرة الهيئة العربية للطاقة الذرية تعرض فيها رؤيتها في مجال الاستثمار في المشروعات البيئية في الدول العربية،
 - ملاحظات المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية حول المذكرة الشارحة للجمهورية التونسية،
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 2014/6/14) في هذا الخصوص،
 - الإعلان الوزاري العربي لمؤتمر ريو+20،
- وفي ضوء المناقشات ،

يقــــــــــــــــرر

1. أ. تكليف الأمانة الفنية للمجلس الطلب مجدداً من الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة التي لم تواف الأمانة العامة بملاحظاتها على المذكرة الشارحة حول الاقتصاد الأخضر بالبلدان العربية: نحو رؤية إستراتيجية واستثمارية مشتركة المقترحة من قبل الجمهورية التونسية إلى سرعة موافاتها بالملاحظات وذلك في موعد أقصاه 2014/8/15.

- ب. الطلب إلى الأمانة الفنية للمجلس موافاة الجهة المعنية بالجمهورية التونسية بملاحظات الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة التي ترد إليها تباعاً.
- ج. تشجيع الدول العربية التي لديها إستراتيجيات وتجارب وخبرات في مجال الاقتصاد الأخضر، والدول التي لديها مبادرات رائدة للتوجه نحو الاقتصاد الأخضر بموافاة الجمهورية التونسية بمساهماتها ورؤاها لإثراء المذكرة التونسية.
2. أن تأخذ الجمهورية التونسية بعين الاعتبار ملاحظات الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة على المذكرة الشارحة، وإعادة صياغتها في ضوء الملاحظات وعلى ضوء تجارب الدول العربية التي اتخذت خطوات ملموسة للتوجه نحو الاقتصاد الأخضر.
3. تكليف الأمانة الفنية للمجلس عرض المذكرة المحدثة على اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في الوطن العربي في اجتماعها القادم لرفعها لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة.
4. الأخذ علماً بمخرجات المؤتمر العالمي للشراكة العالمية من أجل الاقتصاد الأخضر الذي عقد بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وباستضافة من دولة الإمارات العربية المتحدة في مارس 2014.
5. دعوة الدول العربية للاستفادة من :
أ. مخرجات المؤتمر العالمي للشراكة العالمية من أجل الاقتصاد الأخضر في التوجه نحو الاقتصاد الأخضر.
ب. الشراكة العالمية حول الاقتصاد الأخضر (PAGE) والموارد المتاحة لديها للدول النامية.
6. التأكيد على ضرورة التنسيق العربي مع المجموعات الإقليمية الأخرى وخاصة الاتحاد الإفريقي في هذا المجال.

(ق5- د.غ.ع - 2014/6/15)

**البند السادس: عقد اجتماع 28 للجنة العلمية للحيوان لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع
الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) في إسرائيل في
مايو/ 2015**

- إن مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وبعد اطلاعه على:
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - المذكرة الموجهة للمندوبيات الدائمة ،
 - مذكرة بعثة جنيف ،
 - المذكرة الموجهة إلى سكرتارية الاتفاقية ،
 - مذكرة دولة الكويت
 - توصية الاجتماع التحضيري على مستوى الخبراء (الجولة: 2014/6/14) في هذا الخصوص،
- وفى ضوء المناقشات ،

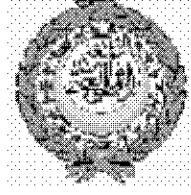
يقـــــر

1. رفض الدول العربية للقرار الذي تم اتخاذه بشأن عقد الاجتماع 28 للجنة العلمية للحيوان التابعة لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) في إسرائيل في مايو 2015.
2. الطلب إلى الدول العربية موافاة أمانة اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) برفض الدول العربية لقرار عقد الاجتماع في إسرائيل والإفادة بعدم المشاركة فيه.
3. دعوة الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى مخاطبة منظمة التعاون الإسلامي والاتحاد الإفريقي لحثهم على مقاطعة الاجتماع 28 للجنة العلمية للحيوان التابعة لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (سايتس) المقرر عقدها في إسرائيل في مايو 2015.

(ق6- د.غ.ع - 2014/6/15)

ثانياً/ اللجان:

- تقرير وقرارات اللجنة العربية الدائمة للأرصاء الجوية في دورتها الثلاثين (الكويت: 10 - 2014/3/13)
- تقرير وتوصيات الاجتماع (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (تونس: 15-2014/6/23)



ل 10/30(14/03)/02- ق(240)

القطاع الاقتصادي

إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية

والتنمية المستدامة

الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة

للأرصاء الجوية

تقرير وقرارات

اللجنة العربية الدائمة للأرصاء

الجوية

في دورتها الثلاثين

(الكويت: 10 - 13/3/2014)

أولاً: التقرير

- تنفيذاً للقرار رقم (ق10- ل د أ ج/ د29- 2013/4/10) الصادر عن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية في دورتها التاسعة والعشرين (مراكش: 8 - 2013/4/10)؛ عقدت اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية دورتها الثلاثين في مدينة الكويت باستضافة كريمة من الإدارة العامة للطيران المدني - إدارة الأرصاد الجوية في دولة الكويت، بمشاركة وفود 15 دولة عربية هي المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة قطر، دولة الكويت، دولة ليبيا، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية والجمهورية اليمنية بالإضافة إلى وفود المنظمات العربية والدولية التالية: الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، مركز التميز لأبحاث تغير المناخ التابع لجامعة الملك عبد العزيز، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة /مكتب غرب آسيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ومكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث.

- افتتح السيد الدكتور/ سعد بن محمد محلفي، وكيل الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بالمملكة العربية السعودية، رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، أعمال الدورة (30) للجنة مرحباً بالوفود المشاركة وأثنى على دقة الإعداد والتنظيم لأعمال الاجتماعات من جانب مسؤولي دولة الكويت؛

- ألقى السيد الدكتور/ جمال الدين جاب الله - مدير إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة، كلمة الأمانة العامة للجامعة العربية، توجه من خلالها بأسمى آيات التقدير والاعتزاز إلى دولة الكويت على الاستضافة الكريمة لأعمال الدورة الثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، ثم أشار إلى الأنشطة والمهام التي تقع على عاتق اللجنة والموضوعات الحيوية المعروضة في جدول أعمالها .

- ألقى السيد/ فواز عبد العزيز الفرح، رئيس الطيران المدني في دولة الكويت، كلمة رحب فيها بالمشاركين في بلادهم الثاني مؤكداً على توفير كل السبل لإنجاح أعمال الدورة والسعي مع كافة أعضاء اللجنة الدائمة على للخروج بقرارات بناءة تساهم من خلال تنفيذها بالإضافة إلى البرامج والمشاريع التي تتبناها في دفع منظومة التكامل العربي في مجال الأرصاد الجوية

- ألقى رؤساء الوفود المشاركة كلمات عبرت عن التقدير والثناء لدولة الكويت على الجهود الواضحة التي بذلتها في الإعداد والتنظيم لهذا الحدث وأكد الجميع على عزمهم مواصلة تطوير أداء اللجنة ليواكب المستجدات العربية والعالمية.

- أقرت اللجنة جدول أعمال دورتها الثلاثين على النحو الآتي:-
البند الأول: المتابعة

البند الثاني: التدريب وبناء القدرات والبحث العلمي

البند الثالث: الاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية

البند الرابع: المناخ والتغير المناخي

البند الخامس: تطبيقات الأرصاد الجوية

البند السادس: الجودة والإعلام لخدمات الأرصاد الجوية

البند السابع: التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة

البند الثامن: موعد ومكان عقد الدورة الحادية والثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية؛

- اختارت اللجنة السيد/ محمد كرم جوهر (دولة الكويت) نائباً لرئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية لهذه الدورة.

- اختارت اللجنة السيد/ علي المطوع (دولة الكويت)، مقررًا لأعمال هذه الدورة.

- أقرت اللجنة تشكيل لجنة الصياغة من السيدات والسادة: جهيدة بن عربية (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)، محمد بن علوي بابيضان (المملكة العربية السعودية)، د. رياض الصلح الخضري (الجمهورية اللبنانية)، عبدالله ناصف (المملكة المغربية) بالإضافة إلي السيد/ علي المطوع مقرر الدورة والسيد/ أشرف نور الدين ممثل الأمانة الفنية للجنة.

- بدعوة كريمة من الإدارة العامة للطيران المدني - قطاع خدمات الملاحة الجوية - إدارة الأرصاد الجوية بدولة الكويت، قامت اللجنة بتكريم سعادة الأستاذ/ عبد المجيد حسين عيسى، وكيل الوزارة المساعد لخدمات الأرصاد الجوية في مملكة البحرين سابقاً، والذي تولى منصب رئيس الاتحاد الإقليمي الثاني (آسيا) التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية خلال الفترة 2002-2008، كما تولى رئاسة اللجنة العربية للأرصاد الجوية خلال الفترة 2009-2011؛ وقد قام سعادة الأستاذ/ فواز عبد العزيز الفرح، رئيس الطيران المدني في دولة الكويت بتسليم سيادته هدية تذكارية.

ثانياً: القرارات

البند الأول: المتابعة

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية؛

- تقرير السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية؛

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1974- د.ع 92 - 2013/9/12) بشأن

اعتماد قرارات اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية؛

- القرارات السابقة الصادرة عن اللجنة؛

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1986 - د.ع 93 - 2014/2/13) الصادر

في دورته (93) (مقر الأمانة العامة للجامعة: 10-13 فبراير 2014) بشأن إنشاء "مجلس

الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ؛

- المذكرة الشارحة التي أعدها الأمانة الفنية للجنة حول علاقة عمل "مجلس الوزراء العرب

المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ" المزمع إنشاؤه والمجالس الوزارية المتخصصة

القائمة والمنظمات العربية المتخصصة؛

- الوثائق والتقارير التي سبق أن تلقتها الأمانة الفنية وتم توزيعها على المشاركين.

- مداخلات السادة الأعضاء،

- تعقيبات السيد رئيس اللجنة،

وفي ضوء المناقشات،

وبعد المداولة،

۹۱***

أولاً: تقديم الشكر إلى دولة الكويت على حسن الإعداد والتنظيم لأعمال الدورة والعمل على

راحة جميع الوفود المشاركة بكل كفاءة واقتدار؛ والجهد الكبير الذي بذلته إدارة الأرصاد

الجوية في تنظيم هذه التظاهرة العلمية.

ثانياً: تكليف السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاء الجوية، بصفتة مدير المركز الإقليمى

لمراقبة الجفاف والإنذار المبكر والذي تستضيفه المملكة العربية السعودية، بالتنسيق مع

رؤساء مرافق الأرصاد الجوية العربية والأمانة الفنية للجنة لتنفيذ دور المركز للقيام

بدوره على المستوى الإقليمي من خلال وضع آلية مالية لدعم موارده واعتماد آلية

مناسبة لربطه بإدارات الجفاف والإنذار المبكر بمرافق الأرصاد الجوية العربية.

ثالثاً: الطلب من مرافق الأرصاد الجوية العربية مواصلة تفعيل البروتوكولات الموقعة فيما

بينها وتبادل الزيارات الميدانية للمسؤولين وصانعي القرارات بمرافق الأرصاد الجوية

العربية لتبادل الخبرات والتجارب والتأسيس لشراكات حقيقية تكاملية، وإدراج ما يتم

تنفيذه منها ضمن تقارير الإنجازات التي تتلقاها الأمانة الفنية للجنة قبل كل دورة من دورات اللجنة الدائمة.

رابعاً: أ- توجبه الشكر إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية وبتأمين الجهود التي يقوم بها السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية في مجال تنمية قدرات مرافق الأرصاد الجوية العربية، ومبادرته التي قدمها إلى المجلس التنفيذي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وتبناها المجلس بموجب قراره رقم (EC-64 3.4/3) بشأن تنمية قدرات مرافق الأرصاد الجوية العربية الأكثر تضرراً، وجهوده في وضع خطة عمل لهذا الغرض وبحث آليات التنفيذ والتمويل مع الجهات المانحة.

ب- الطالب من السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية استكمال خطة العمل وآليات التنفيذ مع جامعة الدول العربية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية والقيام مع الأمانة الفنية للجنة بزيارة المعنيين بالمنظمة خلال النصف الثاني من شهر أبريل للتنسيق في ذلك.

خامساً: أ- اعتماد المذكرة الشارحة التي أعدتها الأمانة الفنية للجنة حول علاقة عمل "مجلس الوزراء العرب المعنيين بشؤون الأرصاد الجوية والمناخ" المزمع إنشاؤه والمجالس الوزارية المتخصصة القائمة والمنظمات العربية المتخصصة؛

ب- التأكيد على أنه لا ازدواجية في عمل المجلس المراد إنشاؤه ومهام وأهداف المجالس الوزارية المتخصصة القائمة والمنظمات العربية المتخصصة. وإجراء التنسيق اللازم مع السادة الوزراء أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل عقد دورته (94) (سبتمبر 2014).

(ق1- ل د أ ج/ د30- 2014/3/13)

البند الثاني: التدريب وبناء القدرات والبحث العلمي

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية؛
- تقرير السيد رئيس اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي،
- قرارات اللجنة الدائمة ذات الصلة،
- مداخلات السادة الأعضاء،
- تعقيبات السيد رئيس اللجنة،
- وفي ضوء المناقشات،
- وبعد المداولة،

تقرر

أولاً: أ- اعتماد تقرير وتوصيات اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي في اجتماعها الرابع (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18-20/2/2014).

ب- استمرار اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي في عملها برئاسة السيد/ علاء الدين أحمد (جمهورية مصر العربية) ونائب الرئيس السيد/ محمد حسن السليطي (دولة قطر)؛ وعضوية كل من: المهندس/ إياد المومني (المملكة الأردنية الهاشمية)؛ السيد/ أحمد فلاح (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)؛ السيد/ أحمد مندورة (السعودية)؛ السيد/ شرف الدين حسن ادريس (جمهورية السودان)؛ السيدة/ شذى عيسى (جمهورية العراق)؛ الدكتور/ جمعة المسكري (سلطنة عمان)؛ الدكتور/ حسين الصراف (دولة الكويت)؛ السيد/ مفتاح الخداسي (دولة ليبيا)؛ السيد/ خالد بو علاني (المملكة المغربية) والمهندس/ أحمد سعيد الشجاع (الجمهورية اليمنية).

ج- دعوة كل من: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم؛ الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري؛ الهيئة العربية للطيران المدني والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية للمشاركة في اجتماعات اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي.

د- أن تكون مهام اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي:

1. متابعة تنفيذ البرامج التدريبية التي تتفق والمعايير الدولية والعمل على تطويرها بصفة مستمرة مع التركيز بصفة خاصة على المجالات ذات الأولويات الإستراتيجية ومنها: الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS)، والأرصاد الجوية للطيران، ونظام معلومات المنظمة/ النظام العالمي المتكامل للرصد (WIS/WIGOS)، وبرنامج الحد من مخاطر الكوارث (DRR).

2. رفع قدرات الكوادر الفنية المتخصصة في مجال التدريب والبحث العلمي، بمرافق الأرصاد الجوية العربية.

3. إعداد جدول دوري لندوات في مجالات البحوث العلمية المختلفة ومتابعة تنفيذ تلك الندوات.

4. أن تتضمن أعمال اجتماعات اللجنة الفرعية بصفة دورية تقديم محاضرات علمية في الموضوعات التي تهتم المنطقة العربية واستعراض للدراسات والبحوث وأوجه التعاون المختلفة التي قامت بها المرافق على المستوى الوطني والإقليمي.

هـ- عقد الاجتماع الخامس للجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي في مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 18-20/11/2014؛

ثانياً: أ- توجيه الشكر إلى المراكز الإقليمية للتدريب في الدول العربية على جهودها في الإعداد للبرامج/الخطط التدريبية لعام 2014 وتعميمها لفائدة الكوادر العاملة في مرافق الأرصاد الجوية العربية.

ب- الطلب من مرفق الأرصاد الجوية في كل دولة عربية دراسة قائمة ببرامج/ خطط التدريب التي سيتم عقدها في المراكز الإقليمية للتدريب (بغداد - الدوحة - القاهرة) خلال عام 2014 وإعداد قائمة بالبرامج التي ترى استفادة كوادرها من المشاركة فيها وإرسالها إلى الأمانة الفنية للجنة في أقرب الآجال، على أن تقوم الأمانة الفنية للجنة بإرسال القوائم الواردة من الدول العربية إلى المراكز المعنية.

ج- الطلب من المراكز الإقليمية للتدريب (بغداد - الدوحة - القاهرة) إعداد الترتيبات اللازمة لعقد الدورات التدريبية في ضوء رغبات الدول، وتحديد نقطة اتصال، في كل من تلك المراكز، للمتابعة مع الأمانة الفنية ومع الدول العربية في تلقي بيانات مشاركي كل برنامج تدريبي قبل عقده بوقت كاف (وفقاً لاحتياجات كل مرفق أرصاد جوية عربي).

ثالثاً: الترحيب بموافقة المركز الإقليمي للتدريب بالقاهرة على وضع برنامج تدريبي حول "الانتقال من استخدام الشفرة القديمة إلى الشفرة الجديدة BUFR" ضمن قائمة البرامج التدريبية للدورة الحالية ليتسنى استفادة كوادر مرافق الأرصاد الجوية العربية من عقد هذا البرنامج؛ على أن يتم عقده لمدة أسبوعين خلال شهر أغسطس 2014 بالمركز الإقليمي للتدريب بالقاهرة في حالة تلقي عدد كاف من طلبات المشاركة في هذا البرنامج التدريبي في موعد أقصاه نهاية شهر يونيو/حزيران 2014.

رابعاً: الطلب من مراكز التدريب الإقليمية في الدول العربية تفعيل البروتوكولات الموقعة فيما بينها ومع مراكز التدريب الوطنية العربية بشأن التدريب وبناء القدرات، على أن يشمل هذا التفعيل:

أ- وضع آلية لتبسيط إجراءات مشاركة المدربين والمتدربين في البرامج والدورات التدريبية وعمل زيارات ميدانية للمدربين من المراكز الإقليمية إلى مراكز التدريب في هذه الدول.

ب- تخصيص دورات تدريبية للمدربين من مركز التدريب الإقليمي بوهان لإعدادهم لتنفيذ برامج تدريبية باللغة الإنجليزية أسوة باللغة الفرنسية.

ج- إخطار الأمانة الفنية للجنة بتفاصيل عقد هذه الدورات والبرامج ليتسنى أخذ إجراءات تنفيذها.

خامساً: أ- توجيه الشكر إلى مركز التميز لأبحاث التغير المناخي التابع لجامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية على دعوته الكريمة لعقد برامج لبناء القدرات والتأهيل في مجال تغير المناخ للحاصلين على درجة البكالوريوس من مرافق الأرصاد الجوية العربية، وتخصيص برامج للكوادر العاملة بالأرصاد الجوية بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

ب- الطلب من المركز وضع الخطوات التنفيذية لهذه البرامج وإخطار الأمانة الفنية بموعد عقدها ليتسنى مشاركة الكوادر المشار إليها.

سادساً: حث مرافق الأرصاد الجوية العربية على:

أ- الاستفادة من مراكز البحوث العلمية والمؤسسات التعليمية العربية في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

ب- أن تطلع كوادرها العاملة في مجال التدريب -أولاً بأول- على المستجدات في المعايير الدولية المتبعة في تأهيل الكوادر العاملة في مجال الأرصاد الجوية.

ج- اتخاذ الخطوات المناسبة لكي تتفق الدورات والبرامج التدريبية التي تتم بها والمعايير الدولية التي أصدرتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الطيران المدني الدولي وتتفق مع معايير الجودة.

د- الاستعانة بالكوادر المتخصصة من مراكز البحوث العلمية والمؤسسات التعليمية العربية في تدريب المدربين بمراكز التدريب الوطنية والإقليمية بالدول العربية.

هـ- عقد دورات تدريبية متخصصة للمدربين في الدول العربية إما عن طريق الإعلان عنها عبر الأمانة للجامعة أو عبر اتفاقات ثنائية.

و- تجميع ملخصات البحوث، التي يقوم بها الباحثين بهذه المرافق وتقع في اهتمامات الدول العربية، وموافاة الأمانة العامة للجامعة بنسخة من الملخصات المجمعة في موعد أقصاه نهاية شهر أكتوبر من كل عام، تمهيداً لإصدار نشرة علمية سنوية تحوي ملخصات البحوث العلمية العربية.

سابعاً: الطلب من مرفقي الأرصاد الجوية في الأردن ومصر موافاة الأمانة الفنية بالآليات المتبعة لدى مركزي التدريب في البلدين في تطوير البرامج التدريبية التي تتم في المركزين ليتسنى تعميمها على باقي مرافق الأرصاد الجوية العربية للاستفادة منها. ثامناً: الموافقة على عقد دورة تدريبية للمدربين والباحثين من الدول العربية في مجال "الطرق الإحصائية في علم الغلاف الجوي" والطلب من المراكز الإقليمية للتدريب في الدول العربية وضع برنامج الدورة وإخطار الأمانة العامة للجامعة بالتفاصيل ليتسنى عرض الموضوع على اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي في اجتماعها القادم لأخذ التوصية المناسبة.

تاسعاً: دعوة خبراء وباحثي مرافق الأرصاد الجوية العربية للمشاركة في ورشة العمل التاسعة عشر لرابطة الأخصائيين الجويين حول "الأرصاد الجوية والتنمية المستدامة"، والتي تستضيف أعمالها الهيئة العامة للأرصاد الجوية المصرية خلال الفترة 28-2014/4/30، بهدف تجميع العلماء والباحثين في مجال الأرصاد الجوية لاستعراض ما وصلت إليه التقنيات الحديثة والبحوث والدراسات والأجهزة وعلوم الأرصاد الجوية وتطبيقاتها.

عاشراً: أن تكون موضوعات الندوات العلمية للفترة 2014-2015 هي: نماذج المناخ الإقليمية - الطرق الإحصائية في علم الغلاف الجوي. والطلب من السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية والسيد رئيس اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي والأمانة الفنية للجنة إجراء التنسيق اللازم لوضع الخطوات التنفيذية لعقد الندوتين وما يمكن أن تقدمه الجهات المساهمة في تنفيذها (المنظمات العربية المعنية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية) من استضافة لأعمال الندوة - تقديم دعم مالي لعقدتها - تحمل نفقات مشاركة محاضرين أو خبراء. والاتفاق على الموعد المناسب والفترة الزمنية لكل ندوة علمية.

حادي عشر: تكليف الأمانة الفنية للجنة بعرض موضوع منح جائزة تقدم باسم اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية للبحوث التطبيقية في مجال الأرصاد الجوية، على اللجنة الفرعية للتدريب وبناء القدرات والبحث العلمي، لوضع ورقة عمل توضح آليات ومعايير وشروط منح الجائزة وعرض ورقة العمل على اللجنة الدائمة في دورتها القادمة.

(ق2- ل د أ ج/ 30- 2014/3/13)

البند الثالث: الاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية،
 - تقرير السيد رئيس اللجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية،
 - قرارات اللجنة الدائمة ذات الصلة،
 - مداخلات السادة الأعضاء،
 - تعقيبات السيد رئيس اللجنة.
- وفي ضوء المناقشات،
وبعد المداولة،

تقرر

أولاً: اعتماد تقرير وتوصيات اللجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية في اجتماعها الرابع عشر (مقر الأمانة العامة للجامعة: 17-19/12/2013)؛

ثانياً: أ- استمرار اللجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية في عملها وتعيين السيد/ (المملكة العربية السعودية) رئيساً للجنة واستمرار السيد/ وليد جمعة (جمهورية مصر العربية) نائباً للرئيس؛ وعضوية كل من: المهندس/ سهم شريدة (المملكة الأردنية الهاشمية)؛ السيد/ محمد حسن الهرمودي (دولة الإمارات العربية المتحدة)؛ السيد/ باسم العصفور (مملكة البحرين)؛ السيد/ هشام الفهري (الجمهورية التونسية)؛ السيد/ مصطفى بو عزيز (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)؛ السيد/ زيد العولان (دولة قطر)؛ المهندس/ ناصر الفضلي (دولة الكويت)؛ المهندس/ عبدالرزاق خليفه التومي (دولة ليبيا)؛ السيد/ ربيع المروشي (المملكة المغربية)؛ المهندس/ طارق سفيان الحمادي (الجمهورية اليمنية).

ب- دعوة كل من: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم؛ الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري؛ الهيئة العربية للطيران المدني والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية للمشاركة في اجتماعات اللجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية.

ج- أن تكون مهام اللجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية:

1. تفعيل وتطوير محتوى معلوماتي عربي للأرصاد الجوية؛
2. متابعة نتائج اجتماعات لجنة النظم الأساسية CBS ولجنة أدوات وطرق الرصد CIMO ذات الصلة.

3. عرض ودراسة النماذج الناجحة في تطوير التطبيقات البرمجية في مجال الأرصاد الجوية بواسطة مرافق الأرصاد الجوية العربية.

4. تقديم المشورة الفنية إلى مرافق الأرصاد الجوية العربية بغرض توافق مراكز الأرصاد الجوية العربية (الإقليمية والوطنية) مع متطلبات النظام العالمي لمعلومات الأرصاد الجوية التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

5. متابعة أنشطة النظم العالمية المتكاملة للرصد ونظم معلومات المنظمة (WIS/WIGOS).

د- عقد الاجتماع الخامس عشر للجنة الفرعية للاتصالات ونظم معلومات الأرصاد الجوية في مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 13-2015/1/15.

ثالثاً: الطلب من مرفق الأرصاد الجوية في كل دولة عربية التنسيق مع قطاع الطيران الوطني، كل في دولته، من خلال بروتوكول/مذكرة تفاهم بهدف تحديد الاحتياجات الفنية لنظام بث بيانات الأرصاد الجوية من الطائرات إلى المحطات الأرضية عن طريق الأقمار الصناعية أو وصلات الراديو (AMDAR) ومدى توافره في كل دولة، مع استيضاح كيفية انتقال معلومة الأرصاد الجوية من الطائرة إلى مراكز الاتصالات التابعة لمرافق الأرصاد الجوية وتوضيح أهمية الاستفادة من هذا النظام في قياس عناصر الأرصاد الجوية مثل: درجة حرارة الهواء؛ سرعة واتجاه الرياح؛ الضغط الجوي. واستخدام البيانات المجمعة في مجموعة من تطبيقات الأرصاد الجوية، بما في ذلك التنبؤ بالطقس، مراقبة المناخ والتنبؤ به، نظم الإنذار المبكر بأخطار الطقس.

رابعاً: الطلب من مرفقي الأرصاد الجوية في كل من المملكة العربية السعودية والمملكة المغربية ومرافق الأرصاد الجوية العربية الأخرى، التي نفذت أو تنفذ في الوقت الحاضر مشاريع تطوير أنظمة المعلومات وفقاً لمتطلبات النظام العالمي WIS، إعداد تقرير حول هذه المشاريع تعطي فكرة مبسطة عن التعامل مع النظام العالمي، كيفية المعرفة الشاملة للنظام والخطوات التي تمت لتطوير البنية التحتية للاتصالات، تحديد العناصر التي تحتاجها كل دولة لكي يتواءم مركز الاتصالات بها مع نظام المعلومات العالمي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WIS). وموافاة الأمانة الفنية للجنة بالتقارير في موعد غايته نهاية شهر مايو/أيار 2014 ومن ثم وضع آلية عربية موحدة في إطار عمل النظام.

خامساً: أ- الطلب مجدداً من مرافق الأرصاد الجوية العربية موافاة الأمانة الفنية للجنة ببيانات خبراء الاتصالات ونظم المعلومات (خاصة خبراء البرمجيات) سواء العاملين

بمرافق الأرصاد الجوية العربية أو من خبراء الجامعات والمؤسسات بالدول العربية.

ب- تكليف الأمانة الفنية للجنة بإعداد قائمة بالخبراء العرب في مجال الاتصالات ونظم المعلومات والبرمجيات؛ ثم التنسيق مع السيد رئيس اللجنة الدائمة والسيد رئيس اللجنة الفرعية للدعوة لاجتماع اللجنة الفرعية مع الخبراء العرب يخصص لعرض ودراسة النماذج الناجحة في تطوير التطبيقات البرمجية في مجال الأرصاد الجوية في الدول العربية ووضع محاور وأسس تنفيذ "مشروع برمجي عربي" يمكن من خلاله تصميم برامج عربية بالكامل تمكن مرافق الأرصاد الجوية العربية من الاستغناء عن البرامج الجاهزة التي يتم شراؤها من الخارج.

(ق3- ل د أ ج/ د30 - 2014/3/13)

البند الرابع: المناخ والتغير المناخي

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية؛
 - قرارات اللجنة الدائمة ذات الصلة؛
 - العروض المرئية المقدمة من: دولة الكويت؛ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛ المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ المكتب الإقليمي لغرب آسيا؛
 - مداخلات السادة الأعضاء؛
 - تعقيبات السيد رئيس اللجنة الدائمة.
- وفي ضوء المناقشات،
وبعد المداولة،

تقرّر

أولاً: اعتماد تقرير وتوصيات اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي في اجتماعها التاسع عشر (مقر الأمانة العامة للجامعة: 1-10/3/2013)؛

ثانياً: أ- استمرار اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي في عملها برئاسة السيد/ عمر شفقي (المملكة المغربية) والدكتور/ ياسر خلاف (المملكة العربية السعودية) نائباً للرئيس؛ وعضوية كل من: السيد/ احمد الطيار (المملكة الأردنية الهاشمية)؛ السيد/ يوسف الكلباني (دولة الإمارات العربية المتحدة)؛ السيد/ طارق محمد خلفان (مملكة البحرين)؛ السيد/ (الجمهورية التونسية)؛ الأنسة/ جهيدة بن عربية (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)؛ الدكتور/ نور الدين أحمد عبد الله (جمهورية السودان)؛ السيد/ محمد السليطي (دولة قطر)؛ الدكتور/ حسن الدشتي (دولة الكويت)؛ الدكتور/ رياض الصلح الخصري (الجمهورية اللبنانية)؛ السيد/ عبد الفتاح الهادي الشيباني (دولة ليبيا)؛ السيد/ فتحي العشماوي (جمهورية مصر العربية) والسيد/ سيداتي ولد الداه ولد أيد (الجمهورية الإسلامية الموريتانية) والدكتور/ عبد الواسع المخلافي (الجمهورية اليمنية).

ب- دعوة كل من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية؛ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم؛ المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة؛ الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري؛ الهيئة العربية للطيران المدني؛ منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ المكتب الإقليمي لغرب آسيا؛ المنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛

المركز الإقليمي للطاقة الجديدة والمتجددة؛ مركز التميز لأبحاث التغير المناخي التابع لجامعة الملك عبد العزيز والشبكة العربية للبيئة والتنمية، للمشاركة في اجتماعات اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي.

ج- أن تكون مهام اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي:

1. متابعة النواحي العلمية والفنية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأعمال الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتغير المناخي (IPCC) وفتح عملها.
2. متابعة تبادل المعلومات المناخية والتوقعات الجوية والنشاطات ذات العلاقة بالتغير المناخي في المنطقة العربية وتذليل الصعاب التي تحول دون ذلك.
3. رصد الدراسات والبحوث في مجال التغيرات والتقلبات المناخية وتيسير تبادلها بين الدول العربية والمنظمات المعنية بما يخدم تحسين التوقعات الفصلية على المنطقة العربية.
4. وضع آليات الاستفادة من خبرات ونواتج المراكز العاملة في مجال المناخ والتغير المناخي بالمنطقة العربية.
5. مساعدة الدول العربية في إعداد البلاغات الوطنية حول تغير المناخ لتقديمها إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.
6. وضع آليات الاستفادة من البرامج والأنشطة التي تتم في إطار المنظمة العالمية للأرصاد الجوية WMO، وخاصة الإطار العالمي للخدمات المناخية.
7. وضع مقترح بعقد ورش عمل في الموضوعات التي تقع ضمن إطار عمل اللجنة الفرعية، على أن يتضمن المقترح المحاور التي تتناولها الورشة، وأن يتم تعميم المقترح على الدول العربية والمنظمات المعنية لاستقطاب الدعم اللازم وأن يكون موعد عقدها قبيل اجتماعات اللجنة الفرعية.
8. وضع آليات عقد حلقات عمل تدريبية وطنية/إقليمية لبناء القدرات وتعزيز المعرفة مع مشاركة الجهات الفاعلة المعنية على المستوى الوطني.
9. متابعة أنشطة الإطار العالمي للخدمات المناخية (GFCS) والمجلس الحكومي الدولي للخدمات المناخية (IBCS) خاصة دمج المعلومات والخدمات المناخية في التخطيط والسياسات والبرامج على الصعيد الوطني ورفع قدرات المراكز الإقليمية المناخية في الدول العربية

د- عقد الاجتماع العشرين للجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي في مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/10/2014؛

ثالثاً: أ- الطلب من مرافق الأرصاد الجوية العربية التي لم تستكمل بياناتها اللازمة لإصدار الأطلس المناخي للمنطقة العربية سرعة إرسال هذه البيانات إلى المركز الوطني للأرصاد الجوية والزلازل في دولة الإمارات العربية المتحدة والمعني بإصدار الأطلس.

ب- الموافقة على إصدار النسخة الأولية من "الأطلس المناخي للمنطقة العربية" في أقرب الآجال وفقاً للمعلومات المتوفرة لدى الجهة المعنية في دولة الإمارات واستكمال البيانات الناقصة من بعض الدول وفقاً لما هو متاح.

رابعاً: الطلب من مرافق الأرصاد الجوية العربية المشاركة الفعالة في:

أ- المنتديات الإقليمية والدولية الخاصة بالمناخ والتغير المناخي وبخاصة المنتديات التي تنظمها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية WMO مع الأكماد ACMAD والمراكز الإقليمية للأرصاد الجوية.

ب- برامج التكيف مع التغيرات المناخية. والاستفادة من هذه المنتديات والبرامج في تحسين دقة التنبؤات الفصلية والخدمات المناخية التي تقدمها لقطاعات الدولة المختلفة والحد من المخاطر الناتجة عن التغير المناخي.

خامساً: أ- توجية الشكر إلى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/المكتب الإقليمي لغرب آسيا على التقرير المقدم حول نظام إصدار وتقييم الإنذار بالعواصف الرملية والترابية ودعوة مرافق الأرصاد الجوية العربية للمشاركة في النظام والاستفادة من برنامج دراسات العواصف الرملية والترابية بالمنظمة.

ب- تثمين التقدم المحرز في البرنامج الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية برعاية المنظمة العالمية لأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/المكتب الإقليمي لغرب آسيا والطلب من المنظمين إعداد تقرير في هذا الشأن للعرض على اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي في اجتماعها القادم.

سادساً: أ- الاستفادة من البحوث التي تقوم بها مرافق الارصاد الجوية العربية في مجال التغير المناخي وخاصة التوقعات القصيرة والطويلة المدى وسيناريوهات التغير المناخي.

ب- تثمين الجهود البحثية التي يقوم بها مركز التميز لأبحاث التغير المناخي التابع لجامعة الملك عبد العزيز لخدمة جميع الدول العربية، والطلب من مرافق الأرصاد الجوية العربية الاستفادة من العرض المقدم من المركز لعقد الفاعليتين الآتيتين:

1. ورشة عمل عن التوقعات الفصلية تعقد في شهر ديسمبر 2014؛

2. برنامج تنمية القدرات في مجال التعريف بالنماذج المناخية تعقد في الربع الثاني من عام 2015؛

وسوف يتكفل المركز بعقدتهما في مقر جامعة الملك عبدالعزيز مع توفير الإمكانيات الحاسوبية للتدريب وتوفير خبراء للإعداد والقيام بهما. على أن تقوم الأمانة الفنية للجنة بالتنسيق مع المركز ومرافق الأرصاد الجوية العربية في هذا الشأن.

سابعاً: حث مرافق الأرصاد الجوية العربية على:

- التواصل مع مراكز البحوث والجامعات في الموضوعات ذات الصلة والاطلاع على الرسائل العلمية التي تتناول التوقعات الفصلية والمناخية وسبل تطويرها بما يعود بالفائدة على الخدمات المناخية في الدول العربية.

- تفعيل دورها في اللجان الوطنية للمناخ في كل دولة عربية وإنشاء مراكز تنسيق ومجموعات عمل للاتصال لمتابعة تنفيذ المبادرات الإقليمية لتقييم تأثير تغير المناخ على القطاعات المختلفة في المنطقة العربية.

ثامناً: التأكيد على الدول العربية اتخاذ الإجراءات المناسبة نحو:

أ- متابعة النواحي العلمية والفنية المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ودراسة آثار تطبيق القرارات الصادرة عن مؤتمرات الأطراف على القطاعات المختلفة في المنطقة العربية وتأثيراتها السلبية على الاقتصادات الوطنية للدول العربية.

ب- مشاركة خبراء مرافق الأرصاد الجوية العربية في أنشطة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتغير المناخي (IPCC) وفرق عملها وبالأخص إعداد و مراجعة مسودات تقارير الفرق العاملة للتقرير التقييمي والمشاركة في الجولات التفاوضية حول الملحق المعد لوضعي السياسات لضمان مراعاة المصالح العربية والعمل على أن تراعي تقارير الفرق العاملة الفصل بين التزامات الدول المتقدمة وأنشطة الدول النامية والمعالجة العادلة بين قضايا التخفيف والتكيف؛ وإيضاح الشكوك العلمية المحيطة بالنتائج.

تاسعاً: أ- دعوة مرافق الأرصاد الجوية العربية إلى الاستفادة من تجربة منتديات تقلبات المناخ والتنبؤات الفصلية والمناخية المقامة في شمال أفريقيا (PresaNord) وتوسيع نطاق عقدها لتشمل جميع الدول العربية بصفة دورية وتصبح (PresArab)، على أن يتم ذلك تحت رعاية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمنظمات العربية والإقليمية ذات الاهتمام المشترك.

ب- توجيه الشكر إلى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لعرضها استضافة المنتدى الأول بشأن تقلبات المناخ والتنبؤات الفصلية والمناخية وتكليف الأمانة الفنية للجنة بمتابعة خطوات تنفيذ المنتدى مع الجهات المعنية.

عاشراً: الترحيب بالعرض المقدم من المملكة العربية السعودية لعقد الفعالتين الآتيتين متزامنتين اعتباراً من 15 مايو 2014:

1- إقامة ورشة عمل حول "تشغيل مركز المعلومات والخدمات المناخية GISC"؛

2- إصدار توقع فصلي شامل ومشترك للدول العربية لفصل الصيف لعام 2014 من قبل مختصي المناخ من الدول العربية؛

والطلب من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة توجيه الدعوة إلى مرافق الأرصاد الجوية العربية في أقرب الآجال ليتمكن المختصين من الدول العربية من المشاركة في الفعالتين.

(ق4- ل د أ ج/ د30- 13/3/2014)

البند الخامس: تطبيقات الأرصاد الجوية

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية،
 - تقرير السيد رئيس اللجنة الفرعية؛
 - قرارات اللجنة الدائمة ذات الصلة؛
 - العرض المرئي المقدم من المملكة العربية السعودية حول النمذجة والتنبؤات العددية ؛
 - ورقة عمل مقدمة من دولة الكويت حول "الإعداد العربي للدورة الخامسة عشر للجنة الأرصاد الجوية للطيران"؛
 - مداخلات السادة الأعضاء؛
 - تعقيبات السيد رئيس اللجنة الدائمة.
- وفي ضوء المناقشات،
وبعد المداولة،

تقرر

أولاً: اعتماد تقرير وتوصيات اللجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية في اجتماعها الثاني
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 3-5/12/2013)؛

ثانياً: أ- استمرار اللجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية في عملها برئاسة السيد/ عادل دهام (مملكة البحرين) والسيد/ عبد الوهاب النميري (الجمهورية التونسية) نائباً للرئيس؛ وعضوية كل من: السيد/ حاتم الحلبي (المملكة الأردنية الهاشمية)، السيد/ البشير حمداش (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)؛ الدكتور/ أيمن غلام (المملكة العربية السعودية)؛ الدكتور/ أحمد محمد عبد الكريم (جمهورية السودان)؛ السيدة/ نهلة محمد جاسم (جمهورية العراق)؛ السيد/ حميد علي البادي (سلطنة عمان)؛ السيد/ عبد الله محمد المناعي (دولة قطر)؛ السيد/ علي المطوع (دولة الكويت)؛ الدكتور/ رياض الصلح الخضري (الجمهورية اللبنانية)؛ الدكتور/ محمد خليفة مفتاح (دولة ليبيا)؛ السيد الدكتور/ كمال فهمي محمود (جمهورية مصر العربية)؛ السيدة/ سهام السبيعي (المملكة المغربية)؛ السيد/ سيدي محمد الأمين (الجمهورية الإسلامية الموريتانية) والمهندس/ سامي علي صالح (الجمهورية اليمنية).

ب- دعوة كل من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية؛ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم؛ المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة؛ الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري؛ الهيئة العربية للطيران المدني والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية للمشاركة في اجتماعات اللجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية.

ج- أن تكون مهام اللجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية وضع الآليات المناسبة لتفعيل

دور مرافق الأرصاد الجوية العربية في الموضوعات الآتية:

1- خدمات الأرصاد الجوية المقدمة للملاحة الجوية.

2- الخدمات العامة في مجال الطقس.

3- الأرصاد الجوية الزراعية.

4- خدمات الأرصاد الجوية المقدمة للملاحة البحرية.

5- التنبؤات العددية.

6- مراقبة الملوثات.

7- الهيدرولوجيا.

8- خدمات الأرصاد الجوية في مجال الطاقة المتجددة.

9- أية مهام أخرى تقترحها الدول وتعرض على اللجنة الفرعية في اجتماعها القادم.

د- عقد الاجتماع الثالث للجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية في مقر الأمانة العامة

للجامعة خلال الفترة 23-25/12/2014؛

ثالثاً: اعتماد العناصر الرئيسية الآتية لتضمينها في التشريعات القانونية (وثيقة مشروع

قانون/صك قانوني) لخدمات الأرصاد الجوية في كل دولة عربية للحفاظ على مصالح وحقوق مرافق الأرصاد الجوية العربية:

أ- أن مرفق الأرصاد الجوية الوطني هو الجهة الرسمية الوحيدة داخل الدولة لتقديم خدمات الأرصاد الجوية أو أي من عناصرها "الطقس والمناخ والإنذار بالفيضانات"، والتي قد تقوم قطاعات وطنية أخرى بتقديمها، واعتباره بمثابة "المرجع الوطني" في حالات توجيه الإنذارات لتفادي حدوث تشوش بين عامة الناس.

ب- مراكز التدريب الوطنية والإقليمية بمرافق الأرصاد الجوية العربية هي الوحيدة دون غيرها المسؤولة عن تدريب الكوادر العاملة في مجال الأرصاد الجوية.

ج- توفير الحماية القانونية للتجهيزات الميدانية والموظفين لدى أداء مهامهم.

د- ضمان النفاذ المباشر إلى الاتصالات الدولية الأساسية.

هـ- توفير التنسيق لمختلف الأنشطة المتعلقة بالطقس والمناخ والماء وما يتصل بها من أنشطة تتعلق بالبيئة داخل الدولة.

و- اتخاذ التدابير اللازمة مع الجهات المعنية، كل داخل دولته، والتي تكفل اعتبار دراسات التقييم المناخي أحد شروط منح تصاريح للمنشآت والمشاريع الصناعية والتجارية والتنمية.

ز- توضيح الأساس الذي يستند إليه تحديد مستوى التمويل اللازم لإنجاز الدور المتفق عليه، بما في ذلك توفير أحكام لاستبقاء الإيرادات المكتسبة من أجل تحسين مرافق الأرصاد الجوية الوطنية مع تحديد واجبات ومجالات مسؤولية مرافق الأرصاد الجوية الوطنية لمنفعة كلا من مرافق الأرصاد الجوية الوطنية والحكومات.

رابعاً: أ- الطلب من مرفق الأرصاد الجوية في كل دولة عربية موافاة الأمانة الفنية للجنة بالتجارب الناجحة لكل مرفق في استرداد تكاليف الخدمات المقدمة للقطاعات المختلفة؛

ب- تكليف الأمانة الفنية بالتنسيق مع السيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية والسيد رئيس اللجنة الفرعية لتطبيقات الأرصاد الجوية لوضع منهجية استرشادية وآلية مناسبة لاسترداد تكاليف الخدمات التي تقدمها للقطاعات المختلفة على المستوى الوطني، تعرض على اللجنة الدائمة في دورتها القادمة.

خامساً: حث مرافق الأرصاد الجوية العربية على مواصلة إجراءات التقييم المتكامل التي وضعتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الطيران المدني الدولي لموظفي الأرصاد الجوية المقدمة للطيران المدني والتي تستوجب قيام مرافق الأرصاد الجوية بإجراء تقييم كفاءة مُجدول لموظفي خدمات الأرصاد الجوية للطيران المدني (متبئين جويين - راصدين جويين) لتحديد مستوى كفاءاتهم، وإجراء التدريب المستمر لهم لضمان المحافظة على مستوى هذه الكفاءة.

سادساً: أ- تكليف الأمانة الفنية للجنة بمخاطبة مرافق الأرصاد الجوية العربية في الموضوعات ذات العلاقة بالحد من مخاطر الكوارث.

ب- تفعيل دور مرافق الأرصاد الجوية العربية في مجال الحد من مخاطر الكوارث والتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من خلال تبادل المعلومات والمنشورات والوثائق والبحوث والمشاركة في الفعاليات المختلفة التي تقام في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بداية من دعوة مرافق الأرصاد الجوية العربية للمشاركة في "المنتدى العربي الثاني للحد من مخاطر الكوارث" (شرم الشيخ: 9-12/6/2014).

سابعاً: الإعداد العربي الجيد لاجتماعات الدورة الخامسة عشرة للجنة الأرصاد الجوية للطيران المنبثقة عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والتي ستعقد في مقر منظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال خلال الفترة 7-18 يوليو 2014 من خلال الخطوات الآتية:

1- تفعيل التعاون داخل كل دولة عربية بين مرفق الأرصاد الجوية وقطاع الطيران المدني في التحضير المشترك لاجتماعات مونتريال والعمل على ألا تكون هناك قرارات تضر بمصالح وخدمات الأرصاد الجوية أو الطيران المدني في الدول العربية.

2- عقد اجتماعات تنسيقية عربية قبل اجتماعات الدورة وخلالها وتحديد ممثل من أحد الدول العربية ليتحدث باسم المجموعة العربية ويتولى تنسيق المواقف فيما بينها.

ثامناً: الطالب من مرافق الأرصاد الجوية العربية:

1. عقد إتفاقيات تعاون بين مراكز التنبؤات العددية لديها وعدد من المراكز العربية والعالمية المتخصصة في التنبؤات العددية المختلفة.

2. عقد حلقات عمل ومؤتمرات متخصصة بمشاركة المراكز العالمية والإقليمية.

3. بناء كوادر وطنية في مجال التنبؤات العددية عن طريق عقد الدورات تدريبية بالتعاون مع المراكز المتخصصة.

4. المشاركة في المؤتمرات وورش العمل العالمية للإطلاع على التقنيات الجديدة في هذا المجال.

5. التعاون الدولي مع الجامعات ومراكز الأبحاث المحلية والعالمية في مجال تطوير دقة التوقعات.

6. تبادل التقارير السنوية للطقس التي يصدرها كل مرفق أرصاد جوية وطني في نهاية كل عام.

(ق5- ل د أ ج/ د30 - 2014/3/13)

البند السادس: الجودة والإعلام لخدمات الأرصاد الجوية

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية،
 - تقرير السيد رئيس فريق العمل،
 - قرارات اللجنة الدائمة ذات الصلة،
 - تعقيبات السيد رئيس اللجنة الدائمة،
- وفي ضوء المناقشات،
وبعد المداولة،

تقرر

- أولاً: أ- استمرار فريق عمل الجودة والإعلام لخدمات الأرصاد الجوية في أعماله برئاسة السيد/ عبد الرحمن صالح الأنصاري (دولة قطر) رئيساً للفريق والسيد/ حامد أحمد البراشدي (سلطنة عمان) نائباً للرئيس على أن يكون فريق العمل مفتوح العضوية للمختصين في شؤون الجودة والإعلام في مرافق الأرصاد الجوية العربية.
- ب- أن تكون مهام فريق عمل الجودة والإعلام لخدمات الأرصاد الجوية:
1. متابعة ومعاونة مرافق الأرصاد الجوية العربية في الحصول على شهادة الـ ISO وفقاً لقرارات المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في هذا الشأن.
 2. تفعيل سبل التعاون بين مرافق الأرصاد الجوية المعنية والجهات المستفيدة من خدمات الأرصاد الجوية وخاصة الإعلام.
 3. وضع إطار عام للمشاركة على المستوى الوطني والدولي لدعم خدمات الأرصاد الجوية.
 4. وضع آلية لتفعيل العلاقة بين مرافق الأرصاد الجوية العربية ووسائل الإعلام المختلفة.
- ج- توجيه الشكر إلى دولة قطر على دعوتها الكريمة لاستضافة أعمال الاجتماع الرابع لفريق عمل الجودة والإعلام لخدمات الأرصاد الجوية في مدينة الدوحة على أن يحدد الموعد بالتنسيق مع رئيس اللجنة الدائمة ورئيس فريق العمل والأمانة الفنية للجنة؛
- ثانياً: الطلب من كل مرفق أرصاد جوية عربي إعداد تقرير، يعرض على الفريق في اجتماعه القادم، يتناول الإجراءات التي يقوم بها المرفق لتنفيذ ما يلي:
- تأهيل كوادر متخصصة في إدارة جودة خدمات الأرصاد الجوية وتخصيص بعض من هذه الكوادر للقيام بعملية التوثيق والتدقيق لكل العمليات التي تتم داخل مرفق الأرصاد الجوية.

- نشر التوعية بين كافة العاملين بالمرفق وخاصة صغار الموظفين لماهية الجودة وأهمية الحصول على شهادة الجودة وفوائدها التي تعود على المرفق والعاملين به.
 - إعداد وثيقة استبيان (استقصاء) وتوزيعه على القطاعات المستفيدة من خدمات الأرصاد الجوية، كل داخل دولته، لمعرفة درجة رضا المستخدمين لخدمات الأرصاد الجوية المقدمة لهم وتوثيق هذه الاستبيانات كأحد إجراءات الحصول على شهادة الجودة.
 - الاستفادة من وثائق الاستبيانات التي يتم توزيعها على القطاعات المستفيدة من خدمات الأرصاد الجوية، كل داخل دولته، لمعرفة الإيجابيات والسلبيات في مستوى الخدمات المقدمة ودراسة احتياجاتهم والعمل على تلبيتها.
 - استخدام وسائل الاتصالات الحديثة (شبكات التواصل الاجتماعي والموقع الرسمي للمرفق) في تقديم خدمات الأرصاد الجوية للمواطنين والقطاعات المختلفة، كل داخل دولته، والعمل على تطوير سبل تقديم المعلومات من خلالها.
 - تطوير وحدات العلاقات العامة والإعلام داخل كل مرفق أرصاد جوية عربي (مثل تحديد متحدث صحفي متخصص/ متحدث إعلامي.....) مع إعطاء الفرصة لبعض العاملين المختصين ممن لديهم الحس الصحفي والإعلامي بالتعاون مع الجهات الإعلامية كمراسلين لها.
 - متابعة إضافة معلومات مدققة عن علوم الأرصاد الجوية والمناخ إلى المحتوى الدراسي للمناهج التعليمية للمراحل الدراسية المختلفة ومراجعة هذا المحتوى بصورة دورية من قبل خبراء الأرصاد الجوية المتخصصين لضمان دقة المعلومات المقدمة.
 - عمل لقاءات دورية مع الجهات المستفيدة من خدمات الأرصاد الجوية، كل داخل دولته، ولقاءات دورية مع وسائل الإعلام المختلفة للتوضيح والتوعية بالفوائد الاجتماعية والاقتصادية لخدمات الأرصاد الجوية.
 - التنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة لضرورة وضع مصدر معلومات الأرصاد الجوية التي تبث عبر وسائل الإعلام المختلفة.
 - تأهيل كوادر متخصصة في تقديم النشرة الجوية بوسائل الإعلام المختلفة.
- ثالثاً: أ- تشجيع التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف بين الدول العربية للحصول على شهادة الجودة على أن تواف الأمانة العامة للجامعة بما يتم اتخاذه من خطوات ليتسنى متابعة الدول التي لم تحصل على الشهادة ومساعدتها في الحصول عليها.
- ب- حث مرافق الأرصاد الجوية على أن يطلع خبرائها على "الدليل الاسترشادي للحصول على شهادة الجودة" الصادر باللغة العربية عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

رابعاً: الطلب من مرافق الأرصاد الجوية العربية تطوير وتفعيل التعاون مع القطاعات المستفيدة داخل كل دولة عربية ومع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة، تحكمه المصالح المشتركة والمنافع المتبادلة، من خلال:

أ- إيجاد شراكات مع هذه القطاعات ومع المنظمات العربية والإقليمية ذات العلاقة وتبادل الوثائق التعريفية والمتخصصة والزيارات، كلما أمكن ذلك، والتي تتيح قدر أكبر من الفهم لدور كل طرف.

ب- إعداد نشرة تعريفية يتم تعميمها على القطاعات المستفيدة بصورة مباشرة (كل داخل دولته) وعلى المنظمات العربية والدولية ذات العلاقة عن طريق الأمانة الفنية للجنة تتناول المحاور الآتية:

■ الدور الهام الذي تقوم به مرافق الأرصاد الجوية العربية في قضايا التنمية المستدامة بالدول العربية؛

■ ارتباط الخدمات الأرصادية والمناخية بمختلف القطاعات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي مثل قطاعات النقل، المياه، الزراعة، البيئة والطاقة؛

■ الدور الهام والحيوي لمرافق الأرصاد الجوية العربية في الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية المرتبطة بالطقس القاسي والتقليل من الخسائر الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن هذه الكوارث؛

■ دور مرافق الأرصاد الجوية العربية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية في الحفاظ على الأرواح والممتلكات.

على أن يذكر في النشرة التعريفية بيانات الاتصال الخاصة بمرافق الأرصاد الجوية العربي لإتاحة التواصل بين القطاعات والمنظمات المعنية وتلك المرافق.

ج- أن تتضمن تقارير الإنجازات السنوية لمرافق الأرصاد الجوية العربية التي تعرض على اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية:

■ الخطوات التي تمت لتطوير وتفعيل التعاون بين مرافق الأرصاد الجوية والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة؛

■ تجارب مرافق الأرصاد الجوية العربية في شراكاتها الوطنية وتعاونها مع المنظمات العربية والدولية ذات العلاقة؛

(ق6- ل د أ ج/ د30- 2014/3/13)

البند السابع: التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية،

- العرض المرئي المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) حول مقترح إنشاء "المنتدى الإقليمي للتوقعات المناخية (RCOF) للدول العربية.

- مداخلات السادة الأعضاء،

- تعقيبات السيد رئيس اللجنة الدائمة،

وفي ضوء المناقشات،

وبعد مداولة،

تقرر

أولاً: أ- توجيه الشكر إلى المنظمات العربية والإقليمية والدولية التي تشارك بفاعلية في اجتماعات وأنشطة اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية ولجانها الفرعية وفرق عملها؛ والتأكيد على تبادل البحوث والدراسات والوثائق ذات العلاقة، بين المنظمات المعنية ومرافق الأرصاد الجوية العربية بصورة مباشرة أو من خلال الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية.

ب- الترحيب بالخطوات التي قامت بها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في تنفيذ مشروع السلام الأزرق Blue Peace باستثمار أولي يبلغ مليون يورو في كل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اللبنانية بتمويل من مؤسسة التعاون الدولي السويسرية SDC لتحسين الخدمات المناخية والمائية والتعاون البيئي في هذه الدول. ودعوة المنظمة لتوسعة هذا المشروع ليشمل دولاً عربية أخرى في القريب العاجل.

ثانياً: أ- الترحيب بالتعاون القائم بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، في إعداد مقترح إنشاء "المنتدى الإقليمي للتوقعات المناخية (RCOF) للدول العربية" تنفيذا لتوصية اللجنة الفرعية للمناخ والتغير المناخي.

ب- الموافقة على عقد اجتماع تشاوري للخبراء من مرافق الأرصاد الجوية العربية في موعد لا يتجاوز نهاية شهر سبتمبر/أيلول 2014 لبحث إنشاء هذا المنتدى وتحديد الجهة المضيفة لأمانته الفنية وتحديد مهامه والخطوات التنفيذية لإنشائه؛

ج- توجيه الشكر إلى المملكة الأردنية الهاشمية على عرضها استضافة أعمال الاجتماع الأول لمشروع (RCOF) للدول العربية وتكليف الأمانة الفنية للجنة بمتابعة الموضوع مع دائرة الأرصاد الجوية بالمملكة.

ثالثاً: الموافقة على توسيع نطاق التعاون الإقليمي والدولي للجنة ليشمل التكتلات الإقليمية والدولية وتكليف الأمانة الفنية للجنة بوضع آليات هذا التعاون ومتابعة تنفيذه مع رؤساء مرافق الأرصاد الجوية العربية لإدراجه ضمن أعمال اللجنة في دورتها القادمة.

(ق7- ل د أ ج/ د30 - 2014/3/13)

البند الثامن: موعد ومكان عقد الدورة الحادية والثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد

الجوية

إن اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، بعد اطلاعها على:

- مذكرة الأمانة الفنية،
 - النظام الداخلي للجان الدائمة التابعة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية؛
 - المادة (5) من هيكلة وآلية عمل اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية؛
 - آراء السادة الأعضاء،
- وفي ضوء المناقشات،
وبعد المداولة،

تقرر

أولاً: توجيه الشكر إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بالمملكة العربية السعودية على دعوتها الكريمة لاستضافة أعمال الدورة الحادية والثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية.

ثانياً: عقد الدورة الحادية والثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية خلال شهر أبريل/نيسان 2015، على أن يحدد الموعد بالتنسيق بين الأمانة العامة للجامعة والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بالمملكة العربية السعودية والسيد رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية.

(ق-8- ل د أ ج/ د30 - 2014/3/13)

اختتم السيد الدكتور/ سعد بن محمد محلفي رئيس اللجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية أعمال الدورة الثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، مثمناً على المشاركة الإيجابية من كل الوفود وما لمسّه من رغبة حقيقية في تفعيل أهداف اللجنة وتطوير أعمالها، وثمن غالباً الرعاية والاهتمام التي لقيها كل المشاركين من قبل دولة الكويت ممثلة في الإدارة العامة للطيران المدني وإدارة الأرصاد الجوية، والتي كان لها أبلغ الأثر في الخروج بنتائج إيجابية؛ وتمنى سيادته لجميع المشاركين العودة سالمين لبلادهم.

توجه رؤساء مرافق الأرصاد الجوية العربية وممثلو المنظمات العربية والإقليمية والدولية، المشاركون في الدورة الثلاثين للجنة العربية الدائمة للأرصاد الجوية، ببرقية شكر وعرفان إلى حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح، أمير دولة الكويت حفظه الله ورعاه، وثمنوا غالباً هذه الطفرة الهائلة من التنمية الشاملة في دولة الكويت، وتمنوا لسموه موفور الصحة والعافية ولدولة الكويت حكومة وشعباً دوام التقدم والازدهار في ظل قيادة سموه الحكيمة. وتم تكليف الأمانة الفنية للجنة بإرسال البرقية عن طريق مندوبية دولة الكويت لدى جامعة الدول العربية.



" انضمامات الجمهورية التونسية : 15-23 يونيو / حزيران 2014 "

لجنة الاختيار والاختيار

لجنة المخطاطات للتسويق والمناصرة
المندوبية عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الاجتماع (23)

العملات / الجمهورية التونسية ، 15-23 يونيو / حزيران 2014

- بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية) وبإضافة كريمة من اتحاد اذاعات الدول العربية ، وعملاً بأحكام المادة الثانية- الفقرة (3) من النظام الداخلي لمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عقدت لجنة المنظمات للتسويق والمناصرة امتنيقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي اجتماعها الثالث وانعشرون في شمامات الجمهورية التونسية: 15-23 يونيو / حزيران 2014 بحضور سعادة الأستاذ الدكتور / محمد بن ابراهيم التويجزي الأمين العام المساعد لشؤون الاقتصادية، ومشاركة معشلى الدول العربية والعنداء الاعاميين وممثلى المنظمات العربية المتخصصة، والامانة العامة لجامعة الدول العربية (مرفق قائمة بأسماء المشاركون).
- افتتح أعمال اللجنة سعادة الأستاذ الدكتور / محمد بن ابراهيم التويجزي - الأمين العام المساعد لشؤون الاقتصادية، مرحباً بالسادة ممثلى الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة ومعرباً عن شكره للجمهورية التونسية رئيساً وحكومة وشعباً على حسن الاستقبال والكرم التضيفى والمدير العام لاتحاد اذاعات الدول العربية والعاميين معه لما قدموه من مساعدة واعداك متميز لأعمال هذه اللجنة، وأوضح سيادته شهام المطلوبية من هذه اللجنة مؤكداً على الدور اهام للمنظمات العربية المتخصصة في المرحلة الراهنة، وأشار الى الجهود التي تبذلها الامانة العامة للجمعية بالتعاون مع الدول العربية لتطوير وتحقيق عمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة.
- كما تحدث الأستاذ / صلاح الدين معاوي - المدير العام لاتحاد اذاعات الدول العربية ، مرحباً بالوفد المشاركة، موضحاً الدور اهام والمطلوب من مؤسسات العمل العربي المشترك في هذه المرحلة التي تشهد فيها المنطقة العربية تغيرات وتحولات عامة. مؤكداً على دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومثليها بدوره في دعم المنظمات العربية المتخصصة.
- وفي بداية أعمال اللجنة، تم انتخاب سعادة الأستاذ / حسين بن نموش الشويش مدير عام إدارة العلاقات الاقتصادية العربية والإسلامية بوزارة امانية - رئيس وفد المملكة العربية السعودية رئيساً للجنة، وسعادة الدكتور / على عبد الزهرة عيود - المستشار التجاري بسفارة جمهورية العراق بالقاهرة- مقرر اللجنة.



- وقد أقرت معاهدة الاستاذ/ حسين بن شويش الشويش كافة رغبة طيها بالمساعدة ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، وتقديم بالشكر الجمهورية التونسية رئيساً وحكومة وشعباً على حسن الاستقبال وكرم الضيافة، كما قدم الشكر لاتحاد اذاعات الدول العربية على التسهيلات المقدمة لهذا الاجتماع، مؤكداً على أهمية الدور الذي تلعبه به لجنة المنظمات التنسيق والمتابعة المتصلة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في متابعة أنشطة وبرامج منظمات العمل العربي المشترك، وبتنمياً لاجتماعات اللجنة التوفيق والتشجيع

- ثم استعرض ممثل الأمانة العامة السيد المصطفى / محمد خير عبد القادر مدير ادارة المنظمات والاتحادات العربية مشروع جدول الأعمال المعد من قبل الأمانة العامة ومرفقاته، والذي تم اقراره على النحو الآتي:-

- 1- متابعة تنفيذ تقرير ونسب الاجتماع الثاني واستعراض لجنة التنسيق، التذييل 3، ونتيجة التمهيد عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للجنة، بالأمم المتحدة-2013/6/27
- 2- متابعة تقرير ونسب الاجتماع الاستثنائي للجنة منظمات التنسيق والمتابعة للمنظمة بين الأمانة العامة للجنة خلال الفترة: 8-19/2/2014
- 3- خطط إعداد المنشور، العربية المتخصصة لعامي 2015-2016
- 4- تقرير كالاتي للمنظمات العربية المتخصصة المعنية لعام 2013-2014
- 5- تقرير هيئة الرقابة العامة للمنظمات العربية المتخصصة لعام 2013
- 6- تقرير جهاز الامن الوطني لملفيات العلاقات العربية المتخصصة لعام المالي 2013
- 7- تقرير وزارة الداخلية لملفيات الرقابة الداخلية لعام المالي 2013
- 8- تقارير المنظمات لغاتية والمراجع القانوني للمنظمات العربية المتخصصة لعام 2013
- 9- تقرير استراتيجي، حدودية، المخرجات الدول العربية في مجالات المنظمات العربية المتخصصة
- 10- تقرير استراتيجي، تصنيفي اللغة العربي من شأنه الحد من الفجوة اللغوية العربية المتخصصة
- 11- تقرير وجمعية اخصائى اللغة اذوية اذوية تطوير البرامج المتأخر التخصصي المتعدد التخصصية العربية نظم والتكنولوجيا والاعمال العربي والذين يهدفون الاكاديمية العربية لنظم والتكنولوجيا ونظم العربي على الفترة: 17-19/6/2014
- 12- متابعة تجارب مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ 2012/3/6
- 13- تقرير مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن جدول الأعمال (29) من اللائحة التنفيذية الخاصة بتنفيذ من الأمانة العامة في دولة قطر بشأن اخصائى

ملائمة نهاية الدورة



بيد الخبير	الموضوعات ذات العلاقة بالمنظمة العربية المتخصصة :
	• منظمة العمل العربية • المنظمة العربية للتربية والثقافة • المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين • المنظمة العربية للتنمية الزراعية • المنظمة العربية لتجارة والفن والفنون والتراث • الهيئة العربية للتطبيقات الصحية
المتخصص في	التقرير الدولي عن مشاركة المرأة في إدارة المنظمة والاختصاصات المهنية في
	القطاعات المهنية المتخصصة.
المتخصص في	الدراسات التي تخص المنظمات المتخصصة العربية المتخصصة
المتخصص في	توصيات ورأي العمل الخاص بالمشاكل التي تواجه المنظمات المتخصصة
	لتحقيق الأهداف المرجوة، وساهم في تنمية القدرة على العمل الذاتي والتعاون الذاتي
	لعضو المنظمات المهنية في تنمية مواردها الذاتية بصفته عضو خبير عربية
المتخصص في	مؤتمر ومركز بحث الاجتماع (24) دولة المنظمات المهنية والعامة المتخصصة عن
	المعالي الاقتصادية والاجتماعية.



البرنامج الأول: أ. متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني والعشرين للجنة المتابعة للتتبع والمتابعة والمنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المرفوعة بالإسكندرية 23-27/6/2013
ب. متابعة تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المتابعة للتتبع والمتابعة المرفوعة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 8-9/2/2014.

اطلعت اللجنة على:

- مذكرة العرض "مقدمة من" الأمانة العامة للجامعة الدول العربية، بشأن متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنعقدة بالإسكندرية خلال الفترة 23-27/6/2013، و الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 8-9/2/2014.
- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة حول متابعة تنفيذ المنظمات العربية المتخصصة لتوصيات الاجتماع (22) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بالإسكندرية خلال الفترة 23-27/6/2013، والاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنعقدة بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 8-9/2/2014.
- تقارير المتابعة الواردة من المنظمات العربية بهذا الشأن.

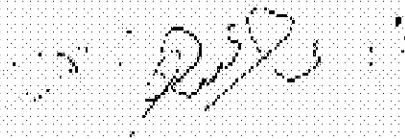
وسلمت لي:

- إيضاحات الأمين العام تساعد تفويض الاقتصادية.
- العرض الذي قدمه ممثل الأمانة العامة للجامعة - مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية، بهذا الخصوص.
- وبعد المناقشة:

نوصي بـ

- 1- التأكد على المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة بموالاتها وخطتها وخطة تقاريرها على أقراص مدمجة أو على البريد الإلكتروني للجنة لعمدة للجنة - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - you.dept@las.int ، وذلك قبل 45 يوم من عند اجتماع اللجنة، على أن تكون الأمانة العامة بالبريد إليها ناعاً إلى الدول العربية قبل 30 يوماً من موعد انعقاد اللجنة. على أن تكون التقارير في وثيقة واحدة.

- 2- لتأجيل على المنظمات العربية المتخصصة موافقة مجلسي عموم الإتحاد قرر لجنة المنشآت المسبقة والمراجعة المتابعة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي نسخة من تقريرها على ليرة الإلكترونية لكل منهم.
- 3- تطلب من اللجنة تعاقب الجامعة بحث موضوع متزوج عاطفية صدمت متزوج بكافة نهاية لخدمة نموذجي المتخصصات العربية المتخصصة مع متزوج الثقة العربي. وبخاصة لعدم 414 من التلقين، وعدم صياغته بالشعر الذي يطر الاضغاث على ليرة المتخصصين في مجالات العربية المتخصصة والخاصة بمشاكل نهاية المتخصصين.
- 4- تطلب من اللجنة تعاقب الجامعة اعداد ميثاقه فرادى وشروط تنظيم استخدام تعبيرات في المنظمات العربية المتخصصة، بحيث تضمن صياغة الترميز والتعبير وفقاً في الاعتبار معقبات عدم الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة، على أن تعرض على الدورة القادمة لجنة المنظمات للتصديق والموافقة.



المعهد القانوني، خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة لعامي 2015 - 2016.

اطلعت اللجنة على مذكرة الأمانة العامة بشأن الموضوع، وندارت الخطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعامي 2015 و 2016،

وإستعملت إلى :

- إضاحات الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية.
- العرض الذي قدمه مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية بهذه الخصوص،
- شرح مترجم وممكّن المنظمات العربية المتخصصة وإضاحاتهم بشأنها.

اعتمدت اللجنة عدداً من المعايير لدراسة خطط وموازنات المنظمات العربية المتخصصة

التي هي :

1. موازنات الأعمار السابقة.
2. السند من المصاحفات في الأعمار السابقة.
3. العنصرات الفعلية للأعمار السابقة.
4. البرامج والأنشطة المقترحة للعامين 2013 و 2014.
5. نسبة الأجل في ألب السابغ (الأنشطة والبرامج).
6. الإيرادات الذاتية المحصنة والمخططة.
7. مبررات الزيادات في الموزونات المقترحة.
8. الاحتياجات الفعلية لتدعيم ألب الأول من الموازنة.
9. جهود المنظمة في ترشيد النفقات.
10. مدى التزام المنظمات بالانظمة وثلاوات وفراز المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتقسيق والتبعية وهيئات الرقابة المالية والإدارية.

وبعد المناقشة ...

توصي بـ

- 1- تكون موازنات المنظمات العربية المتخصصة للسنتين المائيتين 2015 و 2016 على النحو

التالي:-

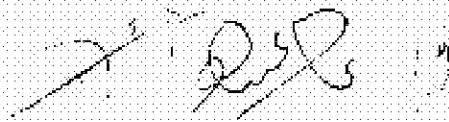
المجلس الأعلى للدراسات الإسلامية

[illegible]

مجموع المنظمة	المنظمة الغربية	المنظمة الغربية	الموازنة المتعددة في المنظمة		موازنة مالية	
			2015	2016	2015	2016
1,210,000	1,200,000	1,200,000	1,200,000	1,200,000	1,200,000	1,200,000
400,000	400,000	400,000	400,000	400,000	400,000	400,000
1,610,000	1,600,000	1,600,000	1,600,000	1,600,000	1,600,000	1,600,000

2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة وضع خطط تنموية على برامج وأنشطة قابلة للتنفيذ وقادرة على تحقيق الأهداف المحددة في اتفاقيات الإنشاء.

3- على المنظمات العربية المتخصصة عدم استخدام أموال الصناديق الخاصة بحفري العاملين لتحويل العجز في موازنتها، والعمل على تحويل المبالغ المالية المرسدة تلك الصناديق إلى الحسابات الخاصة بها.



الجلسة الثالثة، تمديد أجل إجرائها للمنظمة العربية المتخصصة المعجزة لعام 2013-2014

أطاعت اللجنة على:

- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة،

- تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعجزة لعام 2013-2014

كما استمعت إلى ما قدمه اندروم العامين وممثلي المنظمات وأعضاء هيئات إشرافية إقليمية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن.

وبعد المناقشة،

توصي بـ

1- على المنظمات العربية المتخصصة تطوير قدراتها من أجل رفع مستوى تنفيذ المشاريع والبرامج.

2- على المنظمات العربية المتخصصة تعريف بنشاطها وبرامج عملها والترويج لها.

3- تطالب من المنظمات العربية المتخصصة وضع أهداف مرحلية تفصيلية لكل نشاط تقوم به، وتحديد المخرجات المتوقعة من كل نشاط وتحديد المسئول عن كل مخرج من المخرجات.

4- على المنظمات العربية المتخصصة أن تقدم رؤية مستقبلية واضحة للتوسع وتنويع أنشطتها وبرامجها باتجاه تنمية مواردها الذاتية، على أن تقدم تلك الرؤية في الدورة القادمة للجنة للمنظمات للتسليم والمتابعة.

5- تطالب من المنظمات العربية المتخصصة موافاة الأمانة العامة للجامعة بتقرير مرحلي عن ما تم تنفيذه من الاستراتيجيات والبرامج المكلفة بها عن القسم العربي.

المبحث الرابع: تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

أ- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي.

2013

ب- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2013.

طلعت اللجنة على:

- مذكرات عرض المقدمة من الرئاسة العامة.
- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.
- أ- تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة للعام المالي 2013.

ب- تقارير رؤساء وحدات الرقابة الداخلية للعام المالي 2013.

كما استمعت إلى ما قدمه المدراء العامون وممثلو المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وايفادات ممثل الأسالة العامة للجاعة بهذا الشأن.

وبعد المناقشة،

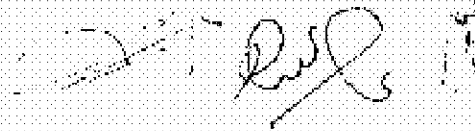
اتخذت التوصيات الآتية:

أولاً: التوصيات العامة:

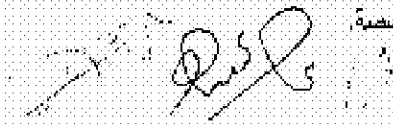
- 1- على المنظمات العربية المتخصصة عدم عرض أية مواضيع غير شجالس الشريعة (المجالس التنفيذية والجمعيات العامة) تؤدي إلى إصدار قرارات تعارض مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 2- التأكد على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1852 تاريخ 2010/9/30 بشأن المبادرة بتحويل اتفاقيات إنشائها بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وتقرير بذلك.
- 3- على المنظمات العربية المتخصصة بيان كيفية التزامها بتنفيذ توصيات هيئات الرقابة المالية ولجنة المنظمات للتسيق والمتابعة عند إعدادها تقرير متابعة تنفيذ التوصيات وعدم الاكتفاء بعارة المنظمة مقترمة.

- 4- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة بضرورة موافاة أعضاء هيئات الرقابة المالية بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتقارير وتوصيات لجنة المنظمات لتتسيق والمتابعة، وذلك في اجتماعات هيئات الرقابة المالية بوقت كاف.
- 5- تطلب من المنظمات العربية المتخصصة تزويد أعضاء هيئات الرقابة المالية والإدارية بنسخة من الحسابات الختامي، وتقارير المراقب الداخلي ومراجع الحسابات الخارجى بمجرد الانتهاء من إعدادها.
- 6- تأكيد على هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة تضمين تقاريرها وتوصياتها المقترحات والحقول المحاسبية والمتابعة للمخالفات المالية والإدارية وفقاً للأنظمة والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 7- التأكيد على هيئات الرقابة المالية عقد إعداد تقاريرها الالتزام باستيفاء نماذج البيانات والمعلومات المطلوبة لإعداد تقارير هيئات الرقابة.
- 8- على رئيس وحدة الرقابة الداخلية لكل منظمة رفع تقاريره مباشرة إلى رئيس المجلس التنفيذي للمنظمة، وفقاً لنموذج العرفى حتى أن ترسل نسخة منها لمدير عام المنظمة وللممانة العامة للجامعة (قطاع الاقتصادي) وهيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة.
- 9- لأهمية العمل دور الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المتخصصة، ونضمن استقلالية المراقب الداخلي على المنظمات العربية المتخصصة ، أن اللجنة تؤكد على ما يلي:
 - أولاً: ارتباط المراقب الداخلي تنظيمياً برئيس المجلس التنفيذي للمنظمة ويرتبط وظيفياً بمدير عام المنظمة.
 - ثانياً : تحدد صلاحياته وبعثاته وفقاً للنماذج والأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.
 - ثالثاً : للمراقب الداخلي الحق في الحصول على أية معلومات وثائقية أية موقف بهذا الشأن، مع مراعاة التعامل الإداري بالمنظمة.
 - رابعاً : يتم تقييم الأداء الفنى للمراقب الداخلي من المجلس التنفيذي وهيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمات في ضوء ما يقدمه من تقارير.

- 10- على المنظمات العربية المتخصصة عند الإعلان عن وظيفة مراقب داخلي للمنظمات العربية المتخصصة أن لا تقل الدرجة المالية عن مئتين ألف دينار، مع الالتزام بالأنظمة والقوانين الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة الخاصة بشروط التعيين.
- 11- تطلب من الإدارة العامة لشعبة محافظات محافظات إمرجيات الفطرية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإبلاغ الوزارات والجهات الممثلة للدول الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة بتسديد مساهماتها وشماتيف العنصرية عليها عن مساهماتها للسنوات السابقة في الحساب الموحدة لدى صندوق النقد العربي.
- 12- على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بنصوصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمساعدة المتبادلة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 13- على مدير عام المنظمة عند غلبه عن المنظمة تكليف المدير العام المساعد - إذا كان لديه مدير عام مساعد أو أحد الموظفين الدائمين الذي لا تقل درجته الوظيفية عن مدير إدارة إذا لم يكن لديه مدير عام مساعد - بتسيير أعمال المنظمة وبما لا ترتب آثار مالية دائمة للمنظمة.
- 14- على مدير الشؤون المالية والإدارية للمنظمة خصم ما لا يقل عن مبلغ 2000 دولار أمريكي بالشهر نتيجة استخدام الميزانية المخصصة لمدير عام المنظمة من مستحقات الأخير المالية، اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على توصيات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.
- 15- على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بالمادة 27 من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة بأن يتضمن ملف الموظف عند التعيين بطاقة الوتاني والمستندات الخاصة به، وأن لا يبتشر الموظف مهامه إلا بعد استكمال هذه الوثائق والمستندات المطلوبة.
- 16- على المنظمات العربية المتخصصة عدم تحمل أي مبالغ عن قيام الدائمين بالمنظمة بعلاقات مرورية.
- 17- على المنظمات العربية المتخصصة نشر أو أموال أخذت بقر حق من أموال المنظمة من مستحقات الموظف المعفي.



- 18- التأكيد على المنظمة "الالتزام بنظام الأساسي واتحادية" التفرعية موظفي "المنظمات العربية المتخصصة والاتحادية التنفيذية الخاصة بالشعاعيين، وضرورة ان يكون الشعاعيين ان يكون تصرفهم على "الباب الدباب من أصحاب الاقتصاد في الأنشطة والبرامج.
- 19- على المدراء العاميين للمنظمات العربية المتخصصة الذين شاركوا ولايتهم على الانتهاء عدم اتخاذ قرارات ذات أثر مالي دائم خلال الأشهر العشرة الأخيرة من انتهاء الوظيفة.
- 20- تكليف هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة التدقيق في حالات الموظفين خاصة فيما يتعلق بالأنشطة المالية للمنظمة بمسؤولياتهم.
- 21- حثت المفرة التي تنص على أن لا تكون جنسية عضو الهيئة من نفس جنسية مديرها العام من المادة (44) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 22- لا يصرف مدير عام المنظمة أية مبالغ مالية تظهر العدة التي تتجاوز العدة المحددة للإيفاء.
- 23- على المنظمات العربية المتخصصة تقديم تقرير يتضمن الإجراءات التي اتخذتها لمواجهة المخالفات والملاحظات الواردة في تقارير هيئات الرقابة المالية والإدارية ولجنة المنظمات للتدقيق والمتابعة خلال تسعين يوماً، وموافاة الأمانة العامة للجامعة به لتقوم بإرساله إلى المجلس التنفيذي والجمعية العامة ورئيس هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة، على أن تكون هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة مراجعة الإجراءات التي اتخذتها كل منظمة بهذا الشأن والتحقق من كفاءتها.
- 24- التأكيد على الدور العربية أهمية حضور ممثليها في هيئات الرقابة المالية والإدارية للمنظمات العربية المتخصصة.



ثانياً: التوصيات الخاصة بكل منظمة:-

المنظمة العربية للتنمية الإدارية

- 1- على المنظمة معالجة أوجه القصور في نظام الرقابة الداخلية لتحقيق تعزيز من الرقابة الفاعلة على احوال المنظمة، وفقاً لما ورد بتقرير هيئة الرقابة المالية للعام المالي 2013 بهذا الشأن.
- 2- على المنظمة الالتزام بنص المادة (55) من النظام العملي والحاسبي الموحد بقيد الإيرادات المستحقة وفقاً لمبدأ الاستحقاق باستثناء مساهمات الدون فتتبد وفقاً لمبدأ التقدير.
- 3- على المنظمة الالتزام بنظم المشريات الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة والمعتمد من المجلس الاقتصادي والاجتماعي وخاصة فيما يتعلق بعمليات الشراء والتعاقد.
- 4- على المنظمة شوية السلف النقدية الحالية والعمل على الحد من نظام السلف، واستوجبه نحو إيجاد البدائل الحديثة المتاحة في النظام المصرفي لتقبل مخاطر استخدام السيولة النقدية في عمليات صرف.
- 5- يتحمل الإنس بالصرف في المنظمة فرق تدفع السلف الممنوحة للموظفين والخبراء بالمخالفة بنص المادة 42 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- 6- التأكيد على المنظمة انقيد بالأنظمة واللوائح وإجراءات تنفيذ الأنشطة والصرف من السلف النقدية وعدم مخالفة إجراءات التعاقد.
- 7- التأكيد على المنظمة متابعة تعيين المديريات العامة لها بخصوص المبالغ المستحقة على الأنشطة والبرامج.
- 8- التأكيد على المنظمة ضرورة ان يتم ادراج قيمة ما يتم شراؤه وطبائعه من كتب على حساب التمويل الذاتي وإجراء جرد كمية وقيمة هذه الكتب لإدراجها ضمن مخزون آخر لعدم مع بيان أرصدها ضمن الأصول في الحساب الختامي.
- 9- التأكيد على المنظمة إعداد بيانات تفصيلية للإيرادات ومصروفات جميع الأنشطة والبرامج وعدد المشاركين بها ورسوم الاشتراك، وعرضها على هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة ولجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

 ١٣

منظمة العمل العربية

- 1- على المنظمة توزيع الموظفين على الوحدات "الوظيفية في الهيكل التنظيمي بمكتب العمل" بالقاهرة بما ينسجم وبطبيعة عمل الموظف.
- 2- على المنظمة الالتزام بنص المادة 41 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة الخاصة بمنح الموظفين إجازات بدون راتب.
- 3- على المنظمة عدم تكليف الموظفين العاشين لديها بوظائف أخرى خلاف ما ينص عليه النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- 4- على المنظمة الالتزام بعدم صرف السلف تسخير أعمال المنظمة بسد صرف غير معتمد من المدير العام أو من يفوضه.
- 5- تتأكد على المنظمة الالتزام بتطبيق المادة (19) من النظام المالي والمعاملي الموحد للمنظمات بشأن انتساب من الاختصاصي العام.
- 6- تتأكد على مجلس إدارة المنظمة عدم إلغاء قرارات المؤتمر العام إلا بعد الرجوع إليه.

المركز العربي لدراسات المناطق الحارة والأراضي القاحلة

- 1- على المركز وضع موظفي العقود الإدارية الذين يعملون بالمركز ضمن الباب الأول في حسابات المصروفات.
- 2- للتأكد على المركز الالتزام بتحويل المنح بالنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة ونحوها بتحويل بدل السفر لمهمات رسمية.
- 3- على المركز تحميل نفقات المهمات الرسمية الخاصة باجتماعات المجلس الرئيسية على باب الماس في حسابات المصروفات.
- 4- على المركز إعداد ملف مستقل لكل مشروع وتنمى على جميع المستندات المطلوبة والمؤيدة لعملية الصرف.
- 5- على المركز إعداد ملف مستقل لكل مشروع من المشاريع الممولة من الغير مع إرفاق جميع المستندات المطلوبة والمؤيدة لصحة العمليات المالية من الإيرادات والمصروفات وصحة تحويل نكل مشروع. على أن يتم توضيح نسبة مساهمة المركز في المشاريع الممولة من الغير وكذلك قيمة التمويل الخارجي للمشاريع.



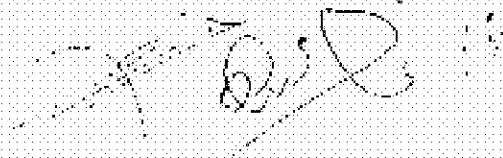
6- الطلب من المركز إعداد تقرير شامل يتضمن الوضع الحالي لعضائمه من عمال ومخترعات ومزارع، وإرساله إلى الأمانة العامة للجامعة لعرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

المنظمة العربية للتنمية الزراعية

- 1- الطلب من المنظمة عرض خبراتها على مؤسسات التمويل العربية عند تنفيذ المشاريع ذات العلاقة بمجال المنظمة.
- 2- على هيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمة إعداد تقريرها وفقاً للاختصاصات الممنوحة لها والمتصوص عليها في المادة 41 من النظام المالي والإداري الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 3- على المنظمة إعداد هيكل تنظيمي للمنظمة يعتمد من الجمعية العامة ويصادق عليه من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4- على المنظمة متابعة موضوع شراكة العربي للاستزراع السمكي في تربية الحيتان ورفع تقرير نتائج المناقشات مع الحكومة السودانية على الدورة القادمة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

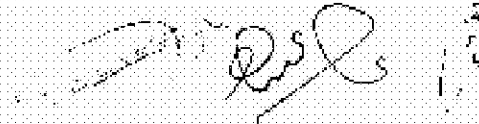
- 1- على المنظمة عدم تجديد العقد المبرم مع الخبير استشاري لمخالفة الاتفاق مع أحكام الشريعة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة.
- 2- على المنظمة بوفاء الأمانة العامة للجامعة بتفويض قرار جمعية العامة للمنظمة رقم 452 بتاريخ 2014/6/11 بشأن إنشاء مجلس الأعمال العربي الترقى، والمجلس العربي الأوروبي المشترك للصناعات الصغيرة والمتوسطة، ومجلس الصناعات الدفاعية الترقية.
- 3- على المنظمة عدم إنشاء أية هيئات جديدة إلا بعد العرض على المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 4- الطلب من الجمعية العامة للمنظمة تأجيل تنفيذ ما جاء في الفقرة الثانية من قرارها رقم 454 في دورتها (23)، والخاصة بإجراء التسميات والتمهينات المطلوبة، إلى حين إقرار معايير وضوابط عامة لتسميات في المنظمات العربية المتخصصة.



- 5- المطلوب من المجلس التنفيذي للمنظمة إعداد تقرير يتضمن تقييم شامل لعمل المكتب الإقليمي للمنظمة بتفافية، وتزويد الأمانة العامة للجامعة بنسخة منه. لعرضه على دورة قادمة للجنة المنظمات للتسويق والمتابعة.
- 6- على المنظمة الالتزام بالمادة 26/6 من اللائحة التنفيذية لنظام الاساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والتي تنص " لايجوز أن يباشر الموظف عمله قبل استكمال جميع مسوغات التحيين التنظيمية المطلوبة .

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

- 1- التأكيد على المنظمة الإسراع في استكمال المعنى الجديد للمنظمة، وتقديم تقرير فني ومالي للجنة حول ذلك.
- 2- على المنظمة عند التعاقد مع الخبراء الالتزام بتلائحة تنفيذية لخبراء المنظمات العربية المتخصصة.
- 3- على المنظمة ضرورة بيان طبيعة الرصيد الدائن بمبلغ 22500 دولار، والمطلب من الشركة العاملة للدراسات الهندسية تأييد أرصدها على المنظمة. والعمل على تسوية هذه الأرصدة.
- 4- على المنظمة عرض موضوع المصروفات بالزيادة عن معرض فرانكفورت الدولي كتكتاب على المجلس التنفيذي للمنظمة في دورته القادمة بقيادة اللجنة بتأجيل ذلك.
- 5- تطلب من المنظمة التفتيش على اعمامد والمراكز الخارجية بضرورة حصر الشبكات التي مضمي على إصدارها أكثر من ستة أشهر. والعمل على إلغاء الشبك وتحميله على دعم دائرة.
- 6- التأكيد على أن خدمة الصرف على المهمات الرسمية لا تتم إلا بموافقة المدير العام، وأن تتم تسوية بعد تقديم المكلف بالمهمة صورة من جواز سفره بيك تاريخ سفره وعودته من المهمة وإرفاق تذكرة السفر.
- 7- على المنظمة حث الدول الأعضاء في هيئة الرقابة المالية والإدارية بأهمية مشاركة ممثوها في اجتماعات الهيئة.

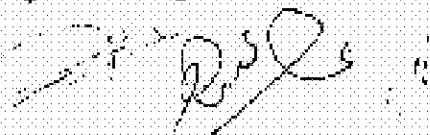


الهيئة العربية للجائفة الخيرية

- 1- التأكيـد على أهـلية بـضـرورة الإلتزام بتـحويـل جـمـيـع تـمـاـثـلـات إـلى حـصـاب صـندوق أهـلية الخـدمـة بـحسـب النـظـر عـن الـمـنـة الـتي تـخصـها ولـحسـب لـقـرار المـجـتـمـع الإقـتـصـادي والاجـتـمـاعي رقم 1853.
- 2- على الـهـيـة الإلتزام بـقـرار المـجـتـمـع الإقـتـصـادي والاجـتـمـاعي بشأن عـنـم تـخصـيـص البـيـرـات خارج تـمـاـثـلـات تـمـلـصـية.
- 3- تـطـلـب مـن المـجـتـمـع التـنـفـيـذ لـهـيـة التـأكـيـد عـلى مـراجـع الحـصـابـات التـقـاـتـوي مـراعاة الإصـول الـمـهـيـة مـتعارف عـليـها عـند إـعـداد تـقـريـره؛ وئـكـ في شـوء المـهـام والاختصاصات المـحـدة لـه في النـظـام تـمـالـي والمـحـاسـبي المـوحد لتـنـظـمـات الـعـربـية المـتـخـصـصة.
- 4- عـلى الـهـيـة عـد اسـتـخـدام أصـول المـصـدق الـخاصة بـحقوق تـمـلـيـن لـتمـويل تـعـيـز في مـوازنتـها والـعـمل عـلى تـحوـل المـكـتـصـصـات المـرفـوعة تـلك المـصـدق إـلى الحـصـابـات الخـدمـة بـها.

الهيئة العربية للطيران المدني

- 1- التـأكـيـد مـن المـجـتـمـع التـنـفـيـذ لـهـيـة التـأكـيـد عـلى مـراجـع الحـصـابـات التـقـاـتـوي مـراعاة الإصـول الـمـهـيـة المـتعارف عـليـها عـند إـعـداد تـقـريـره؛ وئـكـ في شـوء المـهـام والاختصاصات المـحـدة لـه في النـظـام تـمـالـي والمـحـاسـبي المـوحد للـمـنـظـمـات الـعـربـية المـتـخـصـصة.
 - 2- عـلى الـهـيـة تـمـيـة سـواكـها ائـثـمـية وتـقـديـم مـقـدمـاتـها بـمـقـابـل شـيـء خـير عـربـية في مـجـز تـمـلـصـيـها.
 - 3- عـلى الـهـيـة دـعـم تـهـيـكـل التـنـفـيـذي بـمـوقـفـيـن عـلى المـلـك ائـثـمـ والاسـتـعـانة بـخـيـره في المـجـز الـمـالـي.
 - 4- عـلى الـهـيـة شـرـوة تـعـيـن مـرـقـب داخـلي لـنـظـمـه وئـقـاً لـمـادة 39 مـن النـظـام المـالـي والمـحـاسـبي المـوحد للـمـنـظـمـات الـعـربـية المـتـخـصـصة.
 - 5- عـلى تـجـيـدة عـرض تـخـطـة الإسـتـراتـيـجـية والتـشـمـيـة لـهـيـة عـلى المـجـتـمـع الإقـتـصـادي والاجـتـمـاعي لـنـظـر فـيـها.
 - 6- عـلى المـنـير تـعـم تـجـديـد الـهـيـة عـمـارسة مـهـامه وئـقـاً لـقـرار التـجـمـيع الـعـامة بـتـعـيـنه تـشـيـر هـذا المـنـصـب مـع التـأكـيـد عـلى ائـثـم خـلافاً لـمـدور العـاد المـنـاق لـهـيـة مـن تـاريخ تـعـيـن المـنـير.
- تـعـم الـجـنـوب في 2014/5/18.



٦- على الهيئة عدم صرف أية مبلغ مالية لتمديد انعام السابق بما لا يتفق مع الأنظمة وتوزيع خاصة بالمنظمات العربية المتخصصة.

المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات

الإحاطة علماً بإنجازات المنظمة لعام 2013 وأنشراح والأنشطة لعامي 2013 و2014.

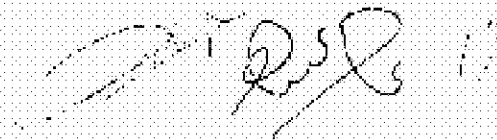
اتحاد إذاعات الدول العربية

الإحاطة علماً بإنجازات والخصامات اختتامية للاتحاد للعام العالي 2013.

الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

1 - الإحاطة علماً بإنجازات وبقرار هيئة الرقابة المالية والإدارية والخصامات الاختتامية للأكاديمية للعام العالي 2013.

2 - التاكيد على الأكاديمية رفع مستوى تمثيل الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري إلى المستوى الوزاري.



البنود الخاصة، تقارير الحسابات الختامية والمراجعات القانونية للمنظمات العربية المتخصصة للعام
العام 2013.

أطلقت اللجنة على:

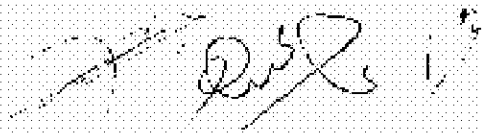
- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة.
- تقارير الحسابات الختامية والمراجعات القانونية للمنظمات العربية المتخصصة للعام 2013.

كما استضت إلى ما قدمه المبرم العام وممثل المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة العالية
وإبصاحت ممثل الأمانة العامة للجامعة بهذا الشأن.

وبعد مناقشة..

الوصى

- 1- على المنظمات العربية المتخصصة إرسال تقارير الحسابات الختامية إلى أعضاء هيئة
الرقابة العالية والإدارية قبل اجتماع الهيئة بوقت كاف.
- 2- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة عند إعداد الحسابات الختامية، الالتزام بموعد
تقرير الحساب الختامي للمنظمات العربية المتخصصة، ومذكرته التوضيحية المعتمدة من
المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تضمين ميزانياتها وحساباتها الختامية كافة
الإيرادات الذاتية، بما في ذلك الهبات والشرعات وأية إيرادات أخرى، تنفيذاً لأحكام النظام
المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.



الهدف السادس، التقرير الدوري لجدولة متأخرات الدول العربية هي، موارد للمنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

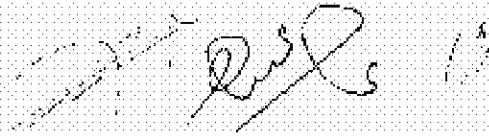
- مذكرات العرض المقدمة من الأمانة العامة
- تقارير جدولة متأخرات الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة لعام التالي 2013.

كما استندت إلى ما قدمه الخبراء العاممين وممثلي المنظمات وأعضاء هيئات الرقابة المالية وإيضاحات ممثل الأمانة العامة لتجاسة بهذا الشأن،

ويعد المناقشة،

توصي، و

- 1- انطلب من الأمانة العامة لتجاسة إعداد تقرير يتضمن إيضاح طبيعة المتأخرات على الدول الأعضاء في موازنات المنظمات العربية المتخصصة، ورفعته لمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.
- 2- انطلب من المنظمات العربية المتخصصة الاستفادة من مذكرات التفاعل والاتفاقيات التي وقعتها الأمين العام لتجاسة الدول العربية اسبق مع وزراء خارجية الدول الأعضاء التالية (مملكة البحرين - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - دولة قطر - سلطنة عمان - دولة الكويت - المملكة المغربية - الجمهورية النيبية) وفقاً لما جاء بهذه المذكرات.
- 3- انطلب من المنظمات العربية المتخصصة عقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متأخراتها غير المعرض عنها ومعالجة المتأخرات المعرض عليها.
- 4- على المنظمات العربية المتخصصة تسديد مساهماتها المتأخرة في المراكز والمعاهد التابعة لها.



البند الرابع: التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

اطلعت اللجنة على:

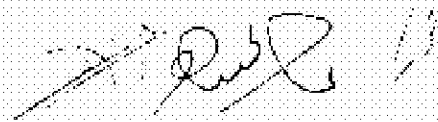
- التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة والذي يغطي الفترة منذ بداية العمل بهذا الحساب من عام 1990 وحتى 31 مارس من عام 2012،
- الجدول الذي أعدته الأمانة العامة لتجاسة عن مساهمات الدول الأعضاء والمصروفات الفعلية على أبواب الموازنات للمنظمات العربية المتخصصة للتسنوات السابقة؛
- وأيضا تقرير صندوق عن إعداد التقرير الدوري والأمانة العامة على الجدول المرفق.

واستمعت اللجنة لتوضيحات ممثل الأمانة العامة للجامعة،

وبعد المناقشة،

المقرر:

- 1- شاكيد على صندوق النقد العربي (إدارة الحساب الموحد) حضور اجتماعات لجنة المنظمات للتسييق والمتابعة باعتباره الجهة المعنية بمتابعة نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 2- شاكيد على الدول الأعضاء في المنظمات بسداد مساهماتها ومتاخراتها حصراً ويعتد بموازنة (دولار أمريكي) في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي، وعلى المنظمات العربية المتخصصة إيداع ما تسلمه من مساهمات الدول لدى المنظمات العربية في ذلك الحساب. تنفيذاً لقرارات مجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.



البلد القائم، تقريره وتوصياته اجتماع اللجنة العليا المعنية بتطوير النظام المالي والمحاسبي
الموحد للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، والذي عقد
بمقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-
2014/4/17

أضمت اللجنة على :

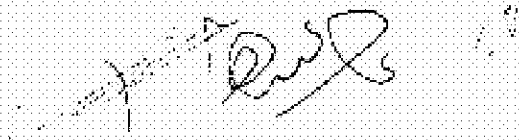
- مذكرة الأمانة العامة للجامعة وعلى التوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الفنية المعنية
بتطوير النظام المالي والمحاسبي الموحد والذي عقد بمقر الأمانة العامة خلال الفترة 15-
2014/4/17

- تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي والمحاسبي للأكاديمية
العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والذي عقد بمقر الأكاديمية العربية للعلوم
والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-2014/4/17

وبعد الاستماع لتوضيحات ممثل الأمانة العامة للجامعة على التعديلات التي تمت في
النظام المالي والمحاسبي ونظام المشتريات والمخازن ومشروع اللائحة التنفيذية للنظام المالي
والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.
وبعد المناقشة.

توصيات :

- 1- الموافقة على تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية المعنية بتطوير النظام المالي
والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والذي عقد بمقر الأكاديمية
العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري خلال الفترة 15-2014/4/17.
- 2- الموافقة على الانظمة والوائح المالية وبصيغتها المرفقة.
 - انضمام المالي والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري
ولائحته التنفيذية.
 - نظام المشتريات للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.
 - نظام المخازن للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.



- المنتدى الجامعي - متابعة قرارات مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ 2013/3/6 بشأن القرار رقم 7640 بخصوص زيادة رواتب المتعاقدين
المتعاقدين
- متابعة قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن تعديل المادة (19) من اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين بالأمانة العامة في دولة
المغرب بشأن اعتماد معالجة نهاية الخدمة.

أطاعت اللجنة على سرعة الأمانة العامة للجامعة.

وبعد المناقشة..

لنوصي *

1. إحالة قرارات مجلس جامعة الدول العربية في الدورة (139) بتاريخ 2013/3/6 بشأن القرار رقم 7640 بخصوص زيادة رواتب المتعاقدين وقرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7641 بشأن تعديل المادة (19) من اللائحة التنفيذية الخاصة بالمتعاقدين بالأمانة العامة في دولة المغرب بشأن احتساب مكافأة نهاية الخدمة إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المخصصة لدراسة التكلفة المالية المترتبة على تطبيق هذه القرارات.
2. انظمت من المنظمات العربية المخصصة مؤلفاء الأمانة العامة بتكلفة مالية المترتبة على تطبيق قرارات مجلس جامعة الدول العربية المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه.



الهيئة التأخر: الموضوعات ذات العلاقة بالمنظمات العربية المتخصصة،

- منظمة العمل العربية
- المنظمة العربية للتربية الإدارية
- المنظمة العربية للتربية الصناعية والتجارية
- المنظمة العربية للتربية الزراعية
- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
- الهيئة العربية للطاقة الذرية

طلعت اللجنة على:

- مذكرة عرض المقدمة من الأمانة العامة
- مذكرة كن من منظمة العمل العربية، المنظمة العربية للتربية الإدارية، المنظمة العربية للتربية الصناعية والتجارية، المنظمة العربية للتربية الزراعية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الهيئة العربية للطاقة الذرية،

ويعد الاستماع إلى مدير إدارة المنظمات والاقتصادات العربية ومندوب المنظمات العربية المتخصصة،

ويعد المناقشة،

موضوع 4

أولاً : 1- الموافقة على تطبيق الزيادة البدلات التي اقترحها مجلس جامعة الدول العربية في دورته 135 بموجب قراراته 7355 و 7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة ومنح الموظف المتميز والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة، على لا يترب أعباء مالية على الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة نظير تطبيق تلك الزيادات.

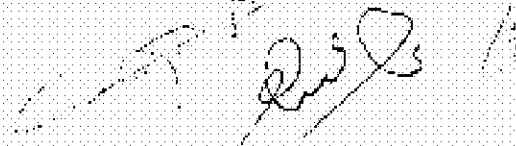
2- يتم تطبيق الزيادة في البدلات من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على هذه التوصية.

ثانياً : بحالة مقترح منظمة العمل العربية بإضافة وظائف جديدة إلى الفئة الرابعة إلى اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة لتواكب.

ثالثاً: إحالة مقرر المنظمة العربية للتنمية الإدارية بتعديل بدن السفر وتطبيق بدل التعقيم على موظفي المنظمات العربية المتخصصة وتسهيل اللامعة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة وعدد أرباب الإيفاد الرسمية لمتنار انعامن تمنظمات العربية المتخصصة إلى شجرة التقنية المعنية بدراسة الأنظمة الموحدة لمنظمات العربية المتخصصة لدراسة.

رابعاً: إحالة مقرر منح التبرع انعام مبلغ مقطوع شدة (200 دولار شهرياً نظير استخدام الهاتف المحمول في شجرة التقنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.

خامساً: انطلب من شجرة التقنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وضع معايير وضوابط عامة لإجراء تسويات الموظفين في المنظمات العربية المتخصصة.

A handwritten signature in black ink is written over a circular official stamp. The signature is stylized and appears to be in Arabic. The stamp is partially obscured by the signature.

البحث العلمي، نشر، التثقيف والدور من مشاركة الأمانة العامة (إدارة المنظمات
والإعلام العربية) في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

أظنت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- التقرير الدوري عن مشاركة إدارة المنظمات والاتحادات العربية بالأمانة العامة لجامعة الدول
العربية في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

وإن تؤكد اللجنة على أهمية هذه المشاركة لشرح وتوضيح قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
وتوصيات لجنة المنظمات للتعميق والتنمية.

ويعد المندوبة،

توصي و

- 1- على المدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة تبصير أعضاء المجالس التشريعية
والتقوية بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتوصيات لجنة المنظمات للتنسيق
والتابعة في اجتماعات المجالس التشريعية بفترة خالية وتوضيح دور الأمانة العامة
للجنة في هذه الاجتماعات.
- 2- تخليق الأمانة العامة لجامعة تزويد رؤساء المجالس التشريعية والجمعيات العامة
للمنظمات العربية المتخصصة بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة
بالمنظمات العربية المتخصصة.
- 3- أهمية إشراك ممثلي المنظمات العربية المتخصصة في اجتماعات اللجنة الفنية لتقوية
المنظمات العربية المتخصصة والمجالس الوزارية والتي تم تشكيلها في إطار فريق العمل
للتشجيع لتقوية العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك.
- 4- التأكيد على قرار الدورة 29 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1974 بتاريخ
2013/9/12 بالغاء قرار الجمعية العامة الاستثنائية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية يوم
2013/5/17 بشأن تعديل سنة إضافية لتبصر العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية بعد
انتهاء فترة ولايته الحالية.

- 5- التأكيد على المجالس التقنية ومجالس الإدارات للمنظمات العربية المتخصصة عدم إلغاء قرارات الجمعيات العامة والمؤتمرات العامة للمنظمات دون الرجوع إليها ، ما لم يكن لديها تفويض بذلك.
- 6- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة وضع مواصفات ومعايير وشروط خاصة تشغل منصب المدير العام ومدير العلم ومساعد يتم اعتمادها عن الجمعيات العامة على أن يراعى في من يتولى هذه المناصب المهنية والمؤهلات اللازمة والكفاءة المطلوبة والكفاءة لغوية وإدارية.
- 7- موافقة على قرار الجمعية العامة للهيئة العربية للطيران المدني برفع عدد الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي للهيئة من مائة أعضاء إلى مائة وخمسة أعضاء.
- 8- التأكيد على المنظمات العربية الإصرار في تعديل اللوائح طبقاً للائحة والنواحي الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن وعدم ربط هذا التعديل بالقرارات الزمنية للتأجيل وتطوير وإصلاح منظومة العمل العربي المشترك.
- 9- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة تحديد صلاحيات ومهام المدير العام المساعد وعرضها على الدورة القادمة للجمعية العامة للمنظمة لاعتمادها.
- 10- الموافقة على التأكيد إنشاء المنظمة العربية للتجارة الصناعية والتعدين باتصيفة المرفقة.

11- التأكيد على المجالس التقنية ومجالس الإدارات للمنظمات العربية المتخصصة عدم إلغاء قرارات الجمعيات العامة والمؤتمرات العامة للمنظمات دون الرجوع إليها ، ما لم يكن لديها تفويض بذلك.

البريد الإلكتروني: info@alukah.net البريد الإلكتروني: info@alukah.net

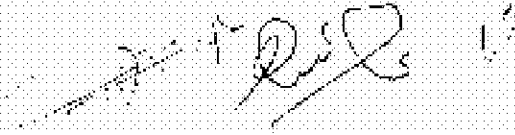
طالعت اللجنة على:

- مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة النيل العربية،

وبعد المناقشة،

لخصي:

- 1- تقديم شكر لأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على إعدادها لبرنامج الآلي المحاسبي الموجه للمنظمات العربية المتخصصة وتنفيذها لاجتماعات اللجنة التي بحث مع ممثلي المنظمات العربية المتخصصة بشأن التدريب العملي للمنظمات العربية على تطبيق هذا البرنامج.
- 2- الطلب من أكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري استكمال مراحل تنفيذ البرنامج الآلي المحاسبي الموجه للمنظمات العربية المتخصصة للوصول لتعديلات انتهائية على البرنامج الآلي المحاسبي الموجه للمنظمات العربية المتخصصة، مع الأخذ بالاعتبار توافق البرنامج مع منظومة الحاسب الآلي في المنظمات العربية المتخصصة ليكون كحلاً نهائياً لبرنامج "خاصة بوظائف وأنشطة المنظمة".



البلد التاليه مختار ، توصيات ورهني العمل الخاصة بمؤتمرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة ، والمفاهيم العامة للمنظمة النموذجي الذاتي والتجارب الناجحة لبعض المنظمات العربية في تنمية مواردها الذاتية مستفهماً بجهود خيرة عربية.

اطلعت اللجنة على :

- مذكرة العرض المقدمة من "الأمانة العامة لجامعة الدول العربية،
- توصيات ورهني العمل الخاصة بمؤتمرات قياس الأداء للمنظمات العربية المتخصصة لتحقيق الأهداف المرجوة ، والمفاهيم العامة لنفسية التمويل الذاتي والتجارب الناجحة لبعض المنظمات العربية في تنمية مواردها الذاتية يصلتها بجهود خيرة عربية،
- واستعملت إلى مداخلته كن من الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية ومدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية.

وبعد المناقشة،

توصي و

أولاً : تكليف الأمانة العامة بما يلي :

- 1- عقد ورشة عمل موسعة لمدة ثلاثة أيام بالتنسيق مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والمنظمة العربية للتنمية الإدارية ومشاركة المنظمات العربية المتخصصة تخصص لدراسة مؤشرات قياس الأداء للمنظمات العربية.
- 2- عقد دورة تدريبية تطبيقية تنظمها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة الشبكات والاتحادات العربية - للمنظمات العربية المتخصصة حول كيفية تطبيق مؤشرات قياس الأداء في المنظمات العربية المتخصصة ، على أن تحدد كل منظمة اشهر عن موظفيها ممن لديهم خبرة في إدارة الموارد البشرية للمشاركة في الدورة.
- 3- الترتيب لعقد منتدى في نهاية 2011 في للمنظمات العربية المتخصصة لتنسيق شروحي والأهداف فيما بينها ، وبالشكل الذي يتنجم مع أهداف منظومة العمل الاقتصادي العربي المشترك.



4- وضع آليات وضوابط تساعد المنظمات العربية المتخصصة تيسير نحو انتموين الذاتي على أن تعرض على الدورة القادمة لجنة المنظمات لتنسيق والمتابعة.

ثانياً : دعوة المنظمات العربية المتخصصة لتقديم رؤية مستقبلية واضحة لتوسيع وتنويع أنشطتها وبرامجها باتجاه تنمية مواردها الذاتية ومن خلال تقديم خدماتها بمقابل.



الهند الرابع مخرج - موعد ومكان عقد الاجتماع القادم (24) للجنة الاقتصادية للبحرين
والمناورة المبنية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

اطلعت اللجنة على مذكرة العرض المقدمة من الامانة العامة لجامعة الدول العربية،

وبعد المناقشة،

توصي -

عقد الاجتماع الرابع والخمسين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس
الاقتصادي والاجتماعي بتنظيم مشترك بين المنظمة العربية للتنمية الإدارية ومنظمة العمل العربية
والاقتصادية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والمقرر عقدده بشرم الشيخ - جمهورية
مصر العربية - خلال الفترة 9-13/8/2015 الموافق 24-28 شوال 1436 هـ

الرئيس

أ. حسين بن شويش انشويش



مدير عام إدارة العلاقات الاقتصادية
العربية والإسلامية بوزارة المالية
المملكة العربية السعودية

المقرر

د. علي عبد الزهرة عيود



المستشار التجاري بسفارة
جمهورية العراق بالقاهرة

المقرر

أ. د. محمد بن إبراهيم التويجري



الأمين العام المساعد للشؤون
الاقتصادية
الامانة العامة لجامعة الدول
العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

معالى الأستاذ/ صلاح الدين معوي
رئيس اتحاد اذاعات الدول العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

في ختام اعمال اجتماعات الدورة (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي عقدت بالجمهورية التونسية باستضافة كريمة من اتحاد اذاعات الدول العربية خلال الفترة 15-23/6/2014،

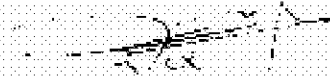
بنقدم رئيس اللجنة وممثلي الدول والمنظمات العربية المتخصصة أعضاء اللجنة والأمانة العامة للجامعة بخالص الشكر والتقدير لمعالكم والعاملين بالاتحاد وعلى رأسهم مدير الشؤون الإدارية والعالية، على الجهود المفعرة والتسهيلات التي قدمت لاجتماعات اللجنة، مما ساهم في نجاح أعمال الدورة.

وفقنا الله جميعا لما فيه مصلحة امتنا العربية.

أعضاء لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لخدمكم

رئيس اللجنة



حسن بن خرويش

رئيس وفد المملكة العربية السعودية

فخامة الرئيس المنصف المرزوقي
رئيس الجمهورية التونسية

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

اسمحوا لي يا صاحب الفخامة بالأصالة عن نفسي ونيابة عن كافة ممثلي الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة المشتركين في الاجتماع الثالث والعشرون للجنة المنظمات للتنسيق والمناخية المنيقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية، والذي عقد بمدينة الحمامات بجمهورية التونسية خلال الفترة 15-23/6/2014، أن أرفع لفخامتكم اسمي آيات الشكر والامتنان للحفوة التي أحطنا بها منذ وصولنا هذا البلد العزيز علينا جميعاً.

كما يطيب لنا أن نعرب لفخامتكم في هذه المناسبة عن الشكر والتقدير على جهودكم المقدرة في دعم العمل العربي المشترك ومؤسساته المختلفة.

وانه نسأل أن يحيطكم واتشعب التونسي الشقيق برعايته إنه سميع مجيب .

امضاء لجنة المنظمات التنسيق والمتابعة
المنطقة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مهم

رئيس اللجنة



حسين بن هوش الشويش

رئيس وفد المملكة العربية السعودية

الإمارة العامة
القطاع الاقتصادي
إدارة المنشآت والاتصالات العربية

**نموذج لإعداد
تقرير المراقبة الداخلي
بالمنظمات العربية المتخصصة**

تقرير المراقبين الداخلي عن السنة المالية

مقدم إلى

أولاً : تصدر الهيئة المختصة في المنظمة القواعد اللازمه المنظمة للرقابة الداخلية لتحقيق ما يلي :-

- أ- ضمان استخدام الموارد المالية بطريقة فعالة واقتصادية.
- ب- مراقبة عقود الالتزام والصرف التي ارتبطت بها المنظمة ومراحل التنفيذ والصرف وفق أحكام هذا النظام.
- ج- التأكد من انتظام العمليات المالية وتمثيلها مع تفصوص والأنظمة والتعليمات.
- د- تدوين مهام هيئة الرقابة المالية للمنظمة ومراقبين الحسابات التقانونيين.
- هـ- تقديم تقرير دورية أو عند الضرورة عند الطلب.
- و- التأكد من توافر الإجراءات الكفيلة بحماية وسلامة أموال وموجودات المنظمة والمحافظة عليها.
- ز- تنظيم منتظم لكفاية النظم والقواعد والإجراءات للرقابة الداخلية وسلامة تطبيقها.

ثانياً : الاختصاصات

أ- في الجانب المالي :-

1. التأكد من سلامة القيمة الافتتاحية ومطابقتها مع الأرصدة المعتمدة لشقة إقليمية معينة.
2. تقديم المقترحات بشأن استخدام الموارد المالية بطريقة فعالة واقتصادية.
3. مراقبة عقود الالتزام والصرف التي ارتبطت بها المنظمة ومراحل التنفيذ والصرف وفق أحكام النظام المالي والمسابقي الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.
4. التأكد من انتظام العمليات المالية وتمثيلها مع تفصوص والأنظمة والتعليمات.
5. التأكد من توافر الإجراءات الكفيلة بحماية وسلامة أموال وموجودات المنظمة والمحافظة عليها.
6. التنظيم المنتظم لكفاية النظم والقواعد والإجراءات للرقابة الداخلية وسلامة تطبيقها.
7. التحقق من عمليات الصرف والهدم معتمدة من سلطة المختصة وبموجب المستندات الأصلية والتأكد من ختمها بما يضمن عدم تكرار الصرف وعدم إثبات المستندات غير المعتمدة من السلطة المختصة.

8. التحقق من صحة وثقة المعاملات المحاسبية من بدء العملية حتى انعكاسها في القوائم المالية والالتزام بتسجيل العمليات المالية فور حدوثها ولا توجد معاملات غير مسجلة.
9. التحقق من حفظ وثائق الإختام والتدفق ذات القيمة والتسجلات، إيصالات التحصيل والصرف والاحتفاظ بالمستندات والسجلات حسب فترات تقديم المنصوص عليها وحفظ التكاليف المصرفية ومذبغة تجديدها وإبلاغها بالسجلات المحاسبية.
10. التأكد من جميع الحسابات المفتوحة لدى المصارف المحلية والإجنبية وأنها مدرجة ضمن حسابات المنظمة وأن المكنون بالتوقيع عليها يجب انصلاحيات متقدمة.
11. التأكد من طلب واستلام المصادقات من البنوك ومن الأطراف الخارجية (المدينين والدائنين) ومطابقة الكشوف الواردة من خارج المنظمة مع المستخرجة من سجلات المنظمة.
12. فحص مذكرات تمويه حسابات البنوك والقيود المحاسبية التي تمت بشأنها، وكذلك السجلات المعقدة بالمذكرات والتأكد من عدم السحب على المكنون.
13. ان تتم عمليات المراجعة المستندية والمالية والمحاسبية والمحاسبية وفقاً لأصول ومعايير المراجعة والمحاسبية الدولية.
14. التأكد من مبررين وثائق وعقود التأمين على المستندات والأموال.
15. مراجعة نظم إدارة المخزون والنموذج التنظيمية والمشتريات والأصول الثابتة وطرق احتساب الإهلاك والتحقق من توافر الوثائق لأصول وصحة المعالجة المحاسبية.
16. الاشراف بصفة إشرافية في مجال الجرد بأنواعه ومطابقة الرصدة الفعلية مع الرصدة النظرية.
17. فحص نظام العهد التقني شخصية ومدى الالتزام بالقواعد المنظمة لها.
18. في حالة تطبيق نظم الكترونية (محاسبية، إدارة مكروية، نظم مشريات، موارد بشرية) يجب المعرفة الدافية بنك النظم والتأكد من سلامة الروابط المحاسبية وأن المدخلات والمخرجات سليمة والتأكد من تأمين البيانات بنسخة احتياطية حسب المتبع في هذا المجال.

ب- في الجانب الإداري والموضوعي :-

1. التأكد من تطبيق القرارات الإدارية وأنها صادرة عن السلطة المختصة حسب التفويضات الصادرة ومطابقتها للائحة والمواضع.
2. مراجعة ملفات الموظفين لتأكد بأنها مسبوقة (قرارات التعيين، عقد العمل، مسوغات التعيين، انترج الوظيفي، حركة الأجازات ...).
3. التحقق من الرواتب وكلفة التعيينات عليها والاضافات والخصومات، وقرارات التكليف جهات رسمية

- والأعباء الإضافية والترفات يلها تمت وفقاً للأنظمة واللوائح.
4. مراجعة العقود التي أبرمتها المنظمة (عقارات، سيارات، ... الخ) والتأكد من سريلها وإنه تمت حسب القواعد المنظمة وعدم وجود مخالفات بشأنها.
5. مراجعة أرقام الهواتف الأرضية والجوانة التي تخص المنظمة وكيفية تخصيصها لتأكد من سريلها وإحتية التفوق بين المشالكة الشخصية والرمية.
6. التأكد من توقيع الموظفين على كافة المستندات التي قاموا بإعدادها لتحقيق المسئوليات والتأكد من أن المعاملات تم حفظها في الملفات الخاصة بها.
7. إيداع أراني لتسيير العام في ملفه: إعطاءات والمفصصات والعقود التي تنوي المنظمة توقيعها مع الغير في إيداع.

الجدول المطلوب تعبئتهما من المنظمة

أولاً : مساهمات الدول في موازنة المنظمة:

الدولة	المبلغ المخصص في موازنة المنظمة العامة	المبلغ المخصص للمنظمة العامة

• الدول التي سددت مساهماتها للسنة المالية الحالية:

نسبة المساهمة	المبلغ المسدد

• متأخرات الدولة في موازات المنظمة:

الدولة	سنة 1990	سنة 1991	سنة 1992

• العيّنات غير المسددة موزعة حسب الدول:

الدولة	المبلغ الغير مسدد

إدعاء ملاحظات حول أهمية المتأخرات وتعبير توصية إن وجدت.

ثانيا : مستوى الأداء والإنجازات بين المخطط والفعلي

1- الإيرادات :

تطور الإيرادات حسب نسبته وربطها بتطور أنشطة المنظمة.

جدول يوضح تطور مجموع الإيرادات والموارد الذاتية ونسبتها من المجموع.

نسبة	مجموع الموارد	
	القيمة	النسبة

مؤشرات المصنفين في الموارد الذاتية

نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية
نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية
نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية
نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية	نسبة المصنفين في الموارد الذاتية

2- الحركات:

شروط فتحها: يكون ذلك المعبر وادخل التوسيع في الجملة انما في الحاضر وفي المستقبل

[illegible]

٤. تحليل أهم بيانات الجدول :-

ثالثاً : تحليل الوضعية المالية :

1- الاحتياطي العام والاحتياطي الخاص :

الملاحظات	الاحتياطي الخاص	الاحتياطي العام

2. الفلتان :

الملاحظات	الاحتياطي الخاص	الاحتياطي العام

3. المستحقات / المضايقات :

الملاحظات	المستحقات	المضايقات

4. استثمار المسؤولية :

الملاحظات	المستحقات	المضايقات

اضافة ان مؤثر مالي حسب ما يراه المراقب الداخلي :

رابعاً : أوضاع الصناديق الخاصة:

[- صندوق نهاية الخدمة :

جدول أوضاعه المالية لتتصنف

مدين	دائنين	المدين
	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	رصيد أول السنة
	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	إيرادات خلال السنة المالية
	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	عوائد استثمار خلال السنة المالية
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		مصرفات خلال السنة المالية
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	المجموع
	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	الرصيد
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		الرصيد وفق الحساب المصرفي
		حتى 12/31
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		الودائع
	XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX	مصرفات مستحقة
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		أرصدة مدينة أخرى
XXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXXX		أرصدة مستحق لأي المبنية
	X	أالرصيد 12/31
X		

تحليل اعم ما ورد بالجدول إضافة الى الملاحظات والملاحظات:-

2- صندوق التضامن الاجتماعي :

جدول الموضعية المالية :

البيان	دين	دين
رصيد أول المدة		
إيرادات خلال السنة المالية		
عوائد استثمار خلال السنة المالية		
إيرادات المتعطلين		
مصاريف خلال السنة المالية		
المجموع		
الرصيد		
الرصيد وفق الحساب المصرفي في 12/31		
الدائع		
تأمينات لدى الغير		
رصيد مستحق لدى المنظمة		
الرصيد 12/31	X	X

تحليل أهم ما ورد بالجدول إضافة إلى الملاحظات والتوضيحات :-

خامساً : ملاحظات المراقب الداخلي على أوجه انصرف المختلفة والإجراءات المتخذة لمعالجتها

1- الملاحظات

- تقييم دورية نظم الرقابة الداخلية
- شؤون الموظفين (الذين - المتقاعدين - الخيرياء - المستمارين)
- تنفيذ الأنشطة
- مصروفات المنظمة حسب الأجواب
- المنزليات وعمليات الصرف
- العيش والجرد
- الإيرادات
- التقديرات في البحوث والمسابقات والودائع
- محاسبات المدينة والخصومات الدائنة
- الاحتياطات
- صندوق نهاية عكافة الخدمة
- صندوق الخصمان الاجتماعي

2- الإجراءات المتخذة لمعالجة الملاحظات

سائلاً : الإجراءات التي تم اتخاذها لمعالجة الملاحظات الواردة بالتقارير السابقة :

الرقم	ملاحظات وتوصيات الهيئة	نتائج المتابعة	الإجراءات المتخذة
المتابعة			

سابعاً : توصيات المراقب الداخلي

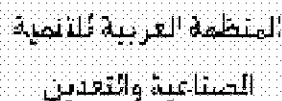
تقديم التوصيات التي تلائم مع ملاحظات المراقب الداخلي التي تم رفعها ووضع الحلول لها.



الأمم المتحدة
القطاع الاقتصادي
مركز المعطيات والإحصاءات العربية

**الاجتماع (23)
للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن
المجلس الاقتصادي والاجتماعي**

**اتفاقية إنشاء
المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين**

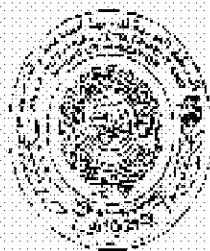


[illegible]

التاريخ

Date:

- وتنتهج الإدارة العامة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين هذه الفلسفة لتعرب نقد عن ملحق التقدير والاحترام.



المنظمة العربية للتنمية
الصناعية والتعدين

اتفاقية إنشاء
المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

المعدلة بقرار رقم 400 في الدورة الواحدة والعشرين
للمجلس الوزاري (الجمعية العامة) الدوحة 22-27/05/2010

تمهيد

إن الدول الآتية أعضاء جامعة لدول العربية :

- المملكة الأردنية الهاشمية .
- دولة الإمارات العربية المتحدة ،
- مملكة البحرين ،
- الجمهورية التونسية ،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،
- جمهورية جيبوتي .
- المملكة العربية السعودية ،
- جمهورية السودان ،
- الجمهورية العربية السورية ،
- جمهورية الصومال ،
- الجمهورية العراقية ،
- سلطنة عمان ،
- دولة فلسطين ،
- دولة قطر ،
- دولة الكويت ،
- الجمهورية اللبنانية ،
- ليبيا،
- جمهورية مصر العربية ،
- المملكة المغربية ،
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية ،
- الجمهورية اليمنية .

أيضا منهج بل المتحيز والتصيق في مجالات الصناعة والتعدين والمواصلات والمقاييس من تومائن الرئيسية لتحقيق معدلات عالية في التنمية الاقتصادية على المستوى القطري والقومي، وإزالة عنهم بضرورة توثيق الترابط الاقتصادية بين الدول العربية وتكثف جهودها والتعاون فيما بينها لتسيق خططها الصناعية والتعدينية والإسراع في حل المشكلات الصناعية لمنع عجلة التصنيع بسبب التوصل إلى التكامل الصناعي العربي.

والاستناد إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي رقم 1036 الصادر في دورته غير العادية المنعقدة في عمان بتملكة الأمانة العامة للفترة من 8-17/6/1988 وقراره رقم 1086 الصادر في الدورة المنعقدة في تونس بتاريخ 16/10/1989، والتي قررت اللجنة الوزارية المتبعة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمنطقة في تونس في الفترة من 8-9/9/1988 التي قررت بأن للمنظمة العربية للتنمية الصناعية هي المنظمة الرئيسية ذات النشاط الرئيسي وبوكل لها مهام المنظمة العربية لترويج المعدينية والمنظمة العربية للمواصلات والمقاييس وبشطر لطبيعة وأهمية مهام المواصلات والمقاييس إنشاء في إطار المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين وتأمين موارثها وفي مركز نشاطها هذا المهام مع مجموع المهامول خدماته لجميع القطر ذات .

وبناء عليه فقد اتفقت هذه الدول العربية على تعديل أحكام اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الصناعية لتضمن مهامها الجديدة في مجال ترويج المعدينية والمواصلات والمقاييس، ضمن إطار المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، وكما يلي :

المادة الأولى اتساع النعظفة ومقرها

مادة (1) ،

ويكون تمديد مساهمة الذكر حراً ولا ينحصر من هذه المادة.

مادة (2) ،

- 1- تنشأ في ميثاق جامعة الدول العربية منظمة تسمى (المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين) ويختار أهلها لها بعد استشارة .
- 2- تكون مقر المنظمة في مدينة للرباط بالمملكة المغربية .

مادة (3) ،

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين هي منظمة ذات شخصية اعتبارية، المنشأة على أساس قانوني، تأسست نتيجة لأمح مهام للمنظمة العربية للزودة المعدنية والمنظمة العربية تنوعات والمقربين بالمملكة العربية للتنمية الصناعية باعتبارها المنظمة الرئيسية .

المادة الثانية : العضوية

مادة (4) ،

عضوية المنظمة مفتوحة لشكل عربية الأعضاء في جامعة الدول العربية .

المادة الثالثة : الأهداف والاختصاصات

مادة (5) ،

تهدف المنظمة إلى التعميق والتكامل الصناعي العربي والإسهام في تنمية وتطوير الصناعة في الوطن العربي ونفسه؛ فوائده في مجالات تصاميم والبلدية والتعدين والموارد والتمويل بما يبرز تطوير الإنتاج والتجارة، والتخطيط ودعم وإقامة المشاريع الصناعية على المستويين القومي والعربي . - تم اصدار القياسية العربية لتدقيق الجودة والتميز للمنتجات العربية

وتصويراتها - وتشجيع التعاون بين شرق العربية وبنها - بين الدول الدائمة والتول النقصا في هذه المجالات ، وذلك في إطار مضارتيجية لعمل اللجنة - التي العربى المشترك التي تقرها - مؤخرات القسم العربية .

المادة (6) من النظام

تتوزع المنظمة في سبيل تحقيق اهدافها نبينة المنظمات اذ تسعى لادارة دفع عجلة التصنيع المحلية
الفرصة المحلية في الدول العربية وتحقيق تعاون عربي شامل يرتقي بمستوى الصناعة العربية والتعبير
تعزيز التطورات التكنولوجية والادارية كمتابعة على المستوى العالمي، كما تخدم المنظمة بعدد من
الدول العربية الاصدقاء، توطيد العلاقات بها في كثير من المجالات التي تهمها في مجال التنمية
والتحسين ووضع البنى التحتية والمؤسسات وفتحها من الفضة المتدفقة لادارة المستدعي
التحسين ومنها على سبيل المثال :

١٠٠) اتفاقاً اقتراناً في الهيكل، المتعلقة بالحق البحيبة النسيبة العنصرية وتنمية الشريعة التعديلية وتقول:

الحرية والعبودية والبر والفساد والتطهير والتقييد والتمجيد والحمد واللعنة للثورة والتموير
للموت المموتة والديمقراطية المتحررات بصددها في هذه الحيات والتميمات عليها
وتشريفها وتعمل على توجدها المصوب وتوسع خطتها التمددية المتعدية في المستندة
التحويلية والانعكاسية في الصفات الدنوية العربية وتقوم المشورة في مجال اعدائها وتقليدها.

2- العمل على تحقيق التنسيق والتكامل الاقتصادي العربي باستخدام الآليات والوسائل الممكنة ومنها :
1-2-1- اتاحة التراسل وتقييم إمكانية تحقيق وتوحيد المعايير الصناعية والتعبئة بين الدول الأعضاء .

2/2- زيادة معدلات وزيادة التكاليف المتأثرين بين الوحدات الإنتاجية القائمة في مختلف المستويات الإدارية والقانونية والمالية.

٣٣٣- الجمعية على إقامة المشاريع العربية المطروحة في مجال الصحة والنشأة والتعليم واتحاد
نهرات ما قبل الاستقلال. ودراسات الجدوى فضلاً عن تناولها المتعلقة بالعميل والشروع لها
من خلال الاتصال بالجهات المعنية في الدول العربية ومؤسسات تمويل العربية والدولية
المختصة.

3- تضمن على رفع مستوى جودة الانتاج العربي ونوعية المواصفات ليميز المنتج التجري والتعالي في الأنشطة الاقتصادية ذات العلاقة من خلال :

1/13- نريد الرموز والمصطلحات والتعريفات والمستقبلات الفنية وعرق التخصص والتجديد والفهم وليس الرسم والتصميم والتأليف في النوايا العرفية.

١٤٦٢ إصدار موافقات إقليمية عربية مرهدة كالمعاملات والمواكف والمنتجات والعلف والأجهزة والأنظمة
للنقل الجوية، من ضوء الموافقات الدولية مع مراعاة الظروف الخاصة.

3/3- تدريب وتأهيل الكوادر العربية في مجالات المواصفات والمقاييس وضبط الجودة وطرق الاختبار والتحليل .

4/3- إصدار واعتماد وتسجيل العلامات وتبليغات بالمواصفات والرموز التي تدل على مطابقة المواد والمنتجات والسلع والمنشآت والأجهزة والمعدات للمواصفات القياسية العربية ووضع الأنظمة المتعلقة بشروط استعمال علامات المطابقة .

5/3- معاقبة الدول العربية على إساءة إجهتها لمواظبة المواصفات والمقاييس واستثمارها وتطويرها كما كان ذلك ممكناً ، لعملية تمسكها ورفع مستوى الإنتاج من حيث الجودة والشفافية والافعال .

4- معاينة الدول والجهات العربية في دراسة المشاريع الصناعية والتجارية بصورة متكاملة ، بداية بالمشروع الصناعي لشأبه والمواد الفطاعية ، والمواد الجيزلوجية والتعرف على فرص التنمية والاستثمار الممكنة وتقييم العروض التجارية واختيار المعدات وتنفيذ المشاريع ونفيها .

5- العمل على تهيئة منطقيات لفتح صناعة والطاقة والتعدين بالنسبة العربية من البائات والمعلومات والدراسات المتعلقة بالتكنولوجيا والتقنيات الحديثة من خلال متابعة تطورات التقنية العلمية والاقتصادية على المستوى الدولي في هذه المجالات والعمل على وضع مستوى الأارة والانتاجية في الصناعة القائمة ومعالجة الدول العربية في توفير وتشجيع استثماراتها القائمة .

6 - التعاون مع المستثمرين ورجال الأعمال العرب في إنشاء الصناعات على المستويين النظري والعملي وتوحيث لبيانات والأحصاءات الصناعية لهم حول تفرع الصناعية المختلفة لتعزيز التعاون فيما بينهم لدعم الصناعة القائمة وتسهيل تخصيص فرص الاستثمار للمشروعات الجديدة .

7- العمل على تجميع تيارات المعلومات والمعلومات التقنية والاقتصادية المتعلقة بمجال صناعات وتكنولوجيا وتبليغها ونشرها .

8- المساعدة في إنشاء وتسيير المؤسسات ذات الصلة المباشرة في خدمة الصناعة العربية وتشجيعها لتعبئة ومراكز البحوث والاختراعات والمساعدة في نقل التكنولوجيا العلمية الحديثة ووضعها موضع تنفيذ اقتصادي وإنجازي . وتسمية القوى العاملة والعمل تحت خيرة استشاري في مجالات عملها .

9- تسخير مواقف الدول العربية في المؤتمرات الدولية وفي مختلف أنشطة الحوار بين الدول العربية والدول الأخرى وللمحافظة بصفة خاصة التهمة الصناعية والتعدين والمواصفات والمقاييس .

10- تشجيع التعاون بين الدول العربية وتنامية من جهة وبينها وبين الدول المتقدمة من جهة أخرى في مجال عملها بما يحقق مصلحة الدول العربية .

11- إقامة دورات التدريبية وعقد المؤتمرات والشوات والاضاعفات الفنية لتمثل الرأي والحكمة عند الجانب المتصفة بسجل عملها .

12- التعاون مع الهيئات والمنظمات والجمعيات الاقتصادية العربية والدولية من ينصل نشاطها بأهداف

الباب الرابع : أجهزة المنظمة

مادة (7) :

تتكون أجهزة المنظمة من :

- 1- جمعية عامة
- 2- مجلس تنفيذي .
- 3- إدارة علمية يرأسها مدير عام.

مادة (8) : الجمعية العامة

- 1- تتألف الجمعية العامة من ممثلي جميع الدول العربية الأعضاء ويكون التمثيل على مستوى أحد الوزراء المعيّنين في الصناعة والتعدين والموارد المائية والمقاييس أو من على حكيم أو من ينوب عنهم على نفس المستوى.
- 2- تعقد الجمعية العامة دورة عادية كل سنتين ، ويجوز عقد دورات غير عادية بناء على طلب ربع الأعضاء أو المجلس التنفيذي أو المدير العام.
- 3- يكون انعقاد الجمعية العامة صحيحاً بحضور الأغلبية العددية للدول الأعضاء .
- 4- حقوق الأعضاء مساوية ولكل عضو صوت واحد.
- 5- ضد رئاسة الجمعية العامة في بداية كل دورة انعقاد في ممثلي الدول الأعضاء بالتدوير وفقاً للترتيب الهيكلي لاسمائها .
- 6- تصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء إلا في الحالات التي ينص فيها على شروط أغلبية خاصة ، وإذا تساوت الأصوات ترجح كلمة الجانب الذي يرأسه الرئيس .

مادة (9) : اختصاصات الجمعية العامة

الجمعية العامة هي السلطة التشريعية في المنظمة وتختص بوضع السياسة العامة التي تدير عليها المنظمة وتخطيط وإقرار ومتابعة برامجها ونشاطها ومراقبة أعمالها الفنية وإدارية والإدوية ، وبمخاطبة الجمعية القرارات والإجراءات اللازمة لتحقيق أغراض المنظمة وفق أحكام هذه الاتفاقية وعلى الأخص :

- 1- انتخاب أعضاء المجلس التنفيذي .
- 2- إقرار النظام الداخلي للجمعية العامة وتعيينه.
- 3- إقرار النظام الداخلي لمجلس التنفيذي .
- 4- إقرار الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي والأنظمة الداخلية .
- 5- تعيين المدير العام والمدير العام المساعد من بين مرشحي الدول الأعضاء وإنهاء خدماتهم .
- 6- اختيار رئيس وحدة الرقابة الداخلية باقتراح من المدير العام ولا يتم تعيينه إلا بموافقة الجمعية العامة.
- 7- اعتماد المواصلة القياسية العربية الموحدة .
- 8- الموافقة على تعيين موظفي الفئة الثانية من بين مرشحي الدول الأعضاء .
- 9- إقرار خطط المنظمة ومراجعتها وميزانيتها بالتنسيق مع هيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي للعرب.
- 10- قبول المعونات والقرعات والإيرادات واعتماد تخصيصها لأغراض محددة .
- 11- اعتماد تقرير المجلس التنفيذي والمدير العام عن نشاط المنظمة.
- 12- تعيين مراقبي الحسابات لثلاثين واثماني على الحسابات الخاضعة للمنظمة وتقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية .
- 13- إبرام اتفاقات بين تخصصات المنظمة لأغراض الموفرة .
- 14- تنظيم التعاون بين المنظمة وبين التبرعات والهيئات والمنظمات العربية والإقليمية والدولية.

مادة (14) ، المجلس التنفيذي

- 1- يتكون المجلس التنفيذي من خمسة إلى سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة من بين مرشحي الدول الأعضاء لمدة سنتين ، ويجوز عطفية خمسة أعضاء منهم كل عامين . ولا يجوز أن يختتم المجلس التنفيذي أكثر من عضو من دولة واحدة ، ويحدد النظام الداخلي للجمعية العامة كيفية اختيارهم على أن يكون تمثيل على مستوى وعلامة أو أسماء الولايات كمعينة أو من يلوب عليهم ويراعي التوزيع الجغرافي في اختيارهم قدر الامكان .
- 2- يجتمع المجلس التنفيذي مرتين كل عام على الأقل بمقر المنظمة ، ويجوز أن يعقد اجتماعاته في إحدى الدول الأعضاء.
- 3- يختار المجلس التنفيذي في بداية كل دورة أحد أعضائه لرئاسة اجتماعاته .
- 4- يكون لعضو المجلس التنفيذي صليحا يخطور نصف الأعضاء على الأقل وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حالة التسوي يرجح رأي الجانب الذي منه الرئيس.
- 5- يحضر المدير العام اجتماعات المجلس التنفيذي ويجوز أن يحضر نائبه وليس له حق التصويت.

مادة (11) ، اختصاصات المجلس التنفيذي

يتولى المجلس التنفيذي العمل على متابعة تحقيق أهداف المنظمة ومتابعة تنفيذ ما تقرره الجمعية العامة ويكولى على وجه الخصوص المهام التالية :-

- 1- مراجعة الميزانية السنوية للمنظمة وفق المبادئ والمبادئ التي تصدرها الجمعية العامة.
- 2- مراجعة الحسابات الختامية للمنظمة وتقارير لجنة الرقابة المالية ورفعها إلى الجمعية العامة.
- 3- تنفيذ قرارات الجمعية العامة وبرلمانية تنفيذية وبرنامج منظمة .
- 4- تشجيع اللجان الدائمة والمؤقتة والمواظبة على توصياتها تعهيد العرضها على الجمعية العامة اعتمادها.
- 5- تقديم تقرير عن نشاط المنظمة إلى الجمعية العامة.
- 6- مراجعة مشاريع الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي والأنظمة الداخلية واللوائح وعرضها على الجمعية العامة للمصادقة.
- 7- مراجعة مشروع جدول أعمال الجمعية العامة للمنظمة والمواثيق الخاصة بها وإبداء ملاحظاته عليها.
- 8- مراجعة المواثيق الفيسية العربية الموحدة قبل اعتمادها.

مادة (12) ، الأحاد العامة

1- يتألف الإدارة العامة من المدير العام يعاونه المدير العام المساعد وعدد من الموظفين الفنيين والإداريين أكثر من تنفيذ أهداف المنظمة ، وفقا للهيكل التنظيمي، ويراعى عند تعيينهم توفر الكفاءة والتخصص والخبرة والتوزيع العادل للوظائف بين مواطني الدول الأعضاء .

2- يتولى الإدارة العامة اتخاذ الإجراءات التنفيذية اللازمة لتنفيذ شؤون المنظمة الفنية والإدارية والمالية ومتابعة تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمجلس التنفيذي وعلى الأخص ما يلي :

- 1/2- إعداد مشروع ميزانية وتخطيط مالي.
- 2/2- إعداد مشاريع الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي والأنظمة الداخلية للمنظمة وعرضها على المجلس التنفيذي.
- 3/2- إعداد مشاريع خطط المنظمة وبرامج عملها والإشراف على تنفيذها بعد إقرارها من الجمعية العامة أو المجلس التنفيذي كل حسب اختصاصاته .
- 4/2- إعداد البحوث والدراسات والتقارير التي يطلبها الجمعية العامة والمجلس التنفيذي.
- 5/2- تنفيذ بحوث الاتصالات بالدول الأعضاء والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بنشاط المنظمة.
- 6/2- أيا مهام توكل اليها من قبل الجمعية العامة والمجلس التنفيذي .

مادة (13) : المدير العام

- 1- يحين للمدير العام من قبل الجمعية العامة من بين مرشحي الدورات الأعضاء.
- 2- يكون للمدير العام من ذوي الاختصاص ويراعي في اختياره التزامه بالعمل القومي وكفائته الفنية وفدوته على القبة الإدارية حول أية اعتبارات سياسية أو جغرافية أو فخرية .
- 3- يكون للمدير العام مسؤولاً أمام الجمعية العامة والمجلس التنفيذي عن إدارة أعمال المنظمة والعمل على تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمجلس التنفيذي وتمثيل المنظمة في المؤتمرات ولدى هيئات الدول المختلفة ، ويتعاقد باسمها ويؤم بكل ما يعهد إليه من قبل الجمعية العامة والمجلس التنفيذي من مهام وعلى الأخص :
 - 1/3- اقتراح مشاريع الهيكل التنظيمي والموسف الوظيفي والكلية الداخلية للمنظمة.
 - 2/3- إعداد مشاريع خطط المنظمة وإبرام عقدها والإشراف على تنفيذها بعد إقرارها من قبل الجمعية العامة والمجلس التنفيذي كل حسب اختصاصه.
 - 3/3- تقديم تقرير دوري إلى الجمعية العامة والمجلس التنفيذي عن نشاط الإدارة العامة وليس أنه يقدم للجمعية العامة والمجلس التنفيذي ما يراه ضروريا من تقارير أخرى.
 - 4/3- إعداد مشروع الموازنة وتقديم تقرير عن الحساب الختامي.
 - 5/3- إعداد البحوث والدراسات والتقارير التي يقتضيها تحقيق مهم المنظمة أو التي تطلب من قبل الجمعية العامة والمجلس التنفيذي.
 - 6/3- اقتراح تعديل أحكام هذه الاتفاقية.
 - 7/3- تعيين وإلغاء خدمة الموظفين وفقا للقانون الأساسي. تمديد موظفي المنظمات العربية المتخصصة والاختصاصية لتنفيذية.

الباب الخامس : الإيرادات والموازنة

مادة (14) :

- 1- يكون للمنظمة موازنة مستقلة يقرها الجمعية العامة وترفع للمجلس التنفيذي والاجتماعي لاعتماد.
- 2- تألف موارد المنظمة مما يلي :
 - مساهمة الدول الأعضاء وفقا لنسب مشاركتها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
 - الصورذ لثانية.
 - التبرعات والتبرعات والوصايا والمساهمات في مؤتمرات.
 - الصورذ في السنين.

مادة (19) ،

يحظر لأي عضو في المنظمة أن يتسحب منها بكتاب رسمي إلى المدير العام للمنظمة الذي يتخذ الإجراءات اللازمة إلى أعضاء المنظمة والأمين العام لجامعة الدول العربية ولا يعتبر الاستدراك الذي لا يد سنة من تاريخ تبليغه المدير العام للمنظمة ، وعلى الدولة المتسحبة تمديد كافة التزاماتها بالمنظمة.

مادة (20) ،

تظل المنظمة وتؤول اموالها المتبقية وغير المتبقية والتزاماتها إلى جامعة الدول العربية في
الحق تحالفين :

1- بقرار تتخذه الجمعية العامة بأغلبية كل أعضاءها يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

2- بكتاب أكثر من نصف عدد أعضائها .

مادة (21) ،

حررت هذه الاتفاقية المعدلة في مدينة بتاريخ من نسخة أصلية واحدة تحفظ
في الأمانة العامة وتسلم نسخة مصدقة للأمن منها إلى المنظمة العربية للتقنية الصناعية
والبحر والري كل دولة طرف في الاتفاقية.

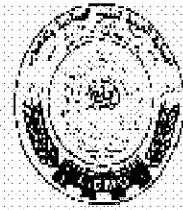
✽ ✽

✽

بسم الله الرحمن الرحيم

المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

ARABIC ORGANIZATION FOR INDUSTRIAL DEVELOPMENT AND MINING



DATE 2013/09/24

REF ٥٠١

المدير العام

GENERAL MANAGER

نهدي الإدارة العامة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين لطبيب تحيلتها إلى
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية-القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتصالات
العربية

بالإشارة إلى مذكرتكم رقم 5/5157 بتاريخ 2013/09/29 ، بخصوص قرار المجلس
الاقتصادي والاعتماد رقم 1964 د 92 بتاريخ 2013/09/12 بشأن الطلب من المنظمة العربية
لتنمية الصناعة والتعدين مراعاة الملاحظات المقدمة من الدول الأعضاء وقطاع الشؤون القانونية
بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على مشروع اتفاقية المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين،
تتكرم الإدارة تعبئة للمنظمة أن ترافق لكم كتيب وزارة الصناعة والمعادن في جمهورية
العراق رقم 61497 بتاريخ 2013/12/12 المتضمن تحفظ جمهورية العراق على الفقرة 3/أ من
ملاحظات قطاع الشؤون القانونية لدى "الأمانة العامة، المرفقة بمذكرتكم المشار إليها أعلاه،
بخصوص "تشكيل المجلس التنفيذي للمنظمة من خمسة إلى سبعة أعضاء تنفيذ لقرار إعادة هيكلة
مؤسسات العمل العربي المشترك"، وقرى جمهورية العراق له من الأهمية تكوين المجلس التنفيذي
من ممثلي جميع الدول الأعضاء في المنظمة للمشاركة في القرارات التي تصدر عن المجلس.

وتنتهز الإدارة العامة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين هذه المناسبة
لتعرب لكم عن فائق التقدير والاحترام.



2021 年 12 月
第 10 卷第 12 期

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ كَثِيرٌ

14 15 16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80 81 82 83 84 85 86 87 88 89 90 91 92 93 94 95 96 97 98 99 100 101 102 103 104 105 106 107 108 109 110 111 112 113 114 115 116 117 118 119 120 121 122 123 124 125 126 127 128 129 130 131 132 133 134 135 136 137 138 139 140 141 142 143 144 145 146 147 148 149 150 151 152 153 154 155 156 157 158 159 160 161 162 163 164 165 166 167 168 169 170 171 172 173 174 175 176 177 178 179 180 181 182 183 184 185 186 187 188 189 190 191 192 193 194 195 196 197 198 199 200 201 202 203 204 205 206 207 208 209 210 211 212 213 214 215 216 217 218 219 220 221 222 223 224 225 226 227 228 229 230 231 232 233 234 235 236 237 238 239 240 241 242 243 244 245 246 247 248 249 250 251 252 253 254 255 256 257 258 259 260 261 262 263 264 265 266 267 268 269 270 271 272 273 274 275 276 277 278 279 280 281 282 283 284 285 286 287 288 289 290 291 292 293 294 295 296 297 298 299 300 301 302 303 304 305 306 307 308 309 310 311 312 313 314 315 316 317 318 319 320 321 322 323 324 325 326 327 328 329 330 331 332 333 334 335 336 337 338 339 340 341 342 343 344 345 346 347 348 349 350 351 352 353 354 355 356 357 358 359 360 361 362 363 364 365 366 367 368 369 370 371 372 373 374 375 376 377 378 379 380 381 382 383 384 385 386 387 388 389 390 391 392 393 394 395 396 397 398 399 400 401 402 403 404 405 406 407 408 409 410 411 412 413 414 415 416 417 418 419 420 421 422 423 424 425 426 427 428 429 430 431 432 433 434 435 436 437 438 439 440 441 442 443 444 445 446 447 448 449 450 451 452 453 454 455 456 457 458 459 460 461 462 463 464 465 466 467 468 469 470 471 472 473 474 475 476 477 478 479 480 481 482 483 484 485 486 487 488 489 490 491 492 493 494 495 496 497 498 499 500 501 502 503 504 505 506 507 508 509 510 511 512 513 514 515 516 517 518 519 520 521 522 523 524 525 526 527 528 529 530 531 532 533 534 535 536 537 538 539 540 541 542 543 544 545 546 547 548 549 550 551 552 553 554 555 556 557 558 559 560 561 562 563 564 565 566 567 568 569 570 571 572 573 574 575 576 577 578 579 580 581 582 583 584 585 586 587 588 589 590 591 592 593 594 595 596 597 598 599 600 601 602 603 604 605 606 607 608 609 610 611 612 613 614 615 616 617 618 619 620 621 622 623 624 625 626 627 628 629 630 631 632 633 634 635 636 637 638 639 640 641 642 643 644 645 646 647 648 649 650 651 652 653 654 655 656 657 658 659 660 661 662 663 664 665 666 667 668 669 670 671 672 673 674 675 676 677 678 679 680 681 682 683 684 685 686 687 688 689 690 691 692 693 694 695 696 697 698 699 700 701 702 703 704 705 706 707 708 709 710 711 712 713 714 715 716 717 718 719 720 721 722 723 724 725 726 727 728 729 730 731 732 733 734 735 736 737 738 739 740 741 742 743 744 745 746 747 748 749 750 751 752 753 754 755 756 757 758 759 760 761 762 763 764 765 766 767 768 769 770 771 772 773 774 775 776 777 778 779 780 781 782 783 784 785 786 787 788 789 790 791 792 793 794 795 796 797 798 799 800 801 802 803 804 805 806 807 808 809 810 811 812 813 814 815 816 817 818 819 820 821 822 823 824 825 826 827 828 829 830 831 832 833 834 835 836 837 838 839 840 841 842 843 844 845 846 847 848 849 850 851 852 853 854 855 856 857 858 859 860 861 862 863 864 865 866 867 868 869 870 871 872 873 874 875 876 877 878 879 880 881 882 883 884 885 886 887 888 889 890 891 892 893 894 895 896 897 898 899 900 901 902 903 904 905 906 907 908 909 910 911 912 913 914 915 916 917 918 919 920 921 922 923 924 925 926 927 928 929 930 931 932 933 934 935 936 937 938 939 940 941 942 943 944 945 946 947 948 949 950 951 952 953 954 955 956 957 958 959 960 961 962 963 964 965 966 967 968 969 970 971 972 973 974 975 976 977 978 979 980 981 982 983 984 985 986 987 988 989 990 991 992 993 994 995 996 997 998 999 1000 1001 1002 1003 1004 1005 1006 1007 1008 1009 1010 1011 1012 1013 1014 1015 1016 1017 1018 1019 1020 1021 1022 1023 1024 1025 1026 1027 1028 1029 1030 1031 1032 1033 1034 1035 1036 1037 1038 1039 1040 1041 1042 1043 1044 1045 1046 1

[illegible]

تفتيش المصارف والمؤسسات المالية

عبداللہ کریم

1. _____ 2. _____ 3. _____ 4. _____

عمل جبرية فوقی لی الجبر الجبری والحق

205

1912-13

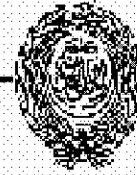
[illegible][illegible]

Y. Li et al. / Journal of Macroeconomics 31 (2009) 1129–1142

1. *Phragmites australis* (Cav.) Trin. ex Steud.

1. **Introduction**
 2. **Background**
 3. **Methodology**
 4. **Results**
 5. **Conclusion**
 6. **References**
 7. **Appendix**
 8. **Figure 1**
 9. **Figure 2**
 10. **Figure 3**
 11. **Figure 4**
 12. **Figure 5**
 13. **Figure 6**
 14. **Figure 7**
 15. **Figure 8**
 16. **Figure 9**
 17. **Figure 10**
 18. **Figure 11**
 19. **Figure 12**
 20. **Figure 13**
 21. **Figure 14**
 22. **Figure 15**
 23. **Figure 16**
 24. **Figure 17**
 25. **Figure 18**
 26. **Figure 19**
 27. **Figure 20**
 28. **Figure 21**
 29. **Figure 22**
 30. **Figure 23**
 31. **Figure 24**
 32. **Figure 25**
 33. **Figure 26**
 34. **Figure 27**
 35. **Figure 28**
 36. **Figure 29**
 37. **Figure 30**
 38. **Figure 31**
 39. **Figure 32**
 40. **Figure 33**
 41. **Figure 34**
 42. **Figure 35**
 43. **Figure 36**
 44. **Figure 37**
 45. **Figure 38**
 46. **Figure 39**
 47. **Figure 40**
 48. **Figure 41**
 49. **Figure 42**
 50. **Figure 43**
 51. **Figure 44**
 52. **Figure 45**
 53. **Figure 46**
 54. **Figure 47**
 55. **Figure 48**
 56. **Figure 49**
 57. **Figure 50**
 58. **Figure 51**
 59. **Figure 52**
 60. **Figure 53**
 61. **Figure 54**
 62. **Figure 55**
 63. **Figure 56**
 64. **Figure 57**
 65. **Figure 58**
 66. **Figure 59**
 67. **Figure 60**
 68. **Figure 61**
 69. **Figure 62**
 70. **Figure 63**
 71. **Figure 64**
 72. **Figure 65**
 73. **Figure 66**
 74. **Figure 67**
 75. **Figure 68**
 76. **Figure 69**
 77. **Figure 70**
 78. **Figure 71**
 79. **Figure 72**
 80. **Figure 73**
 81. **Figure 74**
 82. **Figure 75**
 83. **Figure 76**
 84. **Figure 77**
 85. **Figure 78**
 86. **Figure 79**
 87. **Figure 80**
 88. **Figure 81**
 89. **Figure 82**
 90. **Figure 83**
 91. **Figure 84**
 92. **Figure 85**
 93. **Figure 86**
 94. **Figure 87**
 95. **Figure 88**
 96. **Figure 89**
 97. **Figure 90**
 98. **Figure 91**
 99. **Figure 92**
 100. **Figure 93**
 101. **Figure 94**
 102. **Figure 95**
 103. **Figure 96**
 104. **Figure 97**
 105. **Figure 98**
 106. **Figure 99**
 107. **Figure 100**
 108. **Figure 101**
 109. **Figure 102**
 110. **Figure 103**
 111. **Figure 104**
 112. **Figure 105**
 113. **Figure 106**
 114. **Figure 107**
 115. **Figure 108**
 116. **Figure 109**
 117. **Figure 110**
 118. **Figure 111**
 119. **Figure 112**
 120. **Figure 113**
 121. **Figure 114**
 122. **Figure 115**
 123. **Figure 116**
 124. **Figure 117**
 125. **Figure 118**
 126. **Figure 119**
 127. **Figure 120**
 128. **Figure 121**
 129. **Figure 122**
 130. **Figure 123**
 131. **Figure 124**
 132. **Figure 125**
 133. **Figure 126**
 134. **Figure 127**
 135. **Figure 128**
 136. **Figure 129**
 137. **Figure 130**
 138. **Figure 131**
 139. **Figure 132**
 140. **Figure 133**
 141. **Figure 134**
 142. **Figure 135**
 143. **Figure 136**
 144. **Figure 137**
 145. **Figure 138**
 146. **Figure 139**
 147. **Figure 140**
 148. **Figure 141**
 149. **Figure 142**
 150. **Figure 143**
 151. **Figure 144**
 152. **Figure 145**
 153. **Figure 146**
 154. **Figure 147**
 155. **Figure 148**
 156. **Figure 149**
 157. **Figure 150**
 158. **Figure 151**
 159. **Figure 152**
 160. **Figure 153**
 161. **Figure 154**
 162. **Figure 155**
 163. **Figure 156**
 164. **Figure 157**
 165. **Figure 158**
 166. **Figure 159**
 167. **Figure 160**
 168. **Figure 161**
 169. **Figure 162**
 170. **Figure 163**
 171. **Figure 164**
 172. **Figure 165**
 173. **Figure 166**
 174. **Figure 167**
 175. **Figure 168**
 176. **Figure 169**
 177. **Figure 170**
 178. **Figure 171**
 179. **Figure 172**
 180. **Figure 173**
 181. **Figure 174**
 182. **Figure 175**
 183. **Figure 176**
 184. **Figure 177**
 185. **Figure 178**
 186. **Figure 179**
 187. **Figure 180**
 188. **Figure 181**
 189. **Figure 182**
 190. **Figure 183**
 191. **Figure 184**
 192. **Figure 185**
 193. **Figure 186**
 194. **Figure 187**
 195. **Figure 188**
 196. **Figure 189**
 197. **Figure 190**
 198. **Figure 191**
 199. **Figure 192**
 200. **Figure 193**
 201. **Figure 194**
 202. **Figure 195**
 203. **Figure 196**
 204. **Figure 197**
 205. **Figure 198**
 206. **Figure 199**
 207. **Figure 200**
 208. **Figure 201**
 209. **Figure 202**
 210. **Figure 203**
 211. **Figure 204**
 212. **Figure 205**
 213. **Figure 206**
 214. **Figure 207**
 215. **Figure 208**
 216. **Figure 209**
 217. **Figure 210</**

[illegible][illegible]



الرقم 5/5151

التاريخ 28 SEP 2013

اللائحة العامة

نهادى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) أطلب تكييفها إلى المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

تود الإدارة أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي أصدر القرار رقم 1964 للدورة 92 بتاريخ 2013/9/12 بشأن "الطلب من المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين مراجعة الملاحظات المقدمة من الدول الأعضاء وقطاع الشؤون القانونية بالأسئلة العامة لجامعة الدول العربية على مشروع اتفاقية المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، وإعادة عرض الاتفاقية على الدورة المقبلة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع الأخذ في الاعتبار قرار لجنة التوجه رقم 572 بتاريخ 2013/7/36".

تتطلب الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بأن ترفق ملاحظات قطاع الشؤون القانونية، وتعمل من منظمتكم المرفقة مراجعة الاتفاقية في إطار تلك الملاحظات.

وتختم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) هذه المناسبة لتعرب عن فائق تقديرها واحترامها

صلى الله عليه وسلم بعد أن تم عرضها للمجلس
30.9.13
مضى
إلى
40-1

مندوب

النداء
الترقية

مندوب

2013



الأمم المتحدة
قطاع الشؤون القانونية
الخزيرة العامة والشؤون القانونية

الرقم: 1144/د/ص/13
التاريخ: 13/11/2013

السيد محمد خير عبد القادر
مدير إدارة المنظمات والاتحادات العربية

تحية ضحية وبعد ..

بالإشارة إلى منكرتكم رقم 1998 المؤرخة في 2013/7/15 حول طلب الإفادة بالرأي، نحن نحمل تفانيه إنشاء المنظمة العربية للصحة الصناعية والبيئة قبل عرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتتخذ منها.

تتصرف بالإفادة بالملاحظات التالية على المشروع:

- 1- في التمهيد تصحيح اسم " جمهورية الصومال الديمقراطية " إلى جمهورية الصومال.
- 2- في المادة الأخيرة من المادة (5) تصحيح عبارة " القمة العربية " بعبارة " القسم العربي ".
- 3- أ - يجب أن يكون تشكيل المجلس التأسيسي للمنظمة من خمسة إلى سبعة أعضاء، إضافة للقرار رقم 1056 الخاص بإعادة هيكلة مؤسسات المجلس العربي المعتمدين ب - في الفقرة (هـ) في المادة (10) إضافة عبارة " رئيس له حق التصويت في نهاية الفقرة ".
- 4- إعادة صياغة المادة (11) الفقرة (ب) (الفقرة (ب) كما يلي:
" تشكيل المجالس العامة والوطنية على توصياتها، تتخذها على أساس الجمعية العامة " اعتمادا ".
- 5- إضافة فقرة في المادة (18) الخاصة بمسؤولية اللجنة تكون الفقرة رقم (2) وأخرى على ما يلي:



2- "يخضع تعيين الانتفاضة كن من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس
الجامعة".

6- (علاوة صياغة المادة (20) الفقرة (أ) إضافة يحل المنظمة تقر كما يلي:

4- "بقرار أو تتخذ الجمعية العامة الجمعية الاقتصادية التي أعمالها، ويعتقد المجلس
الاقتصادي والاجتماعي".

7- "يؤكد لوجه فقرات مواد المشروع لتصبح 1 و 2 و 3 بدلاً من 1 و 2 و 3 ...

8- إضافةقرة في نهاية المشروع التي هي:

"مروءة هذه الانتفاضة المتعلقة في مدينة ... بتاريخ ... من نسخة أصلية
وعدة لمخطط من الأمانة العامة وتسلم نسخة مطابقة للأصل منها إلى المنظمة
العربية لتقمية الصناعية والتعدين والتي كل دولة طرف في الانتفاضة".

وترى إدارة المنظمات والاقتصاد ضرورة إضافة المشروع من المجلس الاقتصادي

والاقتصاد بعد الموافقة عليه في اللجنة الدائمة للشؤون القانونية وفقاً لاختصاصاتها بهذا

العمل تصبغته من النسخة القانونية التي عليها دورها إلى المجلس الخدمة لأعماله.

مع وافر التقدير والاحترام

صديقكم لولاً إيهاب مكرم

مدير إدارة العلاقات

مدير إدارة العلاقات والاتصالات